

## الدائرة ١١٠ علاوات

أحكام ٢٠٢٣/٧/٦

م	عضو	رقم الدعوى	ق	المدعي	المدعى عليه	المنطوق
١	٢	١٠٩٦٣	١٢	حاتم أحمد محمود	ج سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف لحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادي والأعمال الإضافية . وغير ذلك من المزايا المالية بفئات مالية مقطوعة وفقاً للأجر الأساسي المستحق له في ٢٠١٦/٦/٣٠ على ألا يقل الأجر المستحق له عن أجره في ١٤ / ٢٠١٧/٥ على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وألزمت الجهة الإدارية المصروفات .
٢	٢	١٠٩٦٢	١٢	طارق طه أحمد	ج سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف لحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادي والأعمال الإضافية . وغير ذلك من المزايا المالية بفئات مالية مقطوعة وفقاً للأجر الأساسي المستحق له في ٢٠١٦/٦/٣٠ على ألا يقل الأجر المستحق له عن أجره في ١٤ / ٢٠١٧/٥ على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وألزمت الجهة الإدارية المصروفات .
٣	٢	١٠١٤٠	١٢	محمد حلمي عمران	ج سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف لحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادي والأعمال الإضافية . وغير ذلك من المزايا المالية بفئات مالية مقطوعة وفقاً للأجر الأساسي المستحق له في ٢٠١٦/٦/٣٠ على ألا يقل الأجر المستحق له عن أجره في ١٤ / ٢٠١٧/٥ على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وألزمت الجهة الإدارية المصروفات .
٤	٢	٩٢٨٩	١٢	أحمد محمد محروس	ج سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف لحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادي والأعمال الإضافية . وغير ذلك من المزايا المالية بفئات مالية مقطوعة وفقاً للأجر الأساسي المستحق له في ٢٠١٦/٦/٣٠ على ألا يقل الأجر المستحق له عن أجره في ١٤ / ٢٠١٧/٥ على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وألزمت الجهة الإدارية المصروفات .
٥	٢	٩٢٨٨	١٢	أحمد السيد محمد	ج سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف لحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادي والأعمال الإضافية . وغير ذلك من المزايا المالية بفئات مالية مقطوعة وفقاً للأجر الأساسي المستحق له في ٢٠١٦/٦/٣٠ على ألا يقل الأجر المستحق له عن أجره في ١٤ / ٢٠١٧/٥ على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وألزمت الجهة الإدارية المصروفات .
٦	٢	٩٢٨٦	١٢	رمضان عبداللطيف محمد	ج سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف لحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادي والأعمال الإضافية . وغير ذلك من المزايا المالية بفئات مالية مقطوعة وفقاً للأجر الأساسي المستحق له في ٢٠١٦/٦/٣٠ على ألا يقل الأجر المستحق له عن أجره في ١٤ / ٢٠١٧/٥ على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وألزمت الجهة الإدارية المصروفات .
٧	٢	٩٢٥١	١٢	إبراهيم البرعي السيد	ج سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف لحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادي والأعمال الإضافية . وغير ذلك من المزايا المالية بفئات مالية مقطوعة وفقاً للأجر الأساسي المستحق له في ٢٠١٦/٦/٣٠ على ألا يقل الأجر المستحق له عن أجره في ١٤ / ٢٠١٧/٥ على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وألزمت الجهة الإدارية المصروفات .

## الدائرة ١١٠ علاوات

أحكام ٢٠٢٣/٧/٦

م	عضو	رقم الدعوى	ق	المدعي	المدعى عليه	المنطوق
٨	٢	٩٨٠٥	١٢	إحسان السيد أحمد	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعية في إعادة حساب ماتم صرفه له من الحافزين محل ( الحافز الخاص والحافز الإضافي المقررين لأعضاء المهن الطبية ) على أن يتم صرف الحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادي والأعمال الإضافية ، وغير ذلك من المزايا المالية بفئات مالية مقطوعة وفقاً للأجر الأساسي المستحق له في ٢٠١٦/٦/٣٠ على ألا يقل الأجر المستحق له عن أجره في ٢٠١٧/٥/١٤ على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٩	٢	٩٨٠٤	١٢	سماح السيد احمد	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعية في إعادة حساب ماتم صرفه له من الحافزين محل ( الحافز الخاص والحافز الإضافي المقررين لأعضاء المهن الطبية ) على أن يتم صرف الحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادي والأعمال الإضافية ، وغير ذلك من المزايا المالية بفئات مالية مقطوعة وفقاً للأجر الأساسي المستحق له في ٢٠١٦/٦/٣٠ على ألا يقل الأجر المستحق له عن أجره في ٢٠١٧/٥/١٤ على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
١٠	٢	٨٣٠٤	١٢	هويدا محفوظ أحمد	ج سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعية في إعادة حساب ماتم صرفه له من الحافزين محل ( الحافز الخاص والحافز الإضافي المقررين لأعضاء المهن الطبية ) على أن يتم صرف الحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادي والأعمال الإضافية ، وغير ذلك من المزايا المالية بفئات مالية مقطوعة وفقاً للأجر الأساسي المستحق له في ٢٠١٦/٦/٣٠ على ألا يقل الأجر المستحق له عن أجره في ٢٠١٧/٥/١٤ على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
١١	٢	٩١٧٧	١٢	سلوى منير عبده	التأمين الصحي	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعية في إعادة حساب ماتم صرفه له من الحافزين محل ( الحافز الخاص والحافز الإضافي المقررين لأعضاء المهن الطبية ) على أن يتم صرف الحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادي والأعمال الإضافية ، وغير ذلك من المزايا المالية بفئات مالية مقطوعة وفقاً للأجر الأساسي المستحق له في ٢٠١٦/٦/٣٠ على ألا يقل الأجر المستحق له عن أجره في ٢٠١٧/٥/١٤ على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
١٢	٢	١٠١٦١	١٢	جمال فولى عبدالعال	ج سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعية في إعادة حساب ماتم صرفه له من الحافزين محل ( الحافز الخاص والحافز الإضافي المقررين لأعضاء المهن الطبية ) على أن يتم صرف الحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادي والأعمال الإضافية ، وغير ذلك من المزايا المالية بفئات مالية مقطوعة وفقاً للأجر الأساسي المستحق له في ٢٠١٦/٦/٣٠ على ألا يقل الأجر المستحق له عن أجره في ٢٠١٧/٥/١٤ على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
١٣	٢	٨٩٣٦	١٢	و/يوسف إسماعيل قداره	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعية في إعادة حساب ماتم صرفه له من الحافزين محل ( الحافز الخاص والحافز الإضافي المقررين لأعضاء المهن الطبية ) على أن يتم صرف الحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادي والأعمال الإضافية ، وغير ذلك من المزايا المالية بفئات مالية مقطوعة وفقاً للأجر الأساسي المستحق له في ٢٠١٦/٦/٣٠ على ألا يقل الأجر المستحق له عن أجره في ٢٠١٧/٥/١٤ على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .

## الدائرة ١١٠ علاوات

أحكام ٢٠٢٣/٧/٦

م	عضو	رقم الدعوى	ق	المدعي	المدعى عليه	المنطوق
١٤	٢	١٠١٢٤	١٢	وائل باسم لمعى	الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعية في إعادة حساب ماتم صرفه له من الحافزين محل ( الحافز الخاص والحافز الإضافي المقررين لأعضاء المهن الطبية ) على أن يتم صرف الحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادي والأعمال الإضافية ، وغير ذلك من المزايا المالية بفئات مالية مقطوعة وفقاً للأجر الأساسي المستحق له في ٢٠١٦/٦/٣٠ على ألا يقل الأجر المستحق له عن أجره في ٢٠١٧/٥/١٤ على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
١٥	٢	٧٣٣٦	١٢	كريم حسنى عبدالله	الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعية في إعادة حساب ماتم صرفه له من الحافزين محل ( الحافز الخاص والحافز الإضافي المقررين لأعضاء المهن الطبية ) على أن يتم صرف الحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادي والأعمال الإضافية ، وغير ذلك من المزايا المالية بفئات مالية مقطوعة وفقاً للأجر الأساسي المستحق له في ٢٠١٦/٦/٣٠ على ألا يقل الأجر المستحق له عن أجره في ٢٠١٧/٥/١٤ على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
١٦	٢	٩٨٧٤	١٢	فاروق عيد عبدالرازق	الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعية في إعادة حساب ماتم صرفه له من الحافزين محل ( الحافز الخاص والحافز الإضافي المقررين لأعضاء المهن الطبية ) على أن يتم صرف الحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادي والأعمال الإضافية ، وغير ذلك من المزايا المالية بفئات مالية مقطوعة وفقاً للأجر الأساسي المستحق له في ٢٠١٦/٦/٣٠ على ألا يقل الأجر المستحق له عن أجره في ٢٠١٧/٥/١٤ على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
١٧	٢	٨٨٤٦	١٢	محمد أحمد محمد	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعية في إعادة حساب ماتم صرفه له من الحافزين محل ( الحافز الخاص والحافز الإضافي المقررين لأعضاء المهن الطبية ) على أن يتم صرف الحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادي والأعمال الإضافية ، وغير ذلك من المزايا المالية بفئات مالية مقطوعة وفقاً للأجر الأساسي المستحق له في ٢٠١٦/٦/٣٠ على ألا يقل الأجر المستحق له عن أجره في ٢٠١٧/٥/١٤ على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
١٨	٢	٩١٧١	١٢	فاطمة صفوت على	الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعية في إعادة حساب ماتم صرفه له من الحافزين محل ( الحافز الخاص والحافز الإضافي المقررين لأعضاء المهن الطبية ) على أن يتم صرف الحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادي والأعمال الإضافية ، وغير ذلك من المزايا المالية بفئات مالية مقطوعة وفقاً للأجر الأساسي المستحق له في ٢٠١٦/٦/٣٠ على ألا يقل الأجر المستحق له عن أجره في ٢٠١٧/٥/١٤ على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
١٩	٢	١٠١٠٥	١٢	نيفين فايق حبيب	الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعية في إعادة حساب ماتم صرفه له من الحافزين محل ( الحافز الخاص والحافز الإضافي المقررين لأعضاء المهن الطبية ) على أن يتم صرف الحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادي والأعمال الإضافية ، وغير ذلك من المزايا المالية بفئات مالية مقطوعة وفقاً للأجر الأساسي المستحق له في ٢٠١٦/٦/٣٠ على ألا يقل الأجر المستحق له عن أجره في ٢٠١٧/٥/١٤ على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .

## الدائرة ١١٠ علاوات

أحكام ٢٠٢٣/٧/٦

م	عضو	رقم الدعوى	ق	المدعي	المدعى عليه	المنطوق
٢٠	٢	٩١٨٩	١٢	مديحة سيد برنابا	مجلس الوزراء	حكمت المحكمة : بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعى في صرف زياد الأجر المكمل المقررة للعاملين بوزارة القوى العاملة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١١١٨ لسنة ٢٠١٨ . مع مايترتب على ذلك من آثار على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٢١	٢	١٠٥٥٣	١٢	نعمة محمود عبدالله	وزير القوى العاملة	حكمت المحكمة : بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعى في صرف زياد الأجر المكمل المقررة للعاملين بوزارة القوى العاملة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١١١٨ لسنة ٢٠١٨ . مع مايترتب على ذلك من آثار على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٢٢	٢	١٠٥٥٥	١٢	صفاء فهيم حسان	وزير القوى العاملة	حكمت المحكمة : بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعى في صرف زياد الأجر المكمل المقررة للعاملين بوزارة القوى العاملة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١١١٨ لسنة ٢٠١٨ . مع مايترتب على ذلك من آثار على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٢٣	٢	١٠٥٥٦	١٢	ماجده صموئيل حبيب	وزير القوى العاملة	حكمت المحكمة : بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعى في صرف زياد الأجر المكمل المقررة للعاملين بوزارة القوى العاملة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١١١٨ لسنة ٢٠١٨ . مع مايترتب على ذلك من آثار على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٢٤	٢	١٠٥٥٧	١٢	عصام عدلى سامى	مجلس الوزراء	حكمت المحكمة : بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعى في صرف زياد الأجر المكمل المقررة للعاملين بوزارة القوى العاملة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١١١٨ لسنة ٢٠١٨ . مع مايترتب على ذلك من آثار على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٢٥	٢	١٠٥٥٦	١٢	ممدوح عدلى ثابت	مجلس الوزراء	حكمت المحكمة : بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعى في صرف زياد الأجر المكمل المقررة للعاملين بوزارة القوى العاملة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١١١٨ لسنة ٢٠١٨ . مع مايترتب على ذلك من آثار على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٢٦	٢	١٠٥٥٩	١٢	زين العابدين محمد	وزير القوى العاملة	حكمت المحكمة : بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعى في صرف زياد الأجر المكمل المقررة للعاملين بوزارة القوى العاملة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١١١٨ لسنة ٢٠١٨ . مع مايترتب على ذلك من آثار على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٢٧	٢	١٠٥٥٧	١٢	فتيان أبو الفتوح عبدالمنى	وزير القوى العاملة	حكمت المحكمة : بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعى في صرف زياد الأجر المكمل المقررة للعاملين بوزارة القوى العاملة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١١١٨ لسنة ٢٠١٨ . مع مايترتب على ذلك من آثار على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٢٨	٢	١٠٥٥٤	١٢	رزق السيد محمد	وزير القوى العاملة	حكمت المحكمة : بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعى في صرف زياد الأجر المكمل المقررة للعاملين بوزارة القوى العاملة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١١١٨ لسنة ٢٠١٨ . مع مايترتب على ذلك من آثار على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٢٩	٢	٩٤٧٩	١٢	عبدالناصر عبدالغنى أبو القاسم	مجلس الوزراء	حكمت المحكمة : بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعى في صرف زياد الأجر المكمل المقررة للعاملين بوزارة القوى العاملة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١١١٨ لسنة ٢٠١٨ . مع مايترتب على ذلك من آثار على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٣٠	٢	٨٨٦٤	١٢	محمد إبراهيم عبدالرحيم	مجلس الوزراء	حكمت المحكمة : بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعى في صرف زياد الأجر المكمل المقررة للعاملين بوزارة القوى العاملة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١١١٨ لسنة ٢٠١٨ . مع مايترتب على ذلك من آثار على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .

## الدائرة ١١٠ علاوات

أحكام ٢٠٢٣/٧/٦

م	عضو	رقم الدعوى	ق	المدعي	المدعى عليه	المنطوق
٣١	٢	١٠٢١٩	١٢	ماجد البس جرجس	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية. وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ماسبق صرفه فى هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٣٢	٢	١٠٤٩٨	١٢	هند أحمد هلالى	وزير القوى العاملة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية. وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ماسبق صرفه فى هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٣٣	٢	١٠٢٧٩	١٢	منى موسى حمدان	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية. وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ماسبق صرفه فى هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٣٤	٢	١٠٢٧٨	١٢	منى عطا أحمد	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية. وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ماسبق صرفه فى هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٣٥	٢	١٠٢٧٧	١٢	سميرة سعيد ذكى	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية. وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ماسبق صرفه فى هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٣٦	٢	١٠٢٢٢	١٢	كوثر عثمان على	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية. وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ماسبق صرفه فى هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٣٧	٢	٩٩٨٣	١٢	منى عبدالقادر عبداللطيف	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية. وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ماسبق صرفه فى هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٣٨	٢	٩٩٨٢	١٢	أميمة ناصر عبدالحميد	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية. وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ماسبق صرفه فى هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .

## الدائرة ١١٠ علاوات

أحكام ٢٠٢٣/٧/٦

م	عضو	رقم الدعوى	ق	المدعي	المدعى عليه	المنطوق
٣٩	٢	٩٩٤٦	١٢	رزقه علم الدين	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية. وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ماسبق صرفه فى هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٤٠	٢	٩٩٤٥	١٢	شرين رمضان صابر	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية. وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ماسبق صرفه فى هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٤١	٢	٩٩٤٤	١٢	أسماء عبدالرحيم حسين	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ١١٤ لسنة ٢٠٠٨ والقانون ١٨٢ لسنة ٢٠٠٩ والقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣ والقانون ١٦ لسنة ٢٠١٧ والقانون ٩٦ لسنة ٢٠١٨} إلى أجره الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وعدم تكرار ضم أى علاوة وخصم ما يكون سبق صرفه فى هذا الشأن على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات.
٤٢	٢	٩٩٤٣	١٢	كريمة عبدالفتاح عبدالمجيد	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية. وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ماسبق صرفه فى هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٤٣	٢	٩٩٣٨	١٢	صباح عبدالفتاح محمد	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية. وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ماسبق صرفه فى هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٤٤	٢	٩٩٣٧	١٢	ولاء محمد السيد	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية. وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ماسبق صرفه فى هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٤٥	٢	٩٨٩٢	١٢	صفاء على قوت	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية. وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ماسبق صرفه فى هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .

## الدائرة ١١٠ علاوات

أحكام ٢٠٢٣/٧/٦

م	عضو	رقم الدعوى	ق	المدعي	المدعى عليه	المنطوق
٤٦	٢	٩٨٨٤	١٢	سماسم أحمد محمود	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع مايترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ماسبق صرفه فى هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٤٧	٢	٩٨٨٢	١٢	نوال صبحى محمد	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع مايترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ماسبق صرفه فى هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٤٨	٢	١٠٨٧٥	١٢	صابر معبد عبداللاه	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون رقم ٧٠ لسنة ٢٠١٠ ، وقرار المجلس الأعلى للقوات المسلحة بالمرسوم بقانون رقم ٢ لسنة ٢٠١١} إلى راتبه فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع مايترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم مايكون سبق صرفه فى هذا الشأن وعدم تكرار ضم أى علاوة ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات مناصفة .
٤٩	٢	٩٤٠٠	١٢	ماجدة حليم غالى	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ١١٤ لسنة ٢٠٠٨ وبالقانون رقم ١٢٨ لسنة ٢٠٠٩ ، والقانون رقم ٧٠ لسنة ٢٠١٠ وقرار المجلس الأعلى للقوات المسلحة بالمرسوم بقانون رقم ٢ لسنة ٢٠١١} إلى مرتبه الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع مايترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى وعدم تكرار ضم أى علاوة، وخصم ماتم صرفه فى هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب ، ورفض ما عدا ذلك من طلبات ، وألزمته الجهة الإدارية والمدعى المصروفات مناصفة .
٥٠	٢	١٠٤٣٠	١٢	مرفت مرزوق بشارة	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ١١٤ لسنة ٢٠٠٨ والقانون ١٨٢ لسنة ٢٠٠٩ والقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣ والقانون ١٦ لسنة ٢٠١٧ والقانون ٩٦ لسنة ٢٠١٨} إلى أجره الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع مايترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وعدم تكرار ضم أى علاوة وخصم مايكون سبق صرفه فى هذا الشأن على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٥١	٢	٩٣٥٦	١٢	فاتن هلال مرقص	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ١١٤ لسنة ٢٠٠٨ والقانون ١٨٢ لسنة ٢٠٠٩ والقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣ والقانون ١٦ لسنة ٢٠١٧ والقانون ٩٦ لسنة ٢٠١٨} إلى أجره الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع مايترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وعدم تكرار ضم أى علاوة وخصم مايكون سبق صرفه فى هذا الشأن على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٥٢	٢	٨٩٤١	١٢	سحر السيد عبدالعظيم	م سوهاج	

## الدائرة ١١٠ علاوات

أحكام ٢٠٢٣/٧/٦

م	عضو	رقم الدعوى	ق	المدعي	المدعى عليه	المنطوق
٥٣	٢	١٠٤٠٤	١٢	عادل حمدان عبدالمجيد	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ١١٤ لسنة ٢٠٠٨ والقانون ١٨٢ لسنة ٢٠٠٩ والقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣ والقانون ١٦ لسنة ٢٠١٧ والقانون ٩٦ لسنة ٢٠١٨} إلى أجره الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وعدم تكرار ضم أى علاوة وخصم ما يكون سبق صرفه فى هذا الشأن على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات.
٥٤	٢	١٠٧٣٠	١٢	هبة فوزى جاد	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ١١٤ لسنة ٢٠٠٨ والقانون ١٢٨ لسنة ٢٠٠٩ والقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وعدم تكرار ضم أى علاوة ، وخصم ما سبق صرفه فى هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات.
٥٥	٢	١٠٧٢٩	١٢	عماد جمعه محمد	ج سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ١١٤ لسنة ٢٠٠٨ والقانون ١٢٨ لسنة ٢٠٠٩ والقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وعدم تكرار ضم أى علاوة ، وخصم ما سبق صرفه فى هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات.
٥٦	٢	٩٥٨٣	١٢	عبده محمود السيد	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ١١٤ لسنة ٢٠٠٨ والقانون ١٢٨ لسنة ٢٠٠٩ والقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وعدم تكرار ضم أى علاوة ، وخصم ما سبق صرفه فى هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات.
٥٧	٢	٩٥٨٢	١٢	خالد عبدالوارث السيد	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ١١٤ لسنة ٢٠٠٨ والقانون ١٢٨ لسنة ٢٠٠٩ والقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وعدم تكرار ضم أى علاوة ، وخصم ما سبق صرفه فى هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات.
٥٨	٢	١٠٤١٧	١٢	قدرى محمد عبدالمجيد	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ١١٤ لسنة ٢٠٠٨ والقانون ١٢٨ لسنة ٢٠٠٩ والقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وعدم تكرار ضم أى علاوة ، وخصم ما سبق صرفه فى هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات.

أحكام ٢٠٢٣/٧/٦

م	عضو	رقم الدعوى	ق	المدعي	المدعى عليه	المنطوق
٥٩	٢	١٠٨٩٨	١٢	جابر عبدالشهيدي جرجس	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في ضم العلاوات الخاصة المقررة بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠، والمرسوم بقانون رقم ٢ لسنة ٢٠١١ إلى أجره الأساسي في التاريخ المحدد بكل منهما، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراجعة أحكام التقادم الخمسى، وخصم ما يكون سبق صرفه في هذا الشأن، وعدم تكرار ضم أى علاوة، على النحو المبين بالأسباب، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات.
٦٠	٢	٩٧٧٧	١٢	أحمد محمد مرسى	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في ضم العلاوات الخاصة المقررة بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠، والمرسوم بقانون رقم ٢ لسنة ٢٠١١ إلى أجره الأساسي في التاريخ المحدد بكل منهما، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراجعة أحكام التقادم الخمسى، وخصم ما يكون سبق صرفه في هذا الشأن، وعدم تكرار ضم أى علاوة، على النحو المبين بالأسباب، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات.
٦١	٢	٩٨٥٧	١٢	أشرف لويس بطرس	وزير الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في ضم العلاوات الخاصة المقررة بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠، والمرسوم بقانون رقم ٢ لسنة ٢٠١١ إلى أجره الأساسي في التاريخ المحدد بكل منهما، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراجعة أحكام التقادم الخمسى، وخصم ما يكون سبق صرفه في هذا الشأن، وعدم تكرار ضم أى علاوة، على النحو المبين بالأسباب، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات.
٦٢	٢	١٠٤١٤	١٢	السيد أحمد محمد	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في ضم العلاوات الخاصة المقررة بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠، والمرسوم بقانون رقم ٢ لسنة ٢٠١١ إلى أجره الأساسي في التاريخ المحدد بكل منهما، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراجعة أحكام التقادم الخمسى، وخصم ما يكون سبق صرفه في هذا الشأن، وعدم تكرار ضم أى علاوة، على النحو المبين بالأسباب، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات.
٦٣	٢	٩٢٤١	١٢	ناهد على نور الدين	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في ضم العلاوات الخاصة المقررة بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠، والمرسوم بقانون رقم ٢ لسنة ٢٠١١ إلى أجره الأساسي في التاريخ المحدد بكل منهما، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراجعة أحكام التقادم الخمسى، وخصم ما يكون سبق صرفه في هذا الشأن، وعدم تكرار ضم أى علاوة، على النحو المبين بالأسباب، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات.
٦٤	٢	١٠٨٨٢	١٢	ممدوح جبريل محمود	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في ضم العلاوات الخاصة المقررة بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠، والمرسوم بقانون رقم ٢ لسنة ٢٠١١ إلى أجره الأساسي في التاريخ المحدد بكل منهما، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراجعة أحكام التقادم الخمسى، وخصم ما يكون سبق صرفه في هذا الشأن، وعدم تكرار ضم أى علاوة، على النحو المبين بالأسباب، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات.
٦٥	٢	٩٧٧٣	١٢	جمال محمد طه	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في ضم العلاوات الخاصة المقررة بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠، والمرسوم بقانون رقم ٢ لسنة ٢٠١١ إلى أجره الأساسي في التاريخ المحدد بكل منهما، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراجعة أحكام التقادم الخمسى، وخصم ما يكون سبق صرفه في هذا الشأن، وعدم تكرار ضم أى علاوة، على النحو المبين بالأسباب، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات.
٦٦	٢	٩٧٧٤	١٢	عبدالحق أحمد عبدالعال	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في ضم العلاوات الخاصة المقررة بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠، والمرسوم بقانون رقم ٢ لسنة ٢٠١١ إلى أجره الأساسي في التاريخ المحدد بكل منهما، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراجعة أحكام التقادم الخمسى، وخصم ما يكون سبق صرفه في هذا الشأن، وعدم تكرار ضم أى علاوة، على النحو المبين بالأسباب، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات.

## الدائرة ١١٠ علاوات

أحكام ٢٠٢٣/٧/٦

م	عضو	رقم الدعوى	ق	المدعي	المدعى عليه	المنطوق
٦٧	٢	١٦٨٨	١٢	زين ماجاب عبداللاه	م سوهاج	حكمت المحكمة : بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعى في التجاوز عن المبالغ التي صرفت له دهن وجه حق موضوع التسوية رقم ( ٥٠٢ ) في ٨/٩/٢٠٢١ مع ما يترتب على ذلك من آثار أهمها أن تسترد ما يكون قد خصمته الجهة الإدارية منها من مبالغ في هذا الصدد وذلك على النحو المبين بالأسباب ، على ما يترتب على ذلك من آثار وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٦٨	٢	٩٤٧٨	١٢	عبدالناصر عبدالغنى أبو القاسم	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعى في صرف زيادة نسبة المكافآت والحوافز وفقاً لقرار وزير القوى العاملة والهجرة رقم ٨٠ سنة ٢٠١٢ ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وبمراجعة أحكام لتقادم الخمسى ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٦٩	٢	٦٣٩٢	١٢	أبو الفضل موسى حسين	هيئة المستشفيات والمعاهد	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف لحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادي والأعمال الإضافية ، وغير ذلك من المزايا المالية بفئات مالية مقطوعة وفقاً للأجر الأساسي المستحق له في ٢٠١٦/٦/٣٠ على ألا يقل الأجر المستحق له عن أجره في ١٤ / ٢٠١٧/٥ على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٧٠	٢	٥٩٩٠	١٢	أحمد محمد ضاحى	وزير المالية	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعى في ضم صافي مدة خبرته العملية السابقة إلى مدة خدمته الحالية ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وبمراجعة أحكام التقادم الخمسى ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٧١	٢	١١٣٠٢	١٢	مدحت صدقي شفيق	وزير المالية	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعى في ضم مدة خدمته العسكرية الإلزامية ومدة الإستبقاء كضابط احتياط بإجمالى قدره (١٢ يوم ٥ شهر ٢ سنة) إلى مدة خدمته المدنية الحالية ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وبمراجعة أحكام التقادم الخمسى ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٧٢	٢	٩٠٨٥	١٢	حنان الضبع عوض	وزير المالية	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في ضم صافي مدة خدمتها العامة إلى مدة خدمتها الحالية ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وبمراجعة أحكام التقادم الخمسى ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٧٣	٢	١٢٣٥٧	١٢	رجب محجوب حمام	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعى في صرف المتبقى من مقابل عمله أيام العطلات والأعياد والمناسبات الرسمية بواقع أجر يوم واحد عن كل يوم عمل في العطلات والأعياد والمناسبات الرسمية مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية - على النحو المبين بالأسباب - وألزمته الجهة الإدارية المصروفات.
٧٤	٢	٨٧٣٠	١٢	مديحة توفيق ميخائيل	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعى في صرف المتبقى من مقابل عمله أيام العطلات والأعياد والمناسبات الرسمية بواقع أجر يوم واحد عن كل يوم عمل في العطلات والأعياد والمناسبات الرسمية مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية - على النحو المبين بالأسباب - وألزمته الجهة الإدارية المصروفات.
٧٥	٢	١١٣٠٥	١٢	على وزيرى سليمان	وزير المالية	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع المدعى في إستمرار صرف علاوة الحد الأدنى للأجور طبقاً لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤م بالفئة المقررة للدرجة الوظيفية الأولى مع ما يترتب على ذلك من آثار أهمها إسترداد ماتم خصمه من مبالغ في هذا الصدد - على النحو المبين بالأسباب - وألزمته الجهة الإدارية المصروفات.

## الدائرة ١١٠ علاوات

أحكام ٢٠٢٣/٧/٦

م	عضو	رقم الدعوى	ق	المدعي	المدعى عليه	المنطوق
٧٦	٢	١١٣٠٤	١٢	فتحي محمد فاوى	وزير المالية	حكمت المحكمة:- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع المدعى في إستمراى صرف علاوة الحد الأدنى للأجور طبقاً لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤م بالفئة المقررة للدرجة الوظيفية الأولى مع ما يترتب على ذلك من آثار أهمها استرداد ماتم خصمه من مبالغ في هذا الصدد - على النحو المبين بالأسباب - وألتمت الجهة الإدارية المصروفات.
٧٧	٢	١١٣٠٣	١٢	محمد محمود الطاهر	هيئة المجتمعات العمرانية	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف لحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادي والأعمال الإضافية ، وغير ذلك من المزايا المالية بفئات مالية مقطوعة وفقاً للأجر الأساسي المستحق له في ٢٠١٦/٦/٣٠ على ألا يقل الأجر المستحق له عن أجره في ١٤ / ٥ / ٢٠١٧ على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات .
٧٨	٢	٧٦٦١	١٢	محمود رجب محمود	هيئة المجتمعات العمرانية	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف لحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادي والأعمال الإضافية ، وغير ذلك من المزايا المالية بفئات مالية مقطوعة وفقاً للأجر الأساسي المستحق له في ٢٠١٦/٦/٣٠ على ألا يقل الأجر المستحق له عن أجره في ١٤ / ٥ / ٢٠١٧ على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات .
٧٩	٢	٨٨٦	١٢ ق.س	أسماء عصمت عبدالرحيم	وزير الصحة	حكمت المحكمة: بقبول الطعن شكلاً، ورفضه موضوعاً ، وألتمت الطاعن المصروفات .
٨٠	٢	١٠١٤١	١١	الديب مجاهد أحمد	نقابة المهن التعليمية	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلاً، ورفضه موضوعاً ، وألتمت المدعى المصروفات .
٨١	٢	٢٨١٦٢	١١	أمجد عبدالجلي محمد	هيئة الإسعاف	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلاً، ورفضه موضوعاً ، وألتمت المدعى المصروفات .
٨٢	٢	١٠٢٥٤	١٢	حمدى على أحمد	م سوهاج	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلاً، ورفضه موضوعاً ، وألتمت المدعى المصروفات .
٨٣	٢	٥٩٣٠	١٢	تلاصون سعيد جرجس	م سوهاج	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلاً، ورفضه موضوعاً ، وألتمت المدعى المصروفات .
٨٤	٢	١٠٢٥٨	١٢	أسماء شعيبان سيفين	م سوهاج	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلاً، ورفضه موضوعاً ، وألتمت المدعى المصروفات .
٨٥	٢	١٠٢٦٢	١٢	أحلام محمد عبدالرازق	م سوهاج	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلاً، ورفضه موضوعاً ، وألتمت المدعى المصروفات .
٨٦	٢	١٠٢٦٦	١٢	وفاء عبدالرسول محمد	م سوهاج	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلاً، ورفضه موضوعاً ، وألتمت المدعى المصروفات .
٨٧	٢	١٤٣٨٩	١٢	محمود السيد أبو اليزيد	م سوهاج	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلاً، ورفضه موضوعاً ، وألتمت المدعى المصروفات .
٨٨	٢	١٠٢٤٧	١٢	حمدى جابر بدوى	م سوهاج	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلاً، ورفضه موضوعاً ، وألتمت المدعى المصروفات .
٨٩	٢	١٠٢٧١	١٢	منى عبدالقادر عبداللطيف	م سوهاج	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلاً، ورفضه موضوعاً ، وألتمت المدعى المصروفات .
٩٠	٢	١٠٨٦٩	١٢	عبدالمحسن محمد السيد	م سوهاج	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلاً، ورفضه موضوعاً ، وألتمت المدعى المصروفات .
٩١	٢	٩٠٤١	١٢	منى رضوان محمد	م سوهاج	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلاً، ورفضه موضوعاً ، وألتمت المدعى المصروفات .
٩٢	٢	٩٩٩٩	١٢	البدري عبدالعال عارف	م سوهاج	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلاً، ورفضه موضوعاً ، وألتمت المدعى المصروفات .
٩٣	٢	١٢٣٠٨	١٢	حسن السيد محمود	م سوهاج	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلاً، ورفضه موضوعاً ، وألتمت المدعى المصروفات .

## الدائرة ١١٠ علاوات

أحكام ٢٠٢٣/٧/٦

م	عضو	رقم الدعوى	ق	المدعي	المدعى عليه	المنطوق
٩٤	٢	٦١٨٤	١٢	أشرف على مصطفى	م سوهاج	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلاً، ورفضه موضوعاً، وألزمت المدعى المصروفات .
٩٥	٢	١٧٦٦٤	١١	أحمد أبو الوفا مجيد	م سوهاج	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلاً، ورفضه موضوعاً، وألزمت المدعى المصروفات .
٩٦	٢	٩٤٦٨	١٢	عدلية سيم حماده	م سوهاج	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلاً، ورفضه موضوعاً، وألزمت المدعى المصروفات .
٩٧	٢	١٠٩٤٦	١٢	إيهاب محمود حسين	وزير العدل	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلاً، ورفضه موضوعاً، وألزمت المدعى المصروفات .
٩٨	٢	١٠٣٥٥	١٢	محمد السيد على	م سوهاج	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلاً، ورفضه موضوعاً، وألزمت المدعى المصروفات .
٩٩	٢	٩٨٦٧	١٢	صلاح إبراهيم سالم	م سوهاج	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلاً، ورفضه موضوعاً، وألزمت المدعى المصروفات .
١٠٠	٢	٧٠٣٢	١٢	محمود عارف عبدالقادر	ش الأزهر	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلاً، ورفضه موضوعاً، وألزمت المدعى المصروفات .
١٠١	٢	٩٣٩٥	١٢	عزة مراد شيبه	ش الأزهر	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلاً، ورفضه موضوعاً، وألزمت المدعى المصروفات .
١٠٢	٢	٩٦٦٠	١٢	منى محمود محمد	ش الأزهر	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلاً، ورفضه موضوعاً، وألزمت المدعى المصروفات .
١٠٣	٢	٩٧٨٧	١٢	غيمان حلمى الصغير	ش الأزهر	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلاً، ورفضه موضوعاً، وألزمت المدعى المصروفات .
١٠٤	٢	٨٣٤٩	١٢	عماد الدين محمد فتحي	م سوهاج	حكمت المحكمة: بإعتبار الدعوى كأن لم تكن، وألزمت المدعى المصروفات .
١٠٥	٢	١٧١٦	١٢	خالد قدرى أحمد	وزير الثقافة	حكمت المحكمة: بعدم قبول الدعوى لإنتفاء القرار الإدارى، وألزمت المدعى المصروفات .
١٠٦	٢	١٧١٤	١٢	وديع فوزى شحاته	وزير الثقافة	حكمت المحكمة: بعدم قبول الدعوى لإنتفاء القرار الإدارى، وألزمت المدعى المصروفات .
١٠٧	٢	٨١٠٧	١٢	أمجاد أنور بشاى	وزير الصحة	حكمت المحكمة: بعدم قبول الدعوى لإنتفاء القرار الإدارى، وبقبول الطلب الثانى شكلاً ورفضه موضوعاً وألزمت المدعية المصروفات .
١٠٨	٢	٢٤١٧٣	١٠	احمد على حسين	التأمين الإجتماعى	حكمت المحكمة :- بإثبات ترك المدعى للخصومة فى الدعوى وألزمته المصروفات دون الرسوم .
١٠٩	٢	٢٢٢٤٩	١٠	عبدالسلام على محمد	التأمين الإجتماعى	حكمت المحكمة: بعدم إنعقاد الخصومة فى الدعوى، وألزمت المدعى المصروفات دون الرسوم .
١١٠	٢	٨٣٣٧	١٢	أحمد أشرف محمد	التأمين الإجتماعى	حكمت المحكمة :- بعدم اختصاصها نوعياً بنظر الدعوى ، وأمرت بإحالتها بحالتها إلى المحكمة الإدارية بسوهاج للاختصاص وأبقت الفصل فى المصروفات .
١١١	٢	١٠٧٨٣	١٢	إيمان أحمد حماد	ج سوهاج	حكمت المحكمة :- بعدم اختصاصها نوعياً بنظر الدعوى ، وأمرت بإحالتها بحالتها إلى المحكمة الإدارية بسوهاج للاختصاص وأبقت الفصل فى المصروفات .
١١٢	٢	١٠٣٠٥	١٢	ريم تمام خزيم أبو الذهب	ج سوهاج	حكمت المحكمة :- بعدم اختصاصها نوعياً بنظر الدعوى ، وأمرت بإحالتها بحالتها إلى المحكمة الإدارية بسوهاج للاختصاص وأبقت الفصل فى المصروفات .
١١٣	٢	٩٠٥٣	١٢	خالد رشدى حسن	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بعدم اختصاصها نوعياً بنظر الدعوى ، وأمرت بإحالتها بحالتها إلى المحكمة الإدارية بسوهاج للاختصاص وأبقت الفصل فى المصروفات .
١١٤	٢	١٠٤٣١	١٢	شرين ديمو عطاالله	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بعدم اختصاصها نوعياً بنظر الدعوى ، وأمرت بإحالتها بحالتها إلى المحكمة الإدارية بسوهاج للاختصاص وأبقت الفصل فى المصروفات .

## الدائرة ١١٠ علاوات

أحكام ٢٠٢٣/٧/٦

م	عضو	رقم الدعوى	ق	المدعي	المدعى عليه	المنطوق
١١٥	٢	١١١.٦	١٢	أمل إمام عبدالغنى	ج سوهاج	حكمت المحكمة :- بعدم اختصاصها نوعياً بنظر الدعوى ، وأمرت بإحالتها بحالتها إلى المحكمة الإدارية بسوهاج للاختصاص وأبقت الفصل في المصروفات .
١١٦	٢	٧٠.٦٧	١٢	محمد حسن عبدالهادى	م سوهاج	حكمت المحكمة : بوقف الدعوى جزائياً لمدة شهر، وأبقت الفصل في المصروفات
١١٧	٢	٤٩٨٧	١٢	أمير أحمد صادق	ش الأزهر	حكمت المحكمة : بوقف الدعوى جزائياً لمدة شهر، وأبقت الفصل في المصروفات
١١٨	٢	١٣٢٨٢	١١	و/ محمد عبدالمنعم أبو الفتوح	التأمين الإجتماعى	حكمت المحكمة : بوقف الدعوى جزائياً لمدة شهر، وأبقت الفصل في المصروفات
١١٩	٢	٣١٩٧٨	١١	رفعت حمدى عطية	نقيب المعلمين	حكمت المحكمة : بوقف الدعوى جزائياً لمدة شهر، وأبقت الفصل في المصروفات
١٢٠	٢	٥٩١٤	١٢	أيمن مكارى وهبه	ج سوهاج	حكمت المحكمة : بوقف الدعوى جزائياً لمدة شهر، وأبقت الفصل في المصروفات
١	٣	٧٨٩٤	١٢	أشرف حسنى صابر	ش الأزهر	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ إعتباراً من ١/٧/٢٠١٥ ، والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ إعتباراً من ١/٤/٢٠١٦} إلى مرتبه الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ماسبق صرفه وعدم تكرار ضم أى علاوة ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمت الجهة الإدارية المصروفات.
٢	٣	٧٥٧٣	١٢	صابر اسحق عوض	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ إعتباراً من ١/٧/٢٠١٥ ، والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ إعتباراً من ١/٤/٢٠١٦} إلى مرتبه الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ماسبق صرفه وعدم تكرار ضم أى علاوة ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمت الجهة الإدارية المصروفات.
٣	٣	١٣٩٦	١٢ ق.س	م سوهاج	نبيلة حامد أبو العلا	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً ، وفي الموضوع بتعديل الحكم المطعون فيه ليكون بإحقية المدعى في ضم مدة خبرته العملية السابقة إلى مدة خدمته الحالية ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، على النحو المبين تفصيلاً بالأسباب ، وألزمت الجهة الإدارية الطاعنة المصروفات عن درجتى التقاضى .
٤	٣	٨.٦١	١٢	محمد حامد عبدالرحيم	وزير المالية	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعى في ضم العلاوة التشجيعية – الممنوحة له بموجب القرار رقم ٤٢٥٧ لسنة ٢٠١٦ – لأجره الأساسى ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، على النحو المبين بالأسباب ، والزام الجهة الإدارية المصروفات .
٥	٣	٥٦٩٦	١٢	أحمد حمدى محمد	مجلس المجتمعات العمرانية	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعى في صرف كافة الحوافز والمكافآت والجهود غير العادية والأعمال الإضافية والبدلات وكافة المزايا لنقدية والعينية وغيرها خلال الفترة السابقة على ٣٠/٦/٢٠١٦ وفقاً للقواعد والشروط التى كان معمولاً بها فى هذا الشأن ، وتحويلها من نسب مئوية مرتبطة بالأجر الأساسى إلى فئات مالية مقطوعة إعتباراً من هذا التاريخ . على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وألزمت جهة الإدارة المصروفات .

## الدائرة ١١٠ علاوات

أحكام ٢٠٢٣/٧/٦

م	عضو	رقم الدعوى	ق	المدعي	المدعى عليه	المنطوق
٦	٣	٥٦٩٣	١٢	خالد حسن محمد	مجلس المجتمعات العمرانية	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعى في صرف مالم يتم صرفه من الأجر الكامل المضاعف عن عمله أيام العطلات والأعياد والمناسبات الرسمية . مع مراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ماسبق صرفه من هذا الأجر ، على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألتمت جهة الإدارية المصروفات .
٧	٣	١٧٩١	١٢ ق.س	ش الأزهر	أحمد حسن محمود	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً . وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه والقضاء مجدداً برفض الدعوى ، وألتمت المطعون ضده المصروفات عن درجتي التقاضى .
٨	٣	٨١٣	١٢ ق.س	م سوهاج	عزة السيد أبوزيد	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً . وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه والقضاء مجدداً برفض الدعوى ، وألتمت المطعون ضده المصروفات عن درجتي التقاضى .
٩	٣	٨١٦	١٢	م سوهاج	سوزان محمد على	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً . وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه والقضاء مجدداً برفض الدعوى ، وألتمت المطعون ضده المصروفات عن درجتي التقاضى .
١٠	٣	٦٩١	١٢ ق.س	م سوهاج	وفاء مصطقى حسن	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً . وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه والقضاء مجدداً برفض الدعوى ، وألتمت المطعون ضده المصروفات عن درجتي التقاضى .
١١	٣	١٠٩٤	١٢ ق.س	م سوهاج	كريمة قاعود محمد	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً . وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه والقضاء مجدداً برفض الدعوى ، وألتمت المطعون ضده المصروفات عن درجتي التقاضى .
١٢	٣	١١٩٦	١٢ ق.س	م سوهاج	سحر الضي	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً . وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه والقضاء مجدداً برفض الدعوى ، وألتمت المطعون ضده المصروفات عن درجتي التقاضى .
١٣	٣	١٠٣٧	١٢ ق.س	م سوهاج	سحر الضبيع مصطفى	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً . وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه والقضاء مجدداً برفض الدعوى ، وألتمت المطعون ضده المصروفات عن درجتي التقاضى .
١٤	٣	١١٩١	١٢ ق.س	م سوهاج	محمود فرغلى محمد	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً . وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه والقضاء مجدداً برفض الدعوى ، وألتمت المطعون ضده المصروفات عن درجتي التقاضى .
١٥	٣	٢٠٥٠	١٢ ق.س	م سوهاج	جرجس برينش عوض	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً . وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه والقضاء مجدداً برفض الدعوى ، وألتمت المطعون ضده المصروفات عن درجتي التقاضى .
١٦	٣	٢٤٨٠	١٢ ق.س	م سوهاج	ناهد حنا نظير	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً . وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه والقضاء مجدداً برفض الدعوى ، وألتمت المطعون ضده المصروفات عن درجتي التقاضى .
١٧	٣	٢٣٤٩	١٢ ق.س	م سوهاج	صبرية السيد حسن	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً . وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه والقضاء مجدداً برفض الدعوى ، وألتمت المطعون ضده المصروفات عن درجتي التقاضى .
١٨	٣	٢٦٤٢	١٢ ق.س	م سوهاج	شيماء أحمد السيد	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً . وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه والقضاء مجدداً برفض الدعوى ، وألتمت المطعون ضده المصروفات عن درجتي التقاضى .
١٩	٣	٢١٩٠	١٢ ق.س	م سوهاج	حسين محمد أحمد	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً . وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه والقضاء مجدداً برفض الدعوى ، وألتمت المطعون ضده المصروفات عن درجتي التقاضى .
٢٠	٣	١١١٠	١٢ ق.س	م سوهاج	عبدالواحد على أبوزيد	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً . وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه والقضاء مجدداً برفض الدعوى ، وألتمت المطعون ضده المصروفات عن درجتي التقاضى .

## الدائرة ١١٠ علاوات

أحكام ٢٠٢٣/٧/٦

م	عضو	رقم الدعوى	ق	المدعي	المدعى عليه	المنطوق
٢١	٣	١٩٧	١٢ ق.س	م سوهاج	هالة أحمد موسى	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه والقضاء مجدداً برفض الدعوى، وألزمت المطعون ضده المصروفات عن درجتي التقاضى .
٢٢	٣	٢٧٠٢	١٢ ق.س	م سوهاج	إسلام محمد عباس	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه والقضاء مجدداً برفض الدعوى، وألزمت المطعون ضده المصروفات عن درجتي التقاضى .
٢٣	٣	٤٥٩	١١ ق.س	م سوهاج	صابر أبو زيد عز الدين	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه والقضاء مجدداً برفض الدعوى، وألزمت المطعون ضده المصروفات عن درجتي التقاضى .
٢٤	٣	٦٨٢	١٢ ق.س	م سوهاج	حسن أحمد أبو الوفا	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه والقضاء مجدداً برفض الدعوى، وألزمت المطعون ضده المصروفات عن درجتي التقاضى .
٢٥	٣	٧٧٦	١٢ ق.س	م سوهاج	أحمد عمرو عبد المنعم	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه والقضاء مجدداً برفض الدعوى، وألزمت المطعون ضده المصروفات عن درجتي التقاضى .
٢٦	٣	٢٥٠٤	١٢ ق.س	م سوهاج	مؤمن محمد على	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه والقضاء مجدداً برفض الدعوى، وألزمت المطعون ضده المصروفات عن درجتي التقاضى .
٢٧	٣	٧٠٠	١٢ ق.س	م سوهاج	محمد محمود محمد	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه والقضاء مجدداً برفض الدعوى، وألزمت المطعون ضده المصروفات عن درجتي التقاضى .
٢٨	٣	٨٢٠	١٢ ق.س	م سوهاج	عاطف أحمد محمد	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه والقضاء مجدداً برفض الدعوى، وألزمت المطعون ضده المصروفات عن درجتي التقاضى .
٢٩	٣	٢٣٩٥	١٢ ق.س	م سوهاج	مريانه الضبيع فكرى	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه والقضاء مجدداً برفض الدعوى، وألزمت المطعون ضده المصروفات عن درجتي التقاضى .
٣٠	٣	٢٣٦٣	١٢ ق.س	م سوهاج	محمد عبد البصير إبراهيم	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه والقضاء مجدداً برفض الدعوى، وألزمت المطعون ضده المصروفات عن درجتي التقاضى .
٣١	٣	١٩٣٢	١٢ ق.س	م سوهاج	وهبة جلال عبد الحميد	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه والقضاء مجدداً برفض الدعوى، وألزمت المطعون ضده المصروفات عن درجتي التقاضى .
٣٢	٣	١٠٣٠	١٢ ق.س	م سوهاج	خلود جاد الله على	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه والقضاء مجدداً برفض الدعوى، وألزمت المطعون ضده المصروفات عن درجتي التقاضى .
٣٣	٣	٦٧٩	١٢ ق.س	م سوهاج	لمياء إبراهيم محمود	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه والقضاء مجدداً برفض الدعوى، وألزمت المطعون ضده المصروفات عن درجتي التقاضى .
٣٤	٣	٢٥١١	١٢ ق.س	م سوهاج	سهر محمود محمد	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه والقضاء مجدداً برفض الدعوى، وألزمت المطعون ضده المصروفات عن درجتي التقاضى .
٣٥	٣	٢٥٤٣	١٢ ق.س	م سوهاج	أحمد شوقي محمود	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه والقضاء مجدداً برفض الدعوى، وألزمت المطعون ضده المصروفات عن درجتي التقاضى .
٣٦	٣	٢٥٣٣	١٢ ق.س	م سوهاج	ميناء أيوب استرون	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه والقضاء مجدداً برفض الدعوى، وألزمت المطعون ضده المصروفات عن درجتي التقاضى .

## الدائرة ١١٠ علاوات

أحكام ٢٠٢٣/٧/٦

م	عضو	رقم الدعوى	ق	المدعي	المدعى عليه	المنطوق
٣٧	٣	٢٥٢٧	١٢ ق.س	م سوهاج	هانى راشد أحمد	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه والقضاء مجدداً برفض الدعوى، وألزمت المطعون ضده المصروفات عن درجتي التقاضى.
٣٨	٣	٢٧٠١	١٢ ق.س	م سوهاج	أحمد مصطفى محمد	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه والقضاء مجدداً برفض الدعوى، وألزمت المطعون ضده المصروفات عن درجتي التقاضى.
٣٩	٣	٢٦٨٧	١٢ ق.س	م سوهاج	على محمود أحمد	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه والقضاء مجدداً برفض الدعوى، وألزمت المطعون ضده المصروفات عن درجتي التقاضى.
٤٠	٢	١٩٣١	١٢ ق.س	م سوهاج	عابدين راتب طه	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه والقضاء مجدداً برفض الدعوى، وألزمت المطعون ضده المصروفات عن درجتي التقاضى.
٤١	٣	٢٠٠١	١٢ ق.س	م سوهاج	هيثم صابر جاب الله	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه والقضاء مجدداً برفض الدعوى، وألزمت المطعون ضده المصروفات عن درجتي التقاضى.
٤٢	٣	٨٠٨	١٢ ق.س	م سوهاج	صفاء أحمد يوسف	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه والقضاء مجدداً برفض الدعوى، وألزمت المطعون ضده المصروفات عن درجتي التقاضى.
٤٣	٣	٧٩٠	١٢ ق.س	م سوهاج	أسماء بدوى عزالدين	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه والقضاء مجدداً برفض الدعوى، وألزمت المطعون ضده المصروفات عن درجتي التقاضى.
٤٤	٣	٢٤٠٣	١٢ ق.س	الإدارة التعليمية	محمد على أحمد	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه والقضاء مجدداً برفض الدعوى، وألزمت المطعون ضده المصروفات عن درجتي التقاضى.
٤٥	٣	٧٨٩	١٢ ق.س	م سوهاج	أزهار شوقي احمد	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه والقضاء مجدداً برفض الدعوى، وألزمت المطعون ضده المصروفات عن درجتي التقاضى.
٤٦	٣	٦٩٢	١٢ ق.س	م سوهاج	إيمان شنوده إسكندر	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه والقضاء مجدداً برفض الدعوى، وألزمت المطعون ضده المصروفات عن درجتي التقاضى.
٤٧	٣	١٩٥	١٢ ق.س	م سوهاج	إبتسام ميخائيل يعقوب	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه والقضاء مجدداً برفض الدعوى، وألزمت المطعون ضده المصروفات عن درجتي التقاضى.
٤٨	٣	١٦٨٣	١٢ ق.س	م سوهاج	تهانى محمد الهادى	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه والقضاء مجدداً برفض الدعوى، وألزمت المطعون ضده المصروفات عن درجتي التقاضى.
٤٩	٣	١٠٢٠	١٢ ق.س	م سوهاج	مينا صبرى تامر	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه والقضاء مجدداً برفض الدعوى، وألزمت المطعون ضده المصروفات عن درجتي التقاضى.
٥٠	٣	١٠٢٦	١٢ ق.س	م سوهاج	أيمن صديق أحمد	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه والقضاء مجدداً برفض الدعوى، وألزمت المطعون ضده المصروفات عن درجتي التقاضى.
٥١	٣	٥٠٢٧	١١ ق.س	م سوهاج	فايز محمد حسين	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه والقضاء مجدداً برفض الدعوى، وألزمت المطعون ضده المصروفات عن درجتي التقاضى.
٥٢	٣	١١٩٥	١٢ ق.س	م سوهاج	عبدالحليم محمد السيد	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه والقضاء مجدداً برفض الدعوى، وألزمت المطعون ضده المصروفات عن درجتي التقاضى.

## الدائرة ١١٠ علاوات

أحكام ٢٠٢٣/٧/٦

م	عضو	رقم الدعوى	ق	المدعي	المدعى عليه	المنطوق
٥٣	٣	٦٧٨	١٢ ق.س	م سوهاج	أميمة محمد أحمد	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه والقضاء مجدداً برفض الدعوى، وألزم المطعون ضده المصروفات عن درجتي التقاضى .
٥٤	٣	٢٤٧٨	١٢ ق.س	م سوهاج	أحمد هاشم أحمد	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه والقضاء مجدداً برفض الدعوى، وألزم المطعون ضده المصروفات عن درجتي التقاضى .
٥٥	٣	١١١٦	١٢ ق.س	م سوهاج	نادية رابع على	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه والقضاء مجدداً برفض الدعوى، وألزم المطعون ضده المصروفات عن درجتي التقاضى .
٥٦	٣	١٠٨٦	١٢ ق.س	م سوهاج	إحسان محمد إسماعيل	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه والقضاء مجدداً برفض الدعوى، وألزم المطعون ضده المصروفات عن درجتي التقاضى .
٥٧	٣	٢٦٦٨	١٢ ق.س	م سوهاج	أمنية حسن محمد	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه والقضاء مجدداً برفض الدعوى، وألزم المطعون ضده المصروفات عن درجتي التقاضى .
٥٨	٣	٦٧١	١٢ ق.س	م سوهاج	منتصر محمود السيد	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه والقضاء مجدداً برفض الدعوى، وألزم المطعون ضده المصروفات عن درجتي التقاضى .
٥٩	٣	١٠٤٠	١٢ ق.س	م سوهاج	هايدي رومانى برنشل	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه، والقضاء مجدداً برفض الدعوى المبتدأه، وألزم المطعون ضده المصروفات عن درجتي التقاضى .
٦٠	٣	٢٠٧	١٢ ق.س	م سوهاج	إيمان جاد الرب السيد	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه، والقضاء مجدداً برفض الدعوى المبتدأه، وألزم المطعون ضده المصروفات عن درجتي التقاضى .
٦١	٣	٢٦٨٨	١٢ ق.س	م سوهاج	رباب مهران السيد	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه، والقضاء مجدداً برفض الدعوى المبتدأه، وألزم المطعون ضده المصروفات عن درجتي التقاضى .
٦٢	٣	٢٤٩٣	١٢ ق.س	م سوهاج	داليا محمد مرسى	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه والقضاء مجدداً برفض الدعوى، وألزم المطعون ضده المصروفات عن درجتي التقاضى .
٦٣	٣	٢٤٩٠	١٢ ق.س	م سوهاج	أمانى محمد أحمد	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه والقضاء مجدداً بعدم قبول الدعوى لسابقة الفصل فيها، وألزم الطاعن المصروفات .
٦٤	٣	٢٣٩٧	١٢ ق.س	م سوهاج	سعيدة جيد سعيد	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه والقضاء مجدداً برفض الدعوى، وألزم المطعون ضده المصروفات عن درجتي التقاضى .
٦٥	٣	٢٣٩٨	١٢ ق.س	م سوهاج	ست رمضان محمد	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه والقضاء مجدداً برفض الدعوى، وألزم المطعون ضده المصروفات عن درجتي التقاضى .
٦٦	٣	١٢٠٨	١٢ ق.س	م سوهاج	أحمد السبيح على	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه والقضاء مجدداً برفض الدعوى، وألزم المطعون ضده المصروفات عن درجتي التقاضى .
٦٧	٣	٢٤٠٥	١٢ ق.س	م سوهاج	بخيئة محمود سليم	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه والقضاء مجدداً برفض الدعوى، وألزم المطعون ضده المصروفات عن درجتي التقاضى .
٦٨	٣	٢٣٩٦	١٢ ق.س	م سوهاج	أسماء سيد فرغلى	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه والقضاء مجدداً برفض الدعوى، وألزم المطعون ضده المصروفات عن درجتي التقاضى .

## الدائرة ١١٠ علاوات

أحكام ٢٠٢٣/٧/٦

م	عضو	رقم الدعوى	ق	المدعي	المدعى عليه	المنطوق
٦٩	٣	١٨٢	١٢ ق.س	م سوهاج	أسماء البدرى عبداللاه	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه والقضاء مجدداً برفض الدعوى، وألزمت المطعون ضده المصروفات عن درجتى التقاضى .
٧٠	٣	١٦١٨	١٢ ق.س	م سوهاج	محمد الضبيعى عبدالغفور	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه والقضاء مجدداً برفض الدعوى، وألزمت المطعون ضده المصروفات عن درجتى التقاضى .
٧١	٣	٢٤٩٨	١٢ ق.س	م سوهاج	عبدالرحيم صابر أحمد	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه والقضاء مجدداً برفض الدعوى، وألزمت المطعون ضده المصروفات عن درجتى التقاضى .
٧٢	٣	١٧٠٣	١٢ ق.س	م سوهاج	مريم سليم يعقوب	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه والقضاء مجدداً برفض الدعوى، وألزمت المطعون ضده المصروفات عن درجتى التقاضى .
٧٣	٣	٢٥٤٦	١٢ ق.س	م سوهاج	شرين محمد خلف	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه والقضاء مجدداً برفض الدعوى، وألزمت المطعون ضده المصروفات عن درجتى التقاضى .
٧٤	٣	١١٠٠	١٢ ق.س	م سوهاج	نوره سعدالدين عبداللطيف	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه والقضاء مجدداً برفض الدعوى، وألزمت المطعون ضده المصروفات عن درجتى التقاضى .
٧٥	٣	١١٩٤	١٢ ق.س	م سوهاج	سامية كامل محمد	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه والقضاء مجدداً برفض الدعوى، وألزمت المطعون ضده المصروفات عن درجتى التقاضى .
٧٦	٣	٢٤٩٥	١٢ ق.س	م سوهاج	رشا عبدالعال أحمد	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه والقضاء مجدداً برفض الدعوى، وألزمت المطعون ضده المصروفات عن درجتى التقاضى .
٧٧	٣	٢٥٥٨	١٢ ق.س	ش الأزهر	عبدالحكيم جمال عبدالناصر	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه والقضاء مجدداً برفض الدعوى، وألزمت المطعون ضده المصروفات عن درجتى التقاضى .
٧٨	٣	٢٥٥٤	١٢ ق.س	ش الأزهر	مصطفى السيد أحمد	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه والقضاء مجدداً برفض الدعوى، وألزمت المطعون ضده المصروفات عن درجتى التقاضى .
٧٩	٣	١١٩٢	١٢ ق.س	م سوهاج	حمدية حمدى أحمد	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه والقضاء مجدداً برفض الدعوى، وألزمت المطعون ضده المصروفات عن درجتى التقاضى .
٨٠	٣	٢٥٤٢	١٢ ق.س	م سوهاج	دميانة بريس عوض	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه والقضاء مجدداً برفض الدعوى، وألزمت المطعون ضده المصروفات عن درجتى التقاضى .
٨١	٣	٢٦٣٧	١٢ ق.س	م سوهاج	مروة جمال حسين	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه والقضاء مجدداً برفض الدعوى، وألزمت المطعون ضده المصروفات عن درجتى التقاضى .
٨٢	٣	٢٥٣٧	١٢ ق.س	م سوهاج	شيماء جمال على	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه والقضاء مجدداً برفض الدعوى، وألزمت المطعون ضده المصروفات عن درجتى التقاضى .
٨٣	٣	٢٣٤٧	١٢ ق.س	م سوهاج	منى أحمد الجيحي	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه والقضاء مجدداً برفض الدعوى، وألزمت المطعون ضده المصروفات عن درجتى التقاضى .
٨٤	٣	٢١٦٣	١٢ ق.س	م سوهاج	محمود محمد عبدالعال	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه والقضاء مجدداً برفض الدعوى، وألزمت المطعون ضده المصروفات عن درجتى التقاضى .

## الدائرة ١١٠ علاوات

أحكام ٢٠٢٣/٧/٦

م	عضو	رقم الدعوى	ق	المدعي	المدعى عليه	المنطوق
٨٥	٣	١٨٤٤	١٢ ق.س	ش الأزهر	محمد رفعت مصطفى	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه والقضاء مجدداً برفض الدعوى، وألتمت المطعون ضده المصروفات عن درجتي التقاضى .
٨٦	٣	٢٦٨٥	١٢ ق.س	م سوهاج	أميرة كمال الدين ذكي	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه والقضاء مجدداً برفض الدعوى، وألتمت المطعون ضده المصروفات عن درجتي التقاضى .
٨٧	٣	١٠٣١	١٢ ق.س	م سوهاج	ناصر محمد على	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه والقضاء مجدداً برفض الدعوى، وألتمت المطعون ضده المصروفات عن درجتي التقاضى .
٨٨	٣	٧٧٨	١٢ ق.س	م سوهاج	السيد خلف عمر	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه والقضاء مجدداً برفض الدعوى، وألتمت المطعون ضده المصروفات عن درجتي التقاضى .
٨٩	٣	٦٥٢	١٢ ق.س	م سوهاج	الحسن جلال أحمد	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه والقضاء مجدداً برفض الدعوى، وألتمت المطعون ضده المصروفات عن درجتي التقاضى .
٩٠	٣	١٦٠	١٢ ق.س	م سوهاج	نسمة محمد عبدالجواد	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه والقضاء مجدداً برفض الدعوى، وألتمت المطعون ضده المصروفات عن درجتي التقاضى .
٩١	٣	١١٠٨	١٢ ق.س	م سوهاج	دعاء عابدين محمد	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه والقضاء مجدداً برفض الدعوى، وألتمت المطعون ضده المصروفات عن درجتي التقاضى .
٩٢	٣	١٠٩٧	١٢ ق.س	م سوهاج	شيماء محمد محمود	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه والقضاء مجدداً برفض الدعوى، وألتمت المطعون ضده المصروفات عن درجتي التقاضى .
٩٣	٣	١٨٨١	١٢ ق.س	م سوهاج	منى أديب ناشد	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه والقضاء مجدداً برفض الدعوى، وألتمت المطعون ضده المصروفات عن درجتي التقاضى .
٩٤	٣	٢٦٣٤	١٢ ق.س	م سوهاج	شيماء أبوالنجا عارف	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه والقضاء مجدداً برفض الدعوى، وألتمت المطعون ضده المصروفات عن درجتي التقاضى .
٩٥	٣	٢٦٦٤	١٢ ق.س	م سوهاج	الأمير نبيل نخله	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه والقضاء مجدداً برفض الدعوى، وألتمت المطعون ضده المصروفات عن درجتي التقاضى .
٩٦	٣	١٤١٤٣	١٢ ق.س	م سوهاج	محمد عبدالمبدي خلف	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً ورفضه موضوعاً وألتمت الجهة الإدارية الطاعنه المصروفات .
٩٧	٣	٢٤٢٢	١٢ ق.س	ش الأزهر	أزهار رأفت عبداللطيف	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً ورفضه موضوعاً وألتمت الجهة الإدارية الطاعنه المصروفات .
٩٨	٣	٩٠٠	١٢ ق.س	التأمين الصحى	أحمد محمد حسن	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً ورفضه موضوعاً وألتمت الجهة الإدارية الطاعنه المصروفات .
٩٩	٣	١٠٢٥٧	١٢	شرين رمضان صابر	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ورفضها موضوعاً وألتمت المدعى المصروفات .
١٠٠	٣	١٩٩٢	١٢ ق.س	م سوهاج	كرستين كمال عدلى	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً ورفضه موضوعاً وألتمت الجهة الإدارية الطاعنه المصروفات .
١٠١	٣	١٩٤٤	١٢ ق.س	م سوهاج	مروة محمد أحمد	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً ورفضه موضوعاً وألتمت الجهة الإدارية الطاعنه المصروفات .
١٠٢	٣	١٩٤٣	١٢ ق.س	م سوهاج	شيماء محمود السيد	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً ورفضه موضوعاً وألتمت الجهة الإدارية الطاعنه المصروفات .



## الدائرة ١١٠ علاوات

أحكام ٢٠٢٣/٧/٦

م	عضو	رقم الدعوى	ق	المدعي	المدعي عليه	المنطوق
٢	٤	٩٧٧٦	١٢	جمال السيد على	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقررة {بالقانون ١١٤ لسنة ٢٠٠٨ والقانون ١٢٨ لسنة ٢٠٠٩ والقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسي في التاريخ المحدد بكل منها، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى، وعدم تكرار ضم أى علاوة، وخصم ما سبق صرفه في هذا الشأن، على النحو المبين بالأسباب، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات.
٣	٤	١٠٩١٦	١٢	سعاد السيد على	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف لحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادي والأعمال الإضافية، وغير ذلك من المزايا المالية بفئات مالية مقطوعة وفقاً للأجر الأساسي المستحق له في ٢٠١٦/٦/٣٠ على ألا يقل الأجر المستحق له عن أجره في ١٤ / ٢٠١٧/٥ على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات.
٤	٤	٦٣٩١	١٢	مصطفى محمد حجازى	هيئة المستشفيات والمعاهد	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف لحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادي والأعمال الإضافية، وغير ذلك من المزايا المالية بفئات مالية مقطوعة وفقاً للأجر الأساسي المستحق له في ٢٠١٦/٦/٣٠ على ألا يقل الأجر المستحق له عن أجره في ١٤ / ٢٠١٧/٥ على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات.
٥	٤	١٠٩٤٩	١٢	ضياء الدين عادل محمد	ج الأزهر	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف لحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادي والأعمال الإضافية، وغير ذلك من المزايا المالية بفئات مالية مقطوعة وفقاً للأجر الأساسي المستحق له في ٢٠١٦/٦/٣٠ على ألا يقل الأجر المستحق له عن أجره في ١٤ / ٢٠١٧/٥ على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات.
٦	٤	٩٧١٤	١٢	مرفت كامل عبدالحميد	وزير الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف لحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادي والأعمال الإضافية، وغير ذلك من المزايا المالية بفئات مالية مقطوعة وفقاً للأجر الأساسي المستحق له في ٢٠١٦/٦/٣٠ على ألا يقل الأجر المستحق له عن أجره في ١٤ / ٢٠١٧/٥ على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات.
٧	٤	٨٩٥٥	١٢	هناء شوقي أبوضيف	ج الأزهر	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعى في صرف علاوة الحد الأدنى المقررة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤م إعتباراً من ١٤/١/٢٠١٤م لدرجتها الوظيفية في ١٣/٢/٢٠١٣ مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية - على النحو المبين بالأسباب - وألتمت الجهة الإدارية المصروفات.
٨	٤	٩٩٤٧	١٢	أحمد فتح الله طاهر	ج سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعى في صرف علاوة الحد الأدنى المقررة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤م إعتباراً من ١٤/١/٢٠١٤م لدرجتها الوظيفية في ١٣/٢/٢٠١٣ مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية - على النحو المبين بالأسباب - وألتمت الجهة الإدارية المصروفات.
٩	٤	٩٨٧٣	١٢	سعدى فوزى يوسف	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعى في صرف مقابل الجهود غير العادية المقررة بقرار وزير الصحة رقم ٢٣٩ لسنة ٢٠١٢م مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى، وإلتمت الجهة الإدارية المصروفات.

## الدائرة ١١٠ علاوات

أحكام ٢٠٢٣/٧/٦

م	عضو	رقم الدعوى	ق	المدعي	المدعى عليه	المنطوق
١٠	٤	١٠٢٠٥	١٢	أمير فام لاوندى	وزير الصحة	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعى في إعادة حساب ما تم صرفه له من الحافزين محل التداي (الحافز الخاص والحافز الإضافي)، وذلك على النحو المبين بالأسباب مع مراعاة أحكام التقادم الخمسى وما يترتب على ذلك من آثار وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
١١	٤	٥٣١٩	١٢	محمد فوزى محمد	التأمين الصحى	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف لحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادي والأعمال الإضافية . وغير ذلك من المزايا المالية بفئات مالية مقطوعة وفقاً للأجر الأساسى المستحق له في ٢٠١٦/٦/٣٠ على ألا يقل الأجر المستحق له عن أجره في ١٤ / ٢٠١٧/٥ على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
١٢	٤	٩٨٧٧	١٢	علا محمد جلال	الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً . وفي الموضوع بأحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره { بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣ } إلى أجره الأساسى في التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ماسبق صرفه في هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
١٣	٤	١٠٧٩٧	١٢	هيدى جورجى زكى	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعى في صرف المتبقى من مقابل عمله أيام العطلات والأعياد والمناسبات الرسمية ، بواقع جريوم واحد عن كل يوم عمل في العطلات والأعياد والمناسبات الرسمية ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
١٤	٤	١٠٩١٠	١٢	محمود نصر إسماعيل	الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره { بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣ } إلى أجره الأساسى في التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ماسبق صرفه في هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
١٥	٤	١٠٩١١	١٢	صفاء محمود أحمد	الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره { بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣ } إلى أجره الأساسى في التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ماسبق صرفه في هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
١٦	٤	١٠٩٠٨	١٢	منى هاشم عمار	الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره { بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣ } إلى أجره الأساسى في التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ماسبق صرفه في هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
١٧	٤	١١٢٤٤	١٢	سحر زهران أحمد	الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره { بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣ } إلى أجره الأساسى في التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ماسبق صرفه في هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .

## الدائرة ١١٠ علاوات

أحكام ٢٠٢٣/٧/٦

م	عضو	رقم الدعوى	ق	المدعي	المدعى عليه	المنطوق
١٨	٤	١٠٩١٣	١٢	محمد مجدى توفيق	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ اعتباراً من ١/٧/٢٠١٥، والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ اعتباراً من ١/٤/٢٠١٦} إلى مرتبه الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى، وخصم ماسبق صرفه وعدم تكرار ضم أى علاوة، على النحو المبين بالأسباب، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات.
١٩	٤	١٠٩٣٢	١٢	حنان ناصر عبدالكريم	وزير التربية والتعليم	:- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ١١٤ لسنة ٢٠٠٨ اعتباراً من ١/٥/٢٠١٣، وبالقانون رقم ١٢٨ لسنة ٢٠٠٩ اعتباراً من ١/٧/٢٠١٤، وبالقانون رقم ٧٠ لسنة ٢٠١٠ اعتباراً من ١/٧/٢٠١٥، وبقرار المجلس الأعلى للقوات المسلحة بالمرسوم بقانون رقم ٢ لسنة ٢٠١١ اعتباراً من ١/٤/٢٠١٦} إلى مرتبه الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى وخصم ما يكون سبق صرفه وعدم تكرار ضم أى علاوة . على النحو المبين بالأسباب ورفض ما عدا ذلك من طلبات، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات مناصفة.
٢٠	٤	٩٩٠٧	١٢	رجاء محمد خليفة	الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى، وخصم ماسبق صرفه فى هذا الشأن، على النحو المبين بالأسباب، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات.
٢١	٤	٩٩٣٤	١٢	وفاء صالح أحمد	الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى، وخصم ماسبق صرفه فى هذا الشأن، على النحو المبين بالأسباب، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات.
٢٢	٤	٩٨٧٥	١٢	نجلاء السيد عوض	الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى، على النحو المبين بالأسباب، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات.
٢٣	٤	٩٩٣٣	١٢	أسماء شعبان سيفين	الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى، على النحو المبين بالأسباب، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات.
٢٤	٤	٩٨٧٨	١٢	إلهام قدرى ثابت	الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى، على النحو المبين بالأسباب، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات.

## الدائرة ١١٠ علاوات

أحكام ٢٠٢٣/٧/٦

م	عضو	رقم الدعوى	ق	المدعي	المدعى عليه	المنطوق
٢٥	٤	٩٩٣٩	١٢	عصام محمد عبدالحميد	الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٢٦	٤	٩٩٠٥	١٢	عبدالعال فراج أحمد	الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٢٧	٤	٩٨٩١	١٢	مصطفى كمال أحمد	الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٢٨	٤	٩٨٨١	١٢	محمود أنور أبوزيد	الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٢٩	٤	٩٨٧٦	١٢	محمد البدرى محمد	الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٣٠	٤	٩٩٣٢	١٢	عماد شهدي رياض	الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٣١	٤	٨٩٨١	١٢	أمال عبدالله عبدالموجود	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون رقم ٢ لسنة ٢٠١١} إلى أجره الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منهما ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ما يكون سبق صرفه فى هذا الشأن ، وعدم تكرار ضم أى علاوة ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٣٢	٤	٨٩٨٠	١٢	محمد عبده عبدالمنعم	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون رقم ٢ لسنة ٢٠١١} إلى أجره الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منهما ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ما يكون سبق صرفه فى هذا الشأن ، وعدم تكرار ضم أى علاوة ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .

## الدائرة ١١٠ علاوات

أحكام ٢٠٢٣/٧/٦

م	عضو	رقم الدعوى	ق	المدعي	المدعى عليه	المنطوق
٣٣	٤	٨٩٢٩	١٢	عدلى سمعان بتي	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في ضم العلاوات الخاصة المقررة بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠، والمرسوم بقانون رقم ٢ لسنة ٢٠١١ إلى أجره الأساسي في التاريخ المحدد بكل منهما، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسي، وخصم ما يكون سبق صرفه في هذا الشأن، وعدم تكرار ضم أى علاوة، على النحو المبين بالأسباب، وألزمت الجهة الإدارية المصروفات.
٣٤	٤	٨٩٢٨	١٢	حنا فضل سليمان	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في ضم العلاوات الخاصة المقررة بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠، والمرسوم بقانون رقم ٢ لسنة ٢٠١١ إلى أجره الأساسي في التاريخ المحدد بكل منهما، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسي، وخصم ما يكون سبق صرفه في هذا الشأن، وعدم تكرار ضم أى علاوة، على النحو المبين بالأسباب، وألزمت الجهة الإدارية المصروفات.
٣٥	٤	٨٨٢٦	١٢	هدى محمد أحمد	ش الأزهري	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في ضم العلاوات الخاصة المقررة بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠، والمرسوم بقانون رقم ٢ لسنة ٢٠١١ إلى أجره الأساسي في التاريخ المحدد بكل منهما، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسي، وخصم ما يكون سبق صرفه في هذا الشأن، وعدم تكرار ضم أى علاوة، على النحو المبين بالأسباب، وألزمت الجهة الإدارية المصروفات.
٣٦	٤	٨٨٢٥	١٢	محمد محمود عبدالمجيد	ش الأزهري	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في ضم العلاوات الخاصة المقررة بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠، والمرسوم بقانون رقم ٢ لسنة ٢٠١١ إلى أجره الأساسي في التاريخ المحدد بكل منهما، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسي، وخصم ما يكون سبق صرفه في هذا الشأن، وعدم تكرار ضم أى علاوة، على النحو المبين بالأسباب، وألزمت الجهة الإدارية المصروفات.
٣٧	٢٨	٨٩٣٩	١٢	سلوى أحمد بدوى	الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقررة بالقانون ١١٤ لسنة ٢٠٠٨ والقانون ١٨٢ لسنة ٢٠٠٩ والقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣ والقانون ١٦ لسنة ٢٠١٧ والقانون ٩٦ لسنة ٢٠١٨ إلى أجره الأساسي في التاريخ المحدد بكل منها، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسي وخصم ما يكون سبق صرفه في هذا الشأن، وعدم تكرار ضم أى علاوة، على النحو المبين بالأسباب، وألزمت الجهة الإدارية المصروفات.
٣٨	٤	١٠٩٣١	١٢	عماد الديب عبدالمجيد محمد	وزير التربية والتعليم	:- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقررة بالقانون ١١٤ لسنة ٢٠٠٨ إعتباراً ١/٥/٢٠١٣، وبالقانون رقم ١٢٨ لسنة ٢٠٠٩ إعتباراً من ١/٧/٢٠١٤، وبالقانون رقم ٧٠ لسنة ٢٠١٠ إعتباراً من ١/٧/٢٠١٥، وبقرار المجلس الأعلى للقوات المسلحة بالمرسوم بقانون رقم ٢ لسنة ٢٠١١ إعتباراً من ١/٤/٢٠١٦ إلى مرتبه الأساسي في التاريخ المحدد بكل منها، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسي وخصم ما يكون سبق صرفه وعدم تكرار ضم أى علاوة، على النحو المبين بالأسباب ورفض ما عدا ذلك من طلبات، وألزمت الجهة الإدارية المصروفات مناصفة.
٣٩	٤	٧٢٥٧	١٢	و/رافقت نظير بشاى	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعى في صرف المتبقى من مقابل عمله أيام العطلات والأعياد والمناسبات الرسمية، بواقع جريوم واحد عن كل يوم عمل في العطلات والأعياد والمناسبات الرسمية، على النحو المبين بالأسباب، وألزمت الجهة الإدارية المصروفات.

## الدائرة ١١٠ علاوات

أحكام ٢٠٢٣/٧/٦

م	عضو	رقم الدعوى	ق	المدعي	المدعى عليه	المنطوق
٤٠	٤	٩٨٨٠	١٢	بركات أحمد محمود	الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٤١	٤	٩٩٣٥	١٢	سامى لمى وهيب	الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٤٢	٤	١٠٥٩٦	١٢	جهان محمد ربيع	وزير الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف لحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادي والأعمال الإضافية . وغير ذلك من المزايا المالية بفئات مالية مقطوعة وفقاً للأجر الأساسى المستحق له فى ٢٠١٦/٦/٣٠ على ألا يقل الأجر المستحق له عن أجره فى ١٤ / ٢٠١٧/٥ على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٤٣	٤	٩٠٨٠	١٢	إبراهيم محمد جلال	وزير المالية	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في صرف علاوة الحد الأدنى للأجور طبقاً لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ بواقع ٢٥٥ جنباً شهيئاً الفئته المقررة للدرجة الوظيفية الأولى، مع ما يترتب على ذلك من آثار مع خصم ماسبق صرفه تحت بند علاوة حد أدنى - على النحو المبين بالأسباب - وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٤٤	٤	٩٩٣١	١٢	عبير محمد عبدالله	الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٤٥	٤	٩٦٤٣	١٢	يوسف محمود أحمد	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٤٦	٤	٩٥٨١	١٢	عبد الناصر محمد أبو الفتوح	وزير الترموين	:- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ١١٤ لسنة ٢٠٠٨ اعتباراً ١/٥/٢٠١٣ ، وبالقانون رقم ١٢٨ لسنة ٢٠٠٩ اعتباراً من ١/٧/٢٠١٤ ، وبالقانون رقم ٧٠ لسنة ٢٠١٠ اعتباراً من ١/٧/٢٠١٥ ، وبقرار المجلس الأعلى للقوات المسلحة بالمرسوم بقانون رقم ٢ لسنة ٢٠١١ اعتباراً من ١/٤/٢٠١٦} إلى مرتبه الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى وخصم ما يكون سبق صرفه وعدم تكرار ضم أى علاوة . على النحو المبين بالأسباب ورفض ما عدا ذلك من طلبات . وألزمته الجهة الإدارية المصروفات مناصفة .
٤٧	٤	١٠٠٤٥	١٢	محمد أحمد عثمان	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في صرف المتبقى من مقابل عمله أيام العطلات والأعياد والمناسبات الرسمية ، بواقع جريوم واحد عن كل يوم عمل فى العطلات والأعياد والمناسبات الرسمية ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .

## الدائرة ١١٠ علاوات

أحكام ٢٠٢٣/٧/٦

م	عضو	رقم الدعوى	ق	المدعي	المدعي عليه	المنطوق
٤٨	٤	٩٦٩١	١٢	محمد حامد عبدالرحيم	وزير المالية	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في تعديل فنة العلاوة الممنوحة له بموجب القرار رقمى ١١٤ لسنة ٢٠١٤ و ٧٤٨ لسنة ٢٠١٥ لتصبح بقيمة أربعة جنيهات بدلا من ثلاثة جنيهات بدلا من ثلاثة جنيهات وإعادة تدرج راتبه تبعاً لذلك مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ومراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وألزمت الجهة الإدارية المصروفات .
٤٩	٤	١٠٣٠٢	١٢	ميلاد أيوب قديس	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ١١٤ لسنة ٢٠٠٨ والقانون ١٨٢ لسنة ٢٠٠٩ والقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣ والقانون ١٦ لسنة ٢٠١٧ والقانون ٩٦ لسنة ٢٠١٨} إلى أجره الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها . مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية. وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى وخصم ما يكون سبق صرفه فى هذا الشأن ، وعدم تكرار ضم أى علاوة ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمت الجهة الإدارية المصروفات.
٥٠	٤	١١١٩٩	١٢	منصور على البربرى	الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها . مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية. وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمت الجهة الإدارية المصروفات .
٥١	٤	١٠٢٢٧	١٢	أمل أحمد محمود	الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها . مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية. وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمت الجهة الإدارية المصروفات .
٥٢	٤	١٠٢٨٠	١٢	أسماء سعيد عبدالعال	الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها . مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية. وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمت الجهة الإدارية المصروفات .
٥٣	٤	١١٣٠٧	١٢	محمد كمال محمد	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ١١٤ لسنة ٢٠٠٨ والقانون ١٨٢ لسنة ٢٠٠٩ والقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣ والقانون ١٦ لسنة ٢٠١٧ والقانون ٩٦ لسنة ٢٠١٨} إلى أجره الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها . مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية. وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، على النحو المبين بالأسباب ، ورفض ماعدا ذلك من طلبات ، وألزمت الجهة الإدارية الطاعنة والمطعون ضده بالمصروفات مناصفة .
٥٤	٤	١١٠٧١	١٢	وفاء حلمى حنا	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ١١٤ لسنة ٢٠٠٨ والقانون ١٨٢ لسنة ٢٠٠٩ والقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣ والقانون ١٦ لسنة ٢٠١٧ والقانون ٩٦ لسنة ٢٠١٨} إلى أجره الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها . مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية. وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وعدم تكرار ضم أى علاوة وخصم ما يكون سبق صرفه فى هذا الشأن على النحو المبين بالأسباب ، وألزمت الجهة الإدارية المصروفات.

## الدائرة ١١٠ علاوات

أحكام ٢٠٢٣/٧/٦

م	عضو	رقم الدعوى	ق	المدعي	المدعي عليه	المنطوق
٥٥	٤	١١١٦١	١٢	تهانى محمد أحمد	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ١١٤ لسنة ٢٠٠٨ اعتباراً من ١/٥/٢٠١٣ ، وبالقانون رقم ١٢٨ لسنة ٢٠٠٩ اعتباراً من ١/٧/٢٠١٥ ، وبقرار المجلس الأعلى للقوات المسلحة بالمرسوم بقانون رقم ٢ لسنة ٢٠١١ اعتباراً من ١/٤/٢٠١٦} إلى مرتبتها الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى وخصم ما يكون سبق صرفه فى هذا الشأن ، وعدم تكرار ضم أى علاوة ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات مناصفة .
٥٦	٤	١٢٩٩٤	١٢	هبة حلمى السيد	م الجيزة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعية فى صرف لحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادي والأعمال الإضافية ، وغير ذلك من المزايا المالية بفئات مالية مقطوعة وفقاً للأجر الأساسى المستحق له فى ٢٠١٦/٦/٣٠ على ألا يقل الأجر المستحق له عن أجره فى ١٤ / ٢٠١٧/٥ على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٥٧	٤	١١٠٣٣	١٢	أميرة نبيل شعبان	الصححة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى فى ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٥٨	٤	١٠٨١٨	١٢	عبد اللطيف محمد أبو القاسم	الصححة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى فى صرف علاوة الحد الأدنى للأجور طبقاً لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ بواقع ٢٥٥ جنهياً شهرياً الفئة المقررة للدرجة الوظيفية الأولى، مع ما يترتب على ذلك من آثار مع خصم ماسبق صرفه تحت بند علاوة حد أدنى -على النحو المبين بالأسباب - وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٥٩	٤	١١٢٤٥	١٢	جهان رمضان محمد	الصححة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى فى ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٦٠	٤	١١٠٣٥	١٢	منال يحيى عبد العلى	الصححة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى فى ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٦١	٤	١١٢٠٢	١٢	سامية كمال محمد	الصححة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى فى ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .

## الدائرة ١١٠ علاوات

أحكام ٢٠٢٣/٧/٦

م	عضو	رقم الدعوى	ق	المدعي	المدعى عليه	المنطوق
٦٢	٤	١١٢٠٤	١٢	سعاد محمود حفظ	الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسي في التاريخ المحدد بكل منها، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى، على النحو المبين بالأسباب، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات.
٦٣	٤	١٠٩٥٥	١٢	شادية السيد سالم	الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسي في التاريخ المحدد بكل منها، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى، على النحو المبين بالأسباب، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات.
٦٤	٤	١١٢٠١	١٢	وفاء أحمد محمد	الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسي في التاريخ المحدد بكل منها، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى، على النحو المبين بالأسباب، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات.
٦٥	٤	١٠٩٥٤	١٢	سماح قليد عبدالرحمن	الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسي في التاريخ المحدد بكل منها، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى، على النحو المبين بالأسباب، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات.
٦٦	٤	٩٠٧٩	١٢	على إبراهيم محمد	وزير المالية	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في صرف علاوة الحد الأدنى للأجور طبقاً لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ بواقع ٢٥٥ شهرياً للفئة المقررة للدرجة الوظيفية الأولى، مع ما يترتب على ذلك من آثار مع خصم ماسبق صرفه تحت بند علاوة حد أدنى - على النحو المبين بالأسباب - وألزمته الجهة الإدارية المصروفات.
٦٧	٤	٩٠٨٤	١٢	عبداللطيف يوسف أحمد	وزير المالية	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في صرف علاوة الحد الأدنى للأجور طبقاً لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ بواقع ٢٥٥ شهرياً للفئة المقررة للدرجة الوظيفية الأولى، مع ما يترتب على ذلك من آثار مع خصم ماسبق صرفه تحت بند علاوة حد أدنى - على النحو المبين بالأسباب - وألزمته الجهة الإدارية المصروفات.
٦٨	٤	٩١٨٣	١٢	عبدالله فوزى مرسى	وزير التربية والتعليم	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعى في صرف تكاليف الانتقال بواقع ٣٠ جنيه عن كل جلسة غسيل إعتباراً من تاريخ رفع الدعوى وما يترتب على ذلك من آثار وذلك على النحو المبين بالأسباب وألزمته الجهة الإدارية المصروفات عدا الرسوم المعافاة.
٦٩	٤	٩٩١٩	١٢	زهرة محمود عبدالباسط	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعى في صرف تكاليف الانتقال بواقع ٣٠ جنيه عن كل جلسة غسيل إعتباراً من تاريخ رفع الدعوى وما يترتب على ذلك من آثار وذلك على النحو المبين بالأسباب وألزمته الجهة الإدارية المصروفات عدا الرسوم المعافاة.
٧٠	٤	٩٠٦٦	١٢	هناء صابر على	م محافظ	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقررة {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠، والمرسوم بقانون رقم ٢ لسنة ٢٠١١} إلى أجره الأساسي في التاريخ المحدد بكل منهما، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى، وخصم ما يكون سبق صرفه في هذا الشأن، وعدم تكرار ضم أى علاوة، على النحو المبين بالأسباب، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات.

## الدائرة ١١٠ علاوات

أحكام ٢٠٢٣/٧/٦

م	عضو	رقم الدعوى	ق	المدعي	المدعى عليه	المنطوق
٧١	٤	٩٢٤٢	١٢	عزت عبدالفتاح برهام	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقررة {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠، والمرسوم بقانون رقم ٢ لسنة ٢٠١١} إلى أجره الأساسي في التاريخ المحدد بكل منهما، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراجعة أحكام التقادم الخمسى، وخصم ما يكون سبق صرفه في هذا الشأن، وعدم تكرار ضم أى علاوة، على النحو المبين بالأسباب، وألزمت الجهة الإدارية المصروفات.
٧٢	٤	١٠٦١٧	١٢	شيماء حسن عبدالفتاح	ج سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف لحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادي والأعمال الإضافية، وغير ذلك من المزايا المالية بفئات مالية مقطوعة وفقاً للأجر الأساسي المستحق له في ٢٠١٦/٦/٣٠ على ألا يقل الأجر المستحق له عن أجره في ١٤ / ٥ / ٢٠١٧ على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وألزمت الجهة الإدارية المصروفات.
٧٣	٤	٩٢٢٨	١٢	الزهرى محمد أبو الفتوح	ج سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف لحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادي والأعمال الإضافية، وغير ذلك من المزايا المالية بفئات مالية مقطوعة وفقاً للأجر الأساسي المستحق له في ٢٠١٦/٦/٣٠ على ألا يقل الأجر المستحق له عن أجره في ١٤ / ٥ / ٢٠١٧ على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وألزمت الجهة الإدارية المصروفات.
٧٤	٤	٩٢٧٩	١٢	فاطمة عاشور توفيق	ج سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف لحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادي والأعمال الإضافية، وغير ذلك من المزايا المالية بفئات مالية مقطوعة وفقاً للأجر الأساسي المستحق له في ٢٠١٦/٦/٣٠ على ألا يقل الأجر المستحق له عن أجره في ١٤ / ٥ / ٢٠١٧ على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وألزمت الجهة الإدارية المصروفات.
٧٥	٤	٩٩٠٠	١٢	ناجى صبرى فاضل	الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقررة {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠، والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسي في التاريخ المحدد بكل منها، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراجعة أحكام التقادم الخمسى، على النحو المبين بالأسباب، وألزمت الجهة الإدارية المصروفات.
٧٦	٤	٩٩١١	١٢	أحمد صبرى محمد	الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقررة {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠، والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسي في التاريخ المحدد بكل منها، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراجعة أحكام التقادم الخمسى، على النحو المبين بالأسباب، وألزمت الجهة الإدارية المصروفات.
٧٧	٤	٩٨٩٩	١٢	أحمد محمود عبدالواحد	الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقررة {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠، والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسي في التاريخ المحدد بكل منها، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراجعة أحكام التقادم الخمسى، على النحو المبين بالأسباب، وألزمت الجهة الإدارية المصروفات.
٧٨	٤	١٠٢٢٣	١٢	إبراهيم شحاته فهمى	الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقررة {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠، والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسي في التاريخ المحدد بكل منها، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراجعة أحكام التقادم الخمسى، على النحو المبين بالأسباب، وألزمت الجهة الإدارية المصروفات.

## الدائرة ١١٠ علاوات

أحكام ٢٠٢٣/٧/٦

م	عضو	رقم الدعوى	ق	المدعي	المدعى عليه	المنطوق
٧٩	٤	٩٩١٠	١٢	علا سليمان حسن	الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . بمراجعة أحكام التقادم الخمسى ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٨٠	٤	٩٩٠٩	١٢	عابير أحمد زهران	الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . بمراجعة أحكام التقادم الخمسى ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٨١	٤	٩٩٨٦	١٢	عزة راضى صابر	الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . بمراجعة أحكام التقادم الخمسى ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٨٢	٤	٩٥٤٧	١٢	عاطف حشمت محمد	وزير التربية والتعليم	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . بمراجعة أحكام التقادم الخمسى ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٨٣	٤	١٢٣٠٦	١٢	سحر أحمد أحمد	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . بمراجعة أحكام التقادم الخمسى ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٨٤	٤	١١٣٤٦	١٢	رزق قدرى رزق	الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف لحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادي والأعمال الإضافية ، وغير ذلك من المزايا المالية بفئات مالية مقطوعة وفقاً للأجر الأساسى المستحق له فى ٣٠/٦/٢٠١٦ على ألا يقل الأجر المستحق له عن أجره فى ١٤/٥/٢٠١٧ على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٨٥	٤	٩٩٨٨	١٢	نانسى عبدالفتاح راغب	الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف لحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادي والأعمال الإضافية ، وغير ذلك من المزايا المالية بفئات مالية مقطوعة وفقاً للأجر الأساسى المستحق له فى ٣٠/٦/٢٠١٦ على ألا يقل الأجر المستحق له عن أجره فى ١٤/٥/٢٠١٧ على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٨٦	٤	١٠٦٢٠	١٢	عبير خميس عبدالجليم	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . بمراجعة أحكام التقادم الخمسى ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .

أحكام ٢٠٢٣/٧/٦

م	عضو	رقم الدعوى	ق	المدعي	المدعى عليه	المنطوق
٨٧	٤	١٠٤٥٨	١٢	رضا فتحي بشاره	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعى في إعادة حساب ما تم صرفه له من الحافزين محل التداعي (الحافز الخاص والحافز الإضافي) ، وذلك على النحو المبين بالأسباب مع مراعاة أحكام التقادم الخمسى وما يترتب على ذلك من آثار وألزمته الجهة الادارية المصروفات .
٨٨	٤	١٠١٥٥	١٢	عاطف حلیم شحاته	التأمين الصحى	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعى في إعادة حساب ما تم صرفه له من الحافزين محل التداعي (الحافز الخاص والحافز الإضافي) ، وذلك على النحو المبين بالأسباب مع مراعاة أحكام التقادم الخمسى وما يترتب على ذلك من آثار وألزمته الجهة الادارية المصروفات .
٨٩	٤	٩٧٠٠	١٢	حمدينو على أحمد	ج سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف لحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادي والأعمال الإضافية . وغير ذلك من المزايا المالية بفئات مالية مقطوعة وفقاً للأجر الأساسى المستحق له في ٢٠١٦/٦/٣٠ على ألا يقل الأجر المستحق له عن أجره في ١٤ / ٥/٢٠١٧ على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٩٠	٤	٩٦٦١	١٢	أمل عطا عبدالجواد	الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف لحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادي والأعمال الإضافية . وغير ذلك من المزايا المالية بفئات مالية مقطوعة وفقاً للأجر الأساسى المستحق له في ٢٠١٦/٦/٣٠ على ألا يقل الأجر المستحق له عن أجره في ١٤ / ٥/٢٠١٧ على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٩١	٤	١١٣٤٨	١٢	حنان احمد عز	الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف لحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادي والأعمال الإضافية . وغير ذلك من المزايا المالية بفئات مالية مقطوعة وفقاً للأجر الأساسى المستحق له في ٢٠١٦/٦/٣٠ على ألا يقل الأجر المستحق له عن أجره في ١٤ / ٥/٢٠١٧ على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٩٢	٤	١٠٣٧٢	١٢	نبى محمد عبدالروؤف	مجلس الوزراء	حكمت المحكمة : بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعى في صرف زياد الأجر المكمل المقررة للعاملين بوزارة القوى العاملة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١١١٨ لسنة ٢٠١٨ . مع ما يترتب على ذلك من آثار على النحو المبين بالأسباب . وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٩٣	٤	٨٨٤٧	١٢	عزت فتحي عبدالعليم	وزير الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف لحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادي والأعمال الإضافية . وغير ذلك من المزايا المالية بفئات مالية مقطوعة وفقاً للأجر الأساسى المستحق له في ٢٠١٦/٦/٣٠ على ألا يقل الأجر المستحق له عن أجره في ١٤ / ٥/٢٠١٧ على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٩٤	٤	١٠١٥٢	١٢	عبدالسميع حسين عبدالرحيم	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقررة {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسى في التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، على النحو المبين بالأسباب . وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٩٥	٤	١١٠٠٩	١٢	عماد مهدي عبدالحفيف	م سوهاج	حكمت المحكمة : بسقوط الحق في إقامة الدعوى بالتقادم الخمسى ، وألزمته المدعى المصروفات .
٩٦	٤	١٠٧٠٧	١٢	أيمن على رضز	م سوهاج	حكمت المحكمة : بقبول الدعوى شكلاً ، ورفضه موضوعاً . وألزمته المدعى المصروفات .
٩٧	٤	٩٣٤٨	١٢	أحمد محمود عبدالحميد	وزير التربية والتعليم	حكمت المحكمة : بقبول الدعوى شكلاً ، ورفضه موضوعاً . وألزمته المدعى المصروفات .

## الدائرة ١١٠ علاوات

أحكام ٢٠٢٣/٧/٦

م	عضو	رقم الدعوى	ق	المدعي	المدعى عليه	المنطوق
٩٨	٤	٩٥٩٠	١٢	عاطف محمد أحمد	ش الأزهر	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلاً، ورفضه موضوعاً، وألزمت المدعى المصروفات.
٩٩	٤	٩٣٩٧	١٢	زينب السيد عبدالعزيز	ش الأزهر	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلاً، ورفضه موضوعاً، وألزمت المدعى المصروفات.
١٠٠	٤	٨٩٣٧	١٢	مصطفى على عبدالحافظ	م سوهاج	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلاً، ورفضه موضوعاً، وألزمت المدعى المصروفات عدا الرسوم المعافاه .
١٠١	٤	١١٠٥٤	١٢	تهانى محمد أحمد	م سوهاج	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلاً، ورفضه موضوعاً، وألزمت المدعى المصروفات.
١٠٢	٤	١٢٣٦٠	١٢	رشدى رشاد شعبان	م سوهاج	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلاً، ورفضه موضوعاً، وألزمت المدعى المصروفات.
١٠٣	٤	٩٣٢٥	١٢	ميرفت عبدالمحسن حسين	ش الأزهر	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلاً، ورفضه موضوعاً، وألزمت المدعى المصروفات.
١٠٤	٤	١٠٣٣٧	١٢	أحمد الراوى إبراهيم	وزير التربية والتعليم	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلاً، ورفضه موضوعاً، وألزمت المدعى المصروفات.
١٠٥	٤	٩٢١٥	١٢	محمد خلف محمد	وزير الشباب والرياضة	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلاً، ورفضه موضوعاً، وألزمت المدعى المصروفات.
١٠٦	٤	١٠١٥٧	١٢	يوسف محمد سليمان	م سوهاج	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلاً، ورفضه موضوعاً، وألزمت المدعى المصروفات.
١٠٧	٤	٩٢١٤	١٢	خالد محمود السيد	وزير الشباب والرياضة	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلاً، ورفضه موضوعاً، وألزمت المدعى المصروفات.
١٠٨	٤	٩٥٥٢	١٢	عاطف محفوظ عبدالسيد	وزير الصحة	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلاً، ورفضه موضوعاً، وألزمت المدعى المصروفات.
١٠٩	٤	٨٣٤٢	١٢	ياسر محمد عبداللاه	وزير الأوقاف	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلاً، ورفضه موضوعاً، وألزمت المدعى المصروفات.
١١٠	٤	١٤٢٢	١١	وجيئة السيد حماده	وزير التعليم العالى	حكمت المحكمة: بإعتبار الدعوى كأن لم تكن، وألزمت المدعى المصروفات .
١١١	٤	٣٠٠٩٥	١١	إلهام محمد عبدالمطلب	م سوهاج	حكمت المحكمة: بعدم قبول الدعوى شكلاً لعدم سلوك الطريق الذي رسمه القانون رقم ٧ لسنة ٢٠٠٠، والزم المدعى المصروفات .
١١٢	٤	١٠٥٨٤	١٢	حمزة عبداللطيف مرسى	وزير العدل	حكمت المحكمة: بعدم قبول الدعوى شكلاً، والزم المدعى المصروفات .
١١٣	٤	٨٧٩٣	١٢	محمد أحمد هاشم	م سوهاج	حكمت المحكمة: بعدم قبول الدعوى شكلاً، والزم المدعى المصروفات عدا الرسوم المعافاه .
١١٤	٤	٧٩٥١	١٢	ماهر حسن عبدالرحمن	م سوهاج	حكمت المحكمة: بوقف الدعوى جزائياً لمدة شهر
١١٥	٤	٦١٨٥	١٢	مخلوف أمين حنفى	م سوهاج	حكمت المحكمة: بوقف الدعوى جزائياً لمدة شهر
١١٦	٤	٩٩٧٦	١٢	هانى رمزى زكرى	م سوهاج	حكمت المحكمة: بوقف الدعوى جزائياً لمدة شهر
١١٧	٤	١٠٥٠٤	١٢	فاطمة أحمد محمد	ج سوهاج	حكمت المحكمة: بوقف الدعوى جزائياً لمدة شهر
١١٨	٤	١٠٣٠٣	١٢	منال أحمد محمد	ج سوهاج	حكمت المحكمة :- بعدم إختصاصها نوعياً بنظر الدعوى ، وأمرت بإحالتها إلى المحكمة الإدارية بسوهاج للإختصاص ، وأبقت الفصل فى المصروفات .
١١٩	٤	٩٠٩٧	١٢	محمد السيد عيد	وزير العدل	حكمت المحكمة :- بعدم إختصاصها نوعياً بنظر الدعوى ، وأمرت بإحالتها إلى المحكمة الإدارية بسوهاج للإختصاص ، وأبقت الفصل فى المصروفات .
١٢٠	٤	٩٢٩٥	١٢	فاطمة الزهراء عبدالحميد	ج سوهاج	حكمت المحكمة :- بعدم إختصاصها نوعياً بنظر الدعوى ، وأمرت بإحالتها إلى المحكمة الإدارية بسوهاج للإختصاص ، وأبقت الفصل فى المصروفات .
١٢١	٤	٩٢٧٣	١٢	ميخائيل رزق حكيم	ج سوهاج	حكمت المحكمة :- بعدم إختصاصها نوعياً بنظر الدعوى ، وأمرت بإحالتها إلى المحكمة الإدارية بسوهاج للإختصاص ، وأبقت الفصل فى المصروفات .
١٢٢	٤	٩٢٧٤	١٢	أسماء عبدالغنى عبداللطيف	ج سوهاج	حكمت المحكمة :- بعدم إختصاصها نوعياً بنظر الدعوى ، وأمرت بإحالتها إلى المحكمة الإدارية بسوهاج للإختصاص ، وأبقت الفصل فى المصروفات .
١٢٣	٤	٧٤٩١	١٢	أحمد على محمد	المالية	حكمت المحكمة :- بندب مكتب خبراء وزارة العدل بمحافضة سوهاج ليعد بدوره إلى أحد خبرائه مباشرة المأمورية المنوه عنها بالأسباب .
١٢٤	٤	١١٣٠١	١٢	حسام حلمى الصغير	وزير المالية	حكمت المحكمة :- بندب مكتب خبراء وزارة العدل بمحافضة سوهاج ليعد بدوره إلى أحد خبرائه مباشرة المأمورية المنوه عنها بالأسباب .

## الدائرة ١١٠ علاوات

أحكام ٢٠٢٣/٧/٦

م	عضو	رقم الدعوى	ق	المدعي	المدعى عليه	المنطوق
١	٥	١٠٤٩٠	١٢	فيبي أمير فؤاد	الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف لحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادي والأعمال الإضافية ، وغير ذلك من المزايا المالية بفئات مالية مقطوعة وفقاً للأجر الأساسي المستحق له في ٢٠١٦/٦/٣٠ على ألا يقل الأجر المستحق له عن أجره في ١٤ / ٥ / ٢٠١٧ على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات .
٢	٥	١٠٤٩١	١٢	هالة فؤاد عبدالرحمن	الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف لحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادي والأعمال الإضافية ، وغير ذلك من المزايا المالية بفئات مالية مقطوعة وفقاً للأجر الأساسي المستحق له في ٢٠١٦/٦/٣٠ على ألا يقل الأجر المستحق له عن أجره في ١٤ / ٥ / ٢٠١٧ على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات .
٣	٥	١٠٤٩٤	١٢	هناء كامل محمود	الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره { بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣ } إلى أجره الأساسي في التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ماسبق صرفه في هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب ، وألتمته الجهة الإدارية المصروفات .
٤	٥	١٠٤٩٥	١٢	بخيتة جاد الكريم على	الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره { بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣ } إلى أجره الأساسي في التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ماسبق صرفه في هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب ، وألتمته الجهة الإدارية المصروفات .
٥	٥	١٠٤٨٩	١٢	محمد رسمى مرسى	الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف لحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادي والأعمال الإضافية ، وغير ذلك من المزايا المالية بفئات مالية مقطوعة وفقاً للأجر الأساسي المستحق له في ٢٠١٦/٦/٣٠ على ألا يقل الأجر المستحق له عن أجره في ١٤ / ٥ / ٢٠١٧ على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات .
٦	٥	١٠٢٢١	١٢	كامل القاضي محمد	الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره { بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣ } إلى أجره الأساسي في التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ماسبق صرفه في هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب ، وألتمته الجهة الإدارية المصروفات .
٧	٥	١٠٤٩٣	١٢	هاني وصفى جرجس	الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره { بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣ } إلى أجره الأساسي في التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ماسبق صرفه في هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب ، وألتمته الجهة الإدارية المصروفات .

## الدائرة ١١٠ علاوات

أحكام ٢٠٢٣/٧/٦

م	عضو	رقم الدعوى	ق	المدعي	المدعى عليه	المنطوق
٨	٥	١٠٢٢٤	١٢	تلاصون سعيد جرجس	الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسي في التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية. وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ماسبق صرفه في هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٩	٥	١٠٤٩٦	١٢	سامح محمد أبوضيف	الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسي في التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية. وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ماسبق صرفه في هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
١٠	٥	١٠٢٤٨	١٢	محمد أحمد فؤاد	الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسي في التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية. وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ماسبق صرفه في هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
١١	٥	١٠٢٨١	١٢	حسن حلمي	الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسي في التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية. وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ماسبق صرفه في هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
١٢	٥	١٠٢٨٥	١٢	منال رسمة يوحنا	الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسي في التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية. وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ماسبق صرفه في هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
١٣	٥	١٠٢٨٢	١٢	منى محمد شحاته	الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسي في التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية. وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ماسبق صرفه في هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
١٤	٥	١٠٢٨٣	١٢	ماندة أحمد محمد	الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسي في التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية. وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ماسبق صرفه في هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
١٥	٥	١٠٤٩٧	١٢	زينب محمد منى	الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسي في التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية. وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ماسبق صرفه في هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .

## الدائرة ١١٠ علاوات

أحكام ٢٠٢٣/٧/٦

م	عضو	رقم الدعوى	ق	المدعي	المدعى عليه	المنطوق
١٦	٥	١٠.٢٢٠	١٢	أيمن صالح نجيب	الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ماسبق صرفه فى هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
١٧	٥	١٠.٢٧٦	١٢	جهان محمد حسن	الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ماسبق صرفه فى هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
١٨	٥	١٠.٤٩٢	١٢	هانم محمود إسماعيل	الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ماسبق صرفه فى هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
١٩	٥	١٠.١٧٢	١٢	خالد السيد أبوالمجد	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم كل من العلاوة الخاصة المقرره عام ٢٠١٠ بنسبة ١٠% من الأجر الأساسى اعتباراً من ١/٧/٢٠١٥ ، والعلاوة الخاصة المقررة عام ٢٠١١ بنسبة ١٥% من الأجر الأساسى اعتباراً من ١/٤/٢٠١٦ ، لأجره الأساسى فى كل من التاريخين المشار إليهما ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ما يكون سبق صرفه فى هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٢٠	٥	١٠.١٧١	١٢	أشرف محمد فضل	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم كل من العلاوة الخاصة المقرره عام ٢٠١٠ بنسبة ١٠% من الأجر الأساسى اعتباراً من ١/٧/٢٠١٥ ، والعلاوة الخاصة المقررة عام ٢٠١١ بنسبة ١٥% من الأجر الأساسى اعتباراً من ١/٤/٢٠١٦ ، لأجره الأساسى فى كل من التاريخين المشار إليهما ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ما يكون سبق صرفه فى هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٢١	٥	١٠.٠٨٠	١٢	محمد حسين مصطفى	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم كل من العلاوة الخاصة المقرره عام ٢٠١٠ بنسبة ١٠% من الأجر الأساسى اعتباراً من ١/٧/٢٠١٥ ، والعلاوة الخاصة المقررة عام ٢٠١١ بنسبة ١٥% من الأجر الأساسى اعتباراً من ١/٤/٢٠١٦ ، لأجره الأساسى فى كل من التاريخين المشار إليهما ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ما يكون سبق صرفه فى هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٢٢	٥	١٠.١٧٠	١٢	منال محمد فضل	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم كل من العلاوة الخاصة المقرره عام ٢٠١٠ بنسبة ١٠% من الأجر الأساسى اعتباراً من ١/٧/٢٠١٥ ، والعلاوة الخاصة المقررة عام ٢٠١١ بنسبة ١٥% من الأجر الأساسى اعتباراً من ١/٤/٢٠١٦ ، لأجره الأساسى فى كل من التاريخين المشار إليهما ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ما يكون سبق صرفه فى هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .

## الدائرة ١١٠ علاوات

أحكام ٢٠٢٣/٧/٦

م	عضو	رقم الدعوى	ق	المدعي	المدعي عليه	المنطوق
٢٣	٥	١٠١٦٦	١٢	حمدى مصطفى أحمد	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ١١٤ لسنة ٢٠٠٨ والقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع مايرتبط على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى وخصم مايكون سبق صرفه فى هذا الشأن ، وعدم تكرار ضم أى علاوة ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات.
٢٤	٥	١٠٤١٩	١٢	مجاهد صادق حسن	الوحدة المحلية	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ١١٤ لسنة ٢٠٠٨ والقانون ١٢٨ لسنة ٢٠٠٩ والقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ وبقرار المجلس الأعلى للقوات المسلحة بالمرسوم بقانون رقم ٢ لسنة ٢٠١١} إلى أجره الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع مايرتبط على ذلك من آثار وفروق مالية وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى، وعدم تكرار ضم أى علاوة ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٢٥	٥	١٠٤١٨	١٢	محمود حسين زيدان	التربية والتعليم	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ١١٤ لسنة ٢٠٠٨ والقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع مايرتبط على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى وخصم مايكون سبق صرفه فى هذا الشأن ، وعدم تكرار ضم أى علاوة ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات.
٢٦	٥	١٠٤١٦	١٢	حسن عز العرب على	التربية والتعليم	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ١١٤ لسنة ٢٠٠٨ والقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع مايرتبط على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى وخصم مايكون سبق صرفه فى هذا الشأن ، وعدم تكرار ضم أى علاوة ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات.
٢٧	٥	١٠٤٢٠	١٢	رئيسة عارف عبد الحافظ	التربية والتعليم	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ١١٤ لسنة ٢٠٠٨ والقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع مايرتبط على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى وخصم مايكون سبق صرفه فى هذا الشأن ، وعدم تكرار ضم أى علاوة ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات.
٢٨	٥	٨١٧٠	١٢	إبتسام فرغل على	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف لحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادي والأعمال الإضافية ، وغير ذلك من المزايا المالية بفئات مالية مقطوعة وفقاً للأجر الأساسى المستحق له فى ٢٠١٦/٦/٣٠ على ألا يقل الأجر المستحق له عن أجره فى ١٤ / ٥ / ٢٠١٧ على النحو المبين بالأسباب - مع مايرتبط على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٢٩	٥	٦٩٧٥	١٢	أحمد عايد أحمد	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعى في صرف مالم يتم صرفه من الأجر الكامل المضاعف عن عمله أيام العطلات والأعياد والمناسبات الرسمية . مع مراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ماسبق صرفه من هذا الأجر ، على النحو المبين بالأسباب - مع مايرتبط على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته جهة الإدارة المصروفات .

## الدائرة ١١٠ علاوات

أحكام ٢٠٢٣/٧/٦

م	عضو	رقم الدعوى	ق	المدعي	المدعى عليه	المنطوق
٣٠	٥	١٠٠٨٧	١٢	منال أحمد صفوت	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ١١٤ لسنة ٢٠٠٨ والقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسي في التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية. وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى وخصم مايكون سبق صرفه في هذا الشأن ، وعدم تكرار ضم أى علاوة ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٣١	٥	٩٨٥٦	١٢	هناء أحمد عمران	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم كل من العلاوة الخاصة المقرره عام ٢٠١٠ بنسبة ١٠% من الأجر الأساسي اعتباراً من ١/٧/٢٠١٥ ، والعلاوة الخاصة المقرره عام ٢٠١١ بنسبة ١٥% من الأجر الأساسي إعتباراً من ١/٤/٢٠١٦ ، لأجره الأساسي في كل من التاريخين المشار إليهما ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية. وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم مايكون سبق صرفه في هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٣٢	٥	٩٨٩٤	١٢	محاسن أحمد عبدالوهاب	الصححة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسي في التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية. وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ماسبق صرفه في هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٣٣	٥	٩٨٩٣	١٢	دعاء الأنصاري عبدالحميد	الصححة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسي في التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية. وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ماسبق صرفه في هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٣٤	٥	٩٨٩٥	١٢	نجلاء فتحى مهنى	الصححة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسي في التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية. وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ماسبق صرفه في هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٣٥	٥	٩٦٩٣	١٢	سارة محمد فرج	ج سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسي في التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية. وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ماسبق صرفه في هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٣٦	٥	٩٦٩٥	١٢	نهى عبدالعاطى عبدالظاهر	ج سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسي في التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية. وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ماسبق صرفه في هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .

## الدائرة ١١٠ علاوات

أحكام ٢٠٢٣/٧/٦

م	عضو	رقم الدعوى	ق	المدعي	المدعى عليه	المنطوق
٣٧	٥	٩٦٩٦	١٢	أسماء صلاح محمود	ج سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية. وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ماسبق صرفه فى هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٣٨	٥	٩٦٩٧	١٢	سعاد دسوقي أحمد	ج سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية. وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ماسبق صرفه فى هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٣٩	٥	٩٦٩٨	١٢	نجلاء نصار أحمد	ج سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية. وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ماسبق صرفه فى هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٤٠	٥	٩٦٩٩	١٢	منى محمد أحمد	ج سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية. وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ماسبق صرفه فى هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٤١	٥	١٠١٣٧	١٢	محمد حلمى عمران	ج سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية. وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ماسبق صرفه فى هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٤٢	٥	٩٦٩٤	١٢	عثمان محمد عبدالرازق	ج سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية. وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ماسبق صرفه فى هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٤٣	٥	٩٨٩٠	١٢	محمد أبوضيف محمد	الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية. وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ماسبق صرفه فى هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٤٤	٥	٩٨٨٣	١٢	أبوالعز مدكور أمين	الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية. وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ماسبق صرفه فى هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .

## الدائرة ١١٠ علاوات

أحكام ٢٠٢٣/٧/٦

م	عضو	رقم الدعوى	ق	المدعي	المدعى عليه	المنطوق
٤٥	٥	٩٨٨٨	١٢	محمد إبراهيم حمدون	الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وبمراجعة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ماسبق صرفه فى هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٤٦	٥	٢٦٧٣٧	١١	حلمية عيدالتواب عيد	ج الأزهر	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعية فى صرف لحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادي والأعمال الإضافية ، وغير ذلك من المزايا المالية بفئات مالية مقطوعة وفقاً للأجر الأساسى المستحق له فى ٢٠١٦/٦/٣٠ على ألا يقل الأجر المستحق له عن أجره فى ١٤ / ٥/٢٠١٧ على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٤٧	٥	١١١٨٦	١٢	نادية محمد على	ج سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعية فى صرف لحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادي والأعمال الإضافية ، وغير ذلك من المزايا المالية بفئات مالية مقطوعة وفقاً للأجر الأساسى المستحق له فى ٢٠١٦/٦/٣٠ على ألا يقل الأجر المستحق له عن أجره فى ١٤ / ٥/٢٠١٧ على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٤٨	٥	١١١٦٨	١٢	أم هاشم جمعه رجب	ج سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعية فى صرف لحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادي والأعمال الإضافية ، وغير ذلك من المزايا المالية بفئات مالية مقطوعة وفقاً للأجر الأساسى المستحق له فى ٢٠١٦/٦/٣٠ على ألا يقل الأجر المستحق له عن أجره فى ١٤ / ٥/٢٠١٧ على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٤٩	٥	١١١٩٢	١٢	سناء محمد حسن	ج سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعية فى صرف لحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادي والأعمال الإضافية ، وغير ذلك من المزايا المالية بفئات مالية مقطوعة وفقاً للأجر الأساسى المستحق له فى ٢٠١٦/٦/٣٠ على ألا يقل الأجر المستحق له عن أجره فى ١٤ / ٥/٢٠١٧ على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٥٠	٥	١١١٩١	١٢	منال على حسن	ج سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعية فى صرف لحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادي والأعمال الإضافية ، وغير ذلك من المزايا المالية بفئات مالية مقطوعة وفقاً للأجر الأساسى المستحق له فى ٢٠١٦/٦/٣٠ على ألا يقل الأجر المستحق له عن أجره فى ١٤ / ٥/٢٠١٧ على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٥١	٥	١١١٨٧	١٢	بانسية مصطفى حسان	ج سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعية فى صرف لحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادي والأعمال الإضافية ، وغير ذلك من المزايا المالية بفئات مالية مقطوعة وفقاً للأجر الأساسى المستحق له فى ٢٠١٦/٦/٣٠ على ألا يقل الأجر المستحق له عن أجره فى ١٤ / ٥/٢٠١٧ على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٥٢	٥	١١١٨٤	١٢	أسامة حسن أبوشامة	ج سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعية فى صرف لحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادي والأعمال الإضافية ، وغير ذلك من المزايا المالية بفئات مالية مقطوعة وفقاً للأجر الأساسى المستحق له فى ٢٠١٦/٦/٣٠ على ألا يقل الأجر المستحق له عن أجره فى ١٤ / ٥/٢٠١٧ على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .

## الدائرة ١١٠ علاوات

أحكام ٢٠٢٣/٧/٦

م	عضو	رقم الدعوى	ق	المدعي	المدعى عليه	المنطوق
٥٣	٥	١١١٨٨	١٢	أيمن محمد احمد	ج سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف لحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادي والأعمال الإضافية . وغير ذلك من المزايا المالية بفئات مالية مقطوعة وفقاً للأجر الأساسي المستحق له في ٢٠١٦/٦/٣٠ على ألا يقل الأجر المستحق له عن أجره في ١٤ / ٢٠١٧/٥ على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وألتمت الجهة الإدارية المصروفات .
٥٤	٥	١١١٩٣	١٢	عبدالعظيم محمد زهران	ج سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف لحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادي والأعمال الإضافية . وغير ذلك من المزايا المالية بفئات مالية مقطوعة وفقاً للأجر الأساسي المستحق له في ٢٠١٦/٦/٣٠ على ألا يقل الأجر المستحق له عن أجره في ١٤ / ٢٠١٧/٥ على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وألتمت الجهة الإدارية المصروفات .
٥٥	٥	٩٢٩٤	١٢	عبدالمنعم أحمد حسين	ج سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف لحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادي والأعمال الإضافية . وغير ذلك من المزايا المالية بفئات مالية مقطوعة وفقاً للأجر الأساسي المستحق له في ٢٠١٦/٦/٣٠ على ألا يقل الأجر المستحق له عن أجره في ١٤ / ٢٠١٧/٥ على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وألتمت الجهة الإدارية المصروفات .
٥٦	٥	٩٢٩٠	١٢	شادية أحمد مصطفى	ج سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف لحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادي والأعمال الإضافية . وغير ذلك من المزايا المالية بفئات مالية مقطوعة وفقاً للأجر الأساسي المستحق له في ٢٠١٦/٦/٣٠ على ألا يقل الأجر المستحق له عن أجره في ١٤ / ٢٠١٧/٥ على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وألتمت الجهة الإدارية المصروفات .
٥٧	٥	٩٢٩٣	١٢	إيمان محمد أحمد	ج سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف لحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادي والأعمال الإضافية . وغير ذلك من المزايا المالية بفئات مالية مقطوعة وفقاً للأجر الأساسي المستحق له في ٢٠١٦/٦/٣٠ على ألا يقل الأجر المستحق له عن أجره في ١٤ / ٢٠١٧/٥ على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وألتمت الجهة الإدارية المصروفات .
٥٨	٥	١٠٤٠٩	١٢	محمد محمود عبدالوهاب	ج سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف لحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادي والأعمال الإضافية . وغير ذلك من المزايا المالية بفئات مالية مقطوعة وفقاً للأجر الأساسي المستحق له في ٢٠١٦/٦/٣٠ على ألا يقل الأجر المستحق له عن أجره في ١٤ / ٢٠١٧/٥ على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وألتمت الجهة الإدارية المصروفات .
٥٩	٥	٩٢٧٥	١٢	على محمود أحمد	ج سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف لحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادي والأعمال الإضافية . وغير ذلك من المزايا المالية بفئات مالية مقطوعة وفقاً للأجر الأساسي المستحق له في ٢٠١٦/٦/٣٠ على ألا يقل الأجر المستحق له عن أجره في ١٤ / ٢٠١٧/٥ على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وألتمت الجهة الإدارية المصروفات .
٦٠	٥	٩٧١٣	١٢	عفاف محمود أحمد	وزير الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف لحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادي والأعمال الإضافية . وغير ذلك من المزايا المالية بفئات مالية مقطوعة وفقاً للأجر الأساسي المستحق له في ٢٠١٦/٦/٣٠ على ألا يقل الأجر المستحق له عن أجره في ١٤ / ٢٠١٧/٥ على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وألتمت الجهة الإدارية المصروفات .

## الدائرة ١١٠ علاوات

أحكام ٢٠٢٣/٧/٦

م	عضو	رقم الدعوى	ق	المدعي	المدعى عليه	المنطوق
٦١	٥	١٠١٦٢	١٢	سارة محمد فرج	ج سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف لحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادي والأعمال الإضافية . وغير ذلك من المزايا المالية بفئات مالية مقطوعة وفقاً للأجر الأساسي المستحق له في ٢٠١٦/٦/٣٠ على ألا يقل الأجر المستحق له عن أجره في ١٤ / ٥ / ٢٠١٧ على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وألتمت الجهة الإدارية المصروفات .
٦٢	٥	١٠١٣١	١٢	أمال عدلى إسكندر	التأمين الصحي	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف لحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادي والأعمال الإضافية . وغير ذلك من المزايا المالية بفئات مالية مقطوعة وفقاً للأجر الأساسي المستحق له في ٢٠١٦/٦/٣٠ على ألا يقل الأجر المستحق له عن أجره في ١٤ / ٥ / ٢٠١٧ على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وألتمت الجهة الإدارية المصروفات .
٦٣	٥	١٠١٥٦	١٢	كمال محمد عبداللطيف	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً . وفي الموضوع بأحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون رقم ٧٠ لسنة ٢٠١٠ وقرار المجلس الأعلى للقوات المسلحة بالمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١} إلى أجره الأساسي في التاريخ المحدد بكل منها ، مع مراعاة أحكام التقادم الخمسى ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . على النحو المبين بالأسباب ، ورفض ما عدا ذلك من طلبات ، وألتمته الجهة الإدارية المصروفات مناصفة .
٦٤	٥	١٠١٥٨	١٢	أسعد رشدى كامل	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً . وفي الموضوع بأحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون رقم ٧٠ لسنة ٢٠١٠ وقرار المجلس الأعلى للقوات المسلحة بالمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١} إلى أجره الأساسي في التاريخ المحدد بكل منها ، مع مراعاة أحكام التقادم الخمسى ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . على النحو المبين بالأسباب ، ورفض ما عدا ذلك من طلبات ، وألتمته الجهة الإدارية المصروفات مناصفة .
٦٥	٥	١٠١٣٨	١٢	هناء حامد أحمد	التأمين الصحي	حكمت المحكمة : بقبول الدعوى شكلاً . وفي الموضوع بأحقية المدعى ضده في صرف زيادة المقابل النقدي المقرر بموجب قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي بالقرار رقم ٦٦٦ لسنة ٢٠٢٠ م ، على النحو المبين بالأسباب - وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات.
٦٦	٥	١٠١٣٩	١٢	عبدالرحيم عمر محمد	التأمين الصحي	حكمت المحكمة : بقبول الدعوى شكلاً . وفي الموضوع بأحقية المدعى ضده في صرف زيادة المقابل النقدي المقرر بموجب قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي بالقرار رقم ٦٦٦ لسنة ٢٠٢٠ م ، على النحو المبين بالأسباب - وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات.
٦٧	٥	٩٤٩٤	١٢	على محمد على	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعى في صرف مالم يتم صرفه من الأجر الكامل المضاعف عن عمله أيام العطلات والأعياد والمناسبات الرسمية . مع مراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ماسبق صرفه من هذا الأجر . على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وألتمت جهة الإدارية المصروفات .
٦٨	٥	١١٠٦٠	١٢	سومة السيد هاشم	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً . وفي الموضوع بأحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ١١٤ لسنة ٢٠٠٨ وبالقانون رقم ١٢٨ لسنة ٢٠٠٩ . والقانون رقم ٧٠ لسنة ٢٠١٠ وقرار المجلس الأعلى للقوات المسلحة بالمرسوم بقانون رقم ٢ لسنة ٢٠١١} إلى مرتبه الأساسي في التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى وعدم تكرار ضم أى علاوة ، وخصم ماتم صرفه في هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب ، ورفض ما عدا ذلك من طلبات . وألتمت الجهة الإدارية والمدعى المصروفات مناصفة .

## الدائرة ١١٠ علاوات

أحكام ٢٠٢٣/٧/٦

م	عضو	رقم الدعوى	ق	المدعي	المدعى عليه	المنطوق
٦٩	٥	١١٠٦١	١٢	فوقية محمد محمد	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ١١٤ لسنة ٢٠٠٨ وبالقانون رقم ١٢٨ لسنة ٢٠٠٩، والقانون رقم ٧٠ لسنة ٢٠١٠ وبقرار المجلس الأعلى للقوات المسلحة بالمرسوم بقانون رقم ٢ لسنة ٢٠١١} إلى مرتبه الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها . مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى وعدم تكرار ضم أى علاوة، وخصم ماتم صرفه فى هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب ، ورفض ما عدا ذلك من طلبات . وألزمته الجهة الإدارية والمدعى المصروفات مناصفة .
٧٠	٥	١٠٩٣٣	١٢	دعاء محمود أحمد	وزير التربية والتعليم	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ١١٤ لسنة ٢٠٠٨ وبالقانون رقم ١٢٨ لسنة ٢٠٠٩، والقانون رقم ٧٠ لسنة ٢٠١٠ وبقرار المجلس الأعلى للقوات المسلحة بالمرسوم بقانون رقم ٢ لسنة ٢٠١١} إلى مرتبه الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها . مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى وعدم تكرار ضم أى علاوة، وخصم ماتم صرفه فى هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب ، ورفض ما عدا ذلك من طلبات . وألزمته الجهة الإدارية والمدعى المصروفات مناصفة .
٧١	٥	١٠٩٨١	١٢	سهير شاذلى محمود	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف لحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادي والأعمال الإضافية ، وغير ذلك من المزايا المالية بفئات مالية مقطوعة وفقاً للأجر الأساسى المستحق له فى ٢٠١٦/٦/٣٠ على ألا يقل الأجر المستحق له عن أجره فى ١٤ / ٥ / ٢٠١٧ على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٧٢	٥	١١٠٨٤	١٢	مرفت على محمود	وزير الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف لحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادي والأعمال الإضافية ، وغير ذلك من المزايا المالية بفئات مالية مقطوعة وفقاً للأجر الأساسى المستحق له فى ٢٠١٦/٦/٣٠ على ألا يقل الأجر المستحق له عن أجره فى ١٤ / ٥ / ٢٠١٧ على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٧٣	٥	١١٠٢٤	١٢	غنى عبدالناصر على	ج سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف لحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادي والأعمال الإضافية ، وغير ذلك من المزايا المالية بفئات مالية مقطوعة وفقاً للأجر الأساسى المستحق له فى ٢٠١٦/٦/٣٠ على ألا يقل الأجر المستحق له عن أجره فى ١٤ / ٥ / ٢٠١٧ على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٧٤	٥	١١٠٥٥	١٢	منى إبراهيم حليم	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ١١٤ لسنة ٢٠٠٨ وبالقانون رقم ١٢٨ لسنة ٢٠٠٩، والقانون رقم ٧٠ لسنة ٢٠١٠ وبقرار المجلس الأعلى للقوات المسلحة بالمرسوم بقانون رقم ٢ لسنة ٢٠١١} إلى مرتبه الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها . مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى وعدم تكرار ضم أى علاوة، وخصم ماتم صرفه فى هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب ، ورفض ما عدا ذلك من طلبات . وألزمته الجهة الإدارية والمدعى المصروفات مناصفة .
٧٥	٥	٦٤٢٨	١٢	طلعت فؤاد نجيب	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعى في صرف مالم يتم صرفه من الأجر الكامل المضاعف عن عمله أيام العطلات والأعياد والمناسبات الرسمية . مع مراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ماسبق صرفه من هذا الأجر ، على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وألزمته جهة الإدارة المصروفات .

## الدائرة ١١٠ علاوات

أحكام ٢٠٢٣/٧/٦

م	عضو	رقم الدعوى	ق	المدعي	المدعى عليه	المنطوق
٧٦	٥	٩٩٧٨	١٢	رضا جلال مرسى	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ١١٤ لسنة ٢٠٠٨ وبالقانون رقم ١٢٨ لسنة ٢٠٠٩، والقانون رقم ٧٠ لسنة ٢٠١٠ وبقرار المجلس الأعلى للقوات المسلحة بالمرسوم بقانون رقم ٢ لسنة ٢٠١١} إلى مرتبه الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى وعدم تكرار ضم أى علاوة، وخصم ماتم صرفه فى هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب ، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات.
٧٧	٥	٩٨٠٣	١٢	وفاء محمد محمد	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف لحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادي والأعمال الإضافية . وغير ذلك من المزايا المالية بفئات مالية مقطوعة وفقاً للأجر الأساسى المستحق له فى ٢٠١٦/٦/٣٠ على ألا يقل الأجر المستحق له عن أجره فى ١٤ / ٢٠١٧/٥ على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وألتمت الجهة الإدارية المصروفات .
٧٨	٥	١٠١٠٦	١٢	تيودورا نادر فرج	الصححة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف لحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادي والأعمال الإضافية . وغير ذلك من المزايا المالية بفئات مالية مقطوعة وفقاً للأجر الأساسى المستحق له فى ٢٠١٦/٦/٣٠ على ألا يقل الأجر المستحق له عن أجره فى ١٤ / ٢٠١٧/٥ على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وألتمت الجهة الإدارية المصروفات .
٧٩	٥	٩٦٦٤	١٢	غادة عبدالحق أحمد	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف لحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادي والأعمال الإضافية . وغير ذلك من المزايا المالية بفئات مالية مقطوعة وفقاً للأجر الأساسى المستحق له فى ٢٠١٦/٦/٣٠ على ألا يقل الأجر المستحق له عن أجره فى ١٤ / ٢٠١٧/٥ على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وألتمت الجهة الإدارية المصروفات .
٨٠	٥	٩٠٨١	١٢	هند صلاح محمد	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف لحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادي والأعمال الإضافية . وغير ذلك من المزايا المالية بفئات مالية مقطوعة وفقاً للأجر الأساسى المستحق له فى ٢٠١٦/٦/٣٠ على ألا يقل الأجر المستحق له عن أجره فى ١٤ / ٢٠١٧/٥ على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وألتمت الجهة الإدارية المصروفات .
٨١	٥	٨٨٣١	١٢	كمال محمد بدوى	وزير الصححة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف لحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادي والأعمال الإضافية . وغير ذلك من المزايا المالية بفئات مالية مقطوعة وفقاً للأجر الأساسى المستحق له فى ٢٠١٦/٦/٣٠ على ألا يقل الأجر المستحق له عن أجره فى ١٤ / ٢٠١٧/٥ على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وألتمت الجهة الإدارية المصروفات .
٨٢	٥	٩١٧٨	١٢	دعاء حسنين عابدين	التأمين الصحى	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف لحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادي والأعمال الإضافية . وغير ذلك من المزايا المالية بفئات مالية مقطوعة وفقاً للأجر الأساسى المستحق له فى ٢٠١٦/٦/٣٠ على ألا يقل الأجر المستحق له عن أجره فى ١٤ / ٢٠١٧/٥ على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وألتمت الجهة الإدارية المصروفات .

## الدائرة ١١٠ علاوات

أحكام ٢٠٢٣/٧/٦

م	عضو	رقم الدعوى	ق	المدعي	المدعى عليه	المنطوق
٨٣	٥	١٠٩٩٥	١٢	نرمين نشأن لبيب	الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف لحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادي والأعمال الإضافية . وغير ذلك من المزايا المالية بفئات مالية مقطوعة وفقاً للأجر الأساسي المستحق له في ٢٠١٦/٦/٣٠ على ألا يقل الأجر المستحق له عن أجره في ١٤ / ٥/٢٠١٧ على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وألتمت الجهة الإدارية المصروفات .
٨٤	٥	١٠٩٩٤	١٢	صمونيل عياد متری	الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف لحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادي والأعمال الإضافية . وغير ذلك من المزايا المالية بفئات مالية مقطوعة وفقاً للأجر الأساسي المستحق له في ٢٠١٦/٦/٣٠ على ألا يقل الأجر المستحق له عن أجره في ١٤ / ٥/٢٠١٧ على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وألتمت الجهة الإدارية المصروفات .
٨٥	٥	١١٠٥٢	١٢	سومية صابري محمد	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف لحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادي والأعمال الإضافية . وغير ذلك من المزايا المالية بفئات مالية مقطوعة وفقاً للأجر الأساسي المستحق له في ٢٠١٦/٦/٣٠ على ألا يقل الأجر المستحق له عن أجره في ١٤ / ٥/٢٠١٧ على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وألتمت الجهة الإدارية المصروفات .
٨٦	٥	١٠٨٨٩	١٢	محمد أمير محمد	وزير الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف لحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادي والأعمال الإضافية . وغير ذلك من المزايا المالية بفئات مالية مقطوعة وفقاً للأجر الأساسي المستحق له في ٢٠١٦/٦/٣٠ على ألا يقل الأجر المستحق له عن أجره في ١٤ / ٥/٢٠١٧ على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وألتمت الجهة الإدارية المصروفات .
٨٧	٥	١٠٨٧٠	١٢	إيمان محمود ذكي	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف لحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادي والأعمال الإضافية . وغير ذلك من المزايا المالية بفئات مالية مقطوعة وفقاً للأجر الأساسي المستحق له في ٢٠١٦/٦/٣٠ على ألا يقل الأجر المستحق له عن أجره في ١٤ / ٥/٢٠١٧ على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وألتمت الجهة الإدارية المصروفات .
٨٨	٥	١٠١٥١	١٢	صابري محمود حسن	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً . وفي الموضوع بإلغاء القرار السلي لجهة الإدارة بالإمتناع عن تنفيذ الحكم الصادر لصالح المدعي من محكمة القضاء الإداري بسوهاج في الدعوى رقم ٤٨٠٩٦ لسنة ١٠ ق بجلسة ٤/١/٢٠٢٢ . مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية على النحو المبين بالأسباب وألتمت الجهة الإدارية المصروفات .
٨٩	٥	١٠٦٥٩	١٢	عبدالجابر عبدالرازق عبدالعزيز	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً . وفي الموضوع بإلغاء القرار السلي لجهة الإدارة بالإمتناع عن تنفيذ الحكم الصادر لصالح المدعي من محكمة القضاء الإداري بسوهاج في الدعوى رقم ٤٨٠٩٥ لسنة ١٠ ق بجلسة ٤/١/٢٠٢٢ . مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية على النحو المبين بالأسباب وألتمت الجهة الإدارية المصروفات .
٩٠	٥	٢١٢٧	١٢ ق.س	م سوهاج	محمد أحمد على	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً . وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه ، والقضاء مجدداً برفض الدعوى ، وألتمت المطعون ضده المصروفات .
٩١	٥	٩٣٩٤	١٢	عبير عبدالفتاح أبو الحسن	ش الأزهر	حكمت المحكمة : بقبول الدعوى شكلاً . ورفضه موضوعاً ، وألتمت المدعى المصروفات
٩٢	٥	٩٣٢٧	١٢	إلهام حلف عبدالحميد	ش الأزهر	حكمت المحكمة : بقبول الدعوى شكلاً . ورفضه موضوعاً ، وألتمت المدعى المصروفات
٩٣	٥	٩٦٥٨	١٢	سهيير يوسف عبداللاه	ش الأزهر	حكمت المحكمة : بقبول الدعوى شكلاً . ورفضه موضوعاً ، وألتمت المدعى المصروفات

## الدائرة ١١٠ علاوات

أحكام ٢٠٢٣/٧/٦

م	عضو	رقم الدعوى	ق	المدعي	المدعى عليه	المنطوق
٩٤	٥	٩٧٨٨	١٢	جهان الصغير احمد	ش الأزهر	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلا، ورفضه موضوعاً، وألزمت المدعى المصروفات
٩٥	٥	١٤٠٤	١٢ ق.س	رانيا أبوالمجد حسن	وزير الصحة	حكمت المحكمة: بقبول الطعن شكلا، ورفضه موضوعاً، وألزمت الطاعن المصروفات
٩٦	٥	١٠٠٧٣	١٢	اسامه عثمان احمد	م سوهاج	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلا، ورفضه موضوعاً، وألزمت المدعى المصروفات
٩٧	٥	١٥١٧	١١	محارب عبد الملاك	م سوهاج	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلا، ورفضه موضوعاً، وألزمت المدعى المصروفات
٩٨	٥	١٢٣٥٩	١٢	محمد اسعد حسن	م سوهاج	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلا، ورفضه موضوعاً، وألزمت المدعى المصروفات
٩٩	٥	٣٨٨٢	١٠ ق س	م سوهاج	عجيان عبيد خليل	حكمت المحكمة: بقبول الطعن شكلا، ورفضه موضوعاً، وألزمت الطاعن المصروفات
١٠٠	٥	٢١٠٦	١٢ ق س	القذافي محمد السيد	م سوهاج	حكمت المحكمة: بقبول الطعن شكلا، ورفضه موضوعاً، وألزمت الطاعن المصروفات
١٠١	٥	٢٠٩٩	١٢ ق س	سلامه جاد محمد	شيخ الأزهر	حكمت المحكمة: بقبول الطعن شكلا، ورفضه موضوعاً، وألزمت الطاعن المصروفات
١٠٢	٥	٦٥٢٩	٩	هند فاروق خلف	م سوهاج	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلا، ورفضه موضوعاً، وألزمت المدعى المصروفات
١٠٣	٥	٢٥٥١٢	١١	اسامه محمد احمد	والمالية	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلا، ورفضه موضوعاً، وألزمت المدعى المصروفات
١٠٤	٥	٦١٥٨	١٢	علي عبد الغفار السيد	م سوهاج	حكمت المحكمة: بعدم قبول الدعوى شكلا لرفعها بغير الطريق الذي رسمه القانون وألزمت المدعى المصروفات وأتعب المحاماه
١٠٥	٥	١٠٠٤٢	١٢	خليفة السيد علي محمد	م سوهاج	حكمت المحكمة: بسقوط الحق في إقامة الدعوى بالتقادم الخمسي . وألزمت المدعى المصروفات .
١٠٦	٥	٥٩١٢	١٢	رهان سيد عبد النبي	جامعة سوهاج	حكمت المحكمة: بوقف الدعوى جزائيا لمدة شهر، وأبقت الفصل في المصروفات.
١٠٧	٥	٦١٨٦	١٢	جورج مجلي مجلع	م سوهاج	حكمت المحكمة: بوقف الدعوى جزائيا لمدة شهر، وأبقت الفصل في المصروفات.
١٠٨	٥	٣٦٥٦	١٢	عاصم محمد امين	والإوقاف	حكمت المحكمة: بوقف الدعوى جزائيا لمدة شهر، وأبقت الفصل في المصروفات.
١٠٩	٥	٥٧١٨	١٢	خالد حسن حساين	التعليم	حكمت المحكمة: بوقف الدعوى جزائيا لمدة شهر، وأبقت الفصل في المصروفات.
١١٠	٥	١١٣٣٥	١٢	احمد عبد الحلیم احمد	ج سوهاج	حكمت المحكمة :- بعدم إختصاصها نوعياً بنظر الدعوى ، وأمرت بإحالتها إلى المحكمة الإدارية بسوهاج للإختصاص ، وأبقت الفصل في المصروفات
١١١	٥	٣٠٦٨	١١	والمحمود السيد امين	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بعدم إختصاصها نوعياً بنظر الدعوى ، وأمرت بإحالتها إلى المحكمة الإدارية بسوهاج للإختصاص ، وأبقت الفصل في المصروفات
١١٢	٥	١٠٠٦٨	١٢	انسى فايز مقربوس	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بعدم إختصاصها نوعياً بنظر الدعوى ، وأمرت بإحالتها إلى المحكمة الإدارية بسوهاج للإختصاص ، وأبقت الفصل في المصروفات
١١٣	٥	١١١٧٠	١٢	صفاء محمد ادم	ج سوهاج	حكمت المحكمة :- بعدم إختصاصها نوعياً بنظر الدعوى ، وأمرت بإحالتها إلى المحكمة الإدارية بسوهاج للإختصاص ، وأبقت الفصل في المصروفات
١١٤	٥	٩٢٨٣	١٢	مريم بولس دانيال	ج سوهاج	حكمت المحكمة :- بعدم إختصاصها نوعياً بنظر الدعوى ، وأمرت بإحالتها إلى المحكمة الإدارية بسوهاج للإختصاص ، وأبقت الفصل في المصروفات
١١٥	٥	٩٢٨٧	١٢	رشا محمد علي	ج سوهاج	حكمت المحكمة :- بعدم إختصاصها نوعياً بنظر الدعوى ، وأمرت بإحالتها إلى المحكمة الإدارية بسوهاج للإختصاص ، وأبقت الفصل في المصروفات
١١٦	٥	١١١٧٢	١٢	سناء مصطفى خليفة	ج سوهاج	حكمت المحكمة :- بعدم إختصاصها نوعياً بنظر الدعوى ، وأمرت بإحالتها إلى المحكمة الإدارية بسوهاج للإختصاص ، وأبقت الفصل في المصروفات
١١٧	٥	١١١٧٣	١٢	اميمه مصطفى عبد الظاهر	ج سوهاج	حكمت المحكمة :- بعدم إختصاصها نوعياً بنظر الدعوى ، وأمرت بإحالتها إلى المحكمة الإدارية بسوهاج للإختصاص ، وأبقت الفصل في المصروفات

## الدائرة ١١٠ علاوات

أحكام ٢٠٢٣/٧/٦

م	عضو	رقم الدعوى	ق	المدعي	المدعى عليه	المنطوق
١١٨	٥	١١١٦٩	١٢	اشجان خالد محمد	ج سوهاج	حكمت المحكمة :- بعدم إختصاصها نوعيًا بنظر الدعوى ، وأمرت بإحالتها إلى المحكمة الإدارية بسوهاج للإختصاص ، وأبقت الفصل في المصروفات
١١٩	٥	١١١٩٠	١٢	استير ابراهيم عايث	ج سوهاج	حكمت المحكمة :- بعدم إختصاصها نوعيًا بنظر الدعوى ، وأمرت بإحالتها إلى المحكمة الإدارية بسوهاج للإختصاص ، وأبقت الفصل في المصروفات
١٢٠	٥	١١١٨٥	١٢	هند اسماعيل علي	ج سوهاج	حكمت المحكمة :- بعدم إختصاصها نوعيًا بنظر الدعوى ، وأمرت بإحالتها إلى المحكمة الإدارية بسوهاج للإختصاص ، وأبقت الفصل في المصروفات
١٢١	٥	١١١٧٦	١٢	ايمان محمد احمد	ج سوهاج	حكمت المحكمة :- بعدم إختصاصها نوعيًا بنظر الدعوى ، وأمرت بإحالتها إلى المحكمة الإدارية بسوهاج للإختصاص ، وأبقت الفصل في المصروفات
١٢٢	٥	١١١٧٥	١٢	جيهان علي محمد	ج سوهاج	حكمت المحكمة :- بعدم إختصاصها نوعيًا بنظر الدعوى ، وأمرت بإحالتها إلى المحكمة الإدارية بسوهاج للإختصاص ، وأبقت الفصل في المصروفات
١٢٣	٥	١١١٧٤	١٢	محموظ يوسف صديق	ج سوهاج	حكمت المحكمة :- بعدم إختصاصها نوعيًا بنظر الدعوى ، وأمرت بإحالتها إلى المحكمة الإدارية بسوهاج للإختصاص ، وأبقت الفصل في المصروفات
١٢٤	٥	١١١٧١	١٢	احمد عبد اللاد عثمان	ج سوهاج	حكمت المحكمة :- بعدم إختصاصها نوعيًا بنظر الدعوى ، وأمرت بإحالتها إلى المحكمة الإدارية بسوهاج للإختصاص ، وأبقت الفصل في المصروفات
١٢٥	٥	١١١٨٩	١٢	وليد عربي عبد الخالق	ج سوهاج	حكمت المحكمة :- بعدم إختصاصها نوعيًا بنظر الدعوى ، وأمرت بإحالتها إلى المحكمة الإدارية بسوهاج للإختصاص ، وأبقت الفصل في المصروفات
١	٦	٩٩٠١	١٢	حسن محمد عبدالله	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً . وفي الموضوع بأحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره { بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣ } إلى أجره الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع مايترتب على ذلك من آثار وفروق مالية. وبمراجعة أحكام التقادم الخمسى ، على النحو المبين بالأسباب ، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات.
٢	٦	١٠٢٨٦	١٢	محمود جنيدي حسين	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً . وفي الموضوع بأحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره { بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣ } إلى أجره الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع مايترتب على ذلك من آثار وفروق مالية. وبمراجعة أحكام التقادم الخمسى ، على النحو المبين بالأسباب ، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات.
٣	٦	٩٩١٦	١٢	محمود رفاعي محفوظ	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً . وفي الموضوع بأحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره { بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣ } إلى أجره الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع مايترتب على ذلك من آثار وفروق مالية. وبمراجعة أحكام التقادم الخمسى ، على النحو المبين بالأسباب ، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات.
٤	٦	٩٨٩٧	١٢	اشرف احمد محمد عمران	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً . وفي الموضوع بأحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره { بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣ } إلى أجره الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع مايترتب على ذلك من آثار وفروق مالية. وبمراجعة أحكام التقادم الخمسى ، على النحو المبين بالأسباب ، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات.

## الدائرة ١١٠ علاوات

أحكام ٢٠٢٣/٧/٦

م	عضو	رقم الدعوى	ق	المدعي	المدعى عليه	المنطوق
٥	٦	١٠٢٢٥	١٢	محمد المنشاوي محمد	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره { بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجرها الأساسي في التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات.
٦	٦	٩٩١٣	١٢	فتحية علي محمد	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في ضم العلاوات الخاصة المقرره { بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجرها الأساسي في التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات.
٧	٦	٩٩٠٨	١٢	وفاء محمود اسماعيل	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في ضم العلاوات الخاصة المقرره { بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجرها الأساسي في التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات.
٨	٦	٩٩١٢	١٢	شادية محمد محمد رضوان	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في ضم العلاوات الخاصة المقرره { بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجرها الأساسي في التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات.
٩	٦	٩٩١٤	١٢	هالة محمد محمود	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في ضم العلاوات الخاصة المقرره { بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجرها الأساسي في التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات.
١٠	٦	٩٩٨٧	١٢	هيثم محي الدين احمد رشوان	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعي في اعادة احتساب الحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العاديه والاعمال الاضافيه وغير ذلك من المزايا الماليه بفئات ماليه مقطوعه وفقا للاجر الاساسي المستحق في ٢٠١٦/٦/٣٠ دون ان يقل عن الاجر المستحق في ٢٠١٧/٥/١٤ - علي النحو المبين بالاسباب - مع ما يترتب علي ذلك من اثار وفروق ماليه ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
١١	٦	٩٩١٥	١٢	عفاف راضي صابر	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في ضم العلاوات الخاصة المقرره { بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجرها الأساسي في التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات.
١٢	٦	٩٩٨٥	١٢	هناء نان ميخائيل	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في ضم العلاوات الخاصة المقرره { بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجرها الأساسي في التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات.

## الدائرة ١١٠ علاوات

أحكام ٢٠٢٣/٧/٦

م	عضو	رقم الدعوى	ق	المدعي	المدعى عليه	المنطوق
١٣	٦	١٠٢٢٦	١٢	جهان خميس توفيق	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في ضم العلاوات الخاصة المقرره { بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجزها الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع مايترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، على النحو المبين بالأسباب ، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات.
١٤	٦	١٠٢٢٨	١٢	سهام شوقي فهيم	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في ضم العلاوات الخاصة المقرره { بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجزها الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع مايترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، على النحو المبين بالأسباب ، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات.
١٥	٦	٩٩٨٤	١٢	هناء شوقي لبيب	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في ضم العلاوات الخاصة المقرره { بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجزها الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع مايترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، على النحو المبين بالأسباب ، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات.
١٦	٦	٨٨٩٩	١٢	خلف فوزي عبدالحافظ	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره { بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجزه الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع مايترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وعدم تكرار ضم اى علاوة ، وخصم ما سبق صرفه فى هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب ، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات.
١٧	٦	٨٩٠٠	١٢	كمال عبدالكريم ابوالحمد	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره { بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجزه الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع مايترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وعدم تكرار ضم اى علاوة ، وخصم ما سبق صرفه فى هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب ، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات.
١٨	٦	٨٩٠٣	١٢	حارس حمدي حافظ	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره { بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجزه الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع مايترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وعدم تكرار ضم اى علاوة ، وخصم ما سبق صرفه فى هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب ، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات.
١٩	٦	٨٩٠٢	١٢	محمود عبدالرحمن بربري	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره { بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجزه الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع مايترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وعدم تكرار ضم اى علاوة ، وخصم ما سبق صرفه فى هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب ، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات.

## الدائرة ١١٠ علاوات

أحكام ٢٠٢٣/٧/٦

م	عضو	رقم الدعوى	ق	المدعي	المدعى عليه	المنطوق
٢٠	٦	٨٩٠١	١٢	مصطفى امين سعد الدين	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً. وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ و المرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها . مع مايترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراجعة أحكام التقادم الخمسى ، وعدم تكرار ضم اي علاوة ، وخصم ما سبق صرفه فى هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات.
٢١	٦	٨٩٧٧	١٢	محمد احمد نور الدين	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً. وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ و المرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١} إلى أجره الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع مايترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراجعة أحكام التقادم الخمسى ، وعدم تكرار ضم اي علاوة ، وخصم ما سبق صرفه فى هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات.
٢٢	٦	٨٩٧٥	١٢	نجاح محمود ضميراني	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً. وفي الموضوع بإحقية المدعية في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ و المرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١} إلى أجرها الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع مايترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراجعة أحكام التقادم الخمسى ، وعدم تكرار ضم اي علاوة ، وخصم ما سبق صرفه فى هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات.
٢٣	٦	٩٦١٠	١٢	محمد محمد علي	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً. وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ و المرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١} إلى أجره الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع مايترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراجعة أحكام التقادم الخمسى ، وعدم تكرار ضم اي علاوة ، وخصم ما سبق صرفه فى هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات.
٢٤	٦	٩٦٠٦	١٢	عبدالهادي محمد علي هارون	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً. وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ و المرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١} إلى أجره الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع مايترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراجعة أحكام التقادم الخمسى ، وعدم تكرار ضم اي علاوة ، وخصم ما سبق صرفه فى هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات.
٢٥	٦	٩٦٠٩	١٢	سحر محمد ابوالوفا	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً. وفي الموضوع بإحقية المدعية في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ و المرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١} إلى أجرها الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع مايترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراجعة أحكام التقادم الخمسى ، وعدم تكرار ضم اي علاوة ، وخصم ما سبق صرفه فى هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات.
٢٦	٦	٩٤٦٩	١٢	عدلية سليم حمادة	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً. وفي الموضوع بإحقية المدعية في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ١١٤ لسنة ٢٠٠٨ والقانون ١٢٨ لسنة ٢٠٠٩ والقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ و المرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١} إلى أجرها الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع مايترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وبمراجعة أحكام التقادم الخمسى وخصم ما يكون سبق صرفه فى هذا الشأن ، وعدم تكرار ضم أى علاوة ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .

## الدائرة ١١٠ علاوات

أحكام ٢٠٢٣/٧/٦

م	عضو	رقم الدعوى	ق	المدعي	المدعى عليه	المنطوق
٢٧	٦	٩٤١٩	١٢	حسام عبدالعال علي	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً. وفي الموضوع بإحقية المدعية في ضم العلاوات الخاصة المقرر {بالقانون ١١٤ لسنة ٢٠٠٨ والقانون ١٢٨ لسنة ٢٠٠٩ والقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١} إلى أجزائها الأساسى في التاريخ المحدد بكل منها . مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى وخصم ما يكون سبق صرفه في هذا الشأن ، وعدم تكرار ضم أى علاوة ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٢٨	٦	٩٨٠٦	١٢	نجلاء عبدالحميد مصطفى علي	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بإحقية المدعية في صرف الحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادية والاعمال الاضافيه وغير ذلك من المزايا الماليه بفئات ماليه مقطوعه وفقا للاجر الاساسي المستحق في ٢٠١٦/٦/٣٠ دون ان يقل عن الاجر المستحق في ١٤/٥/٢٠١٧ - علي النحو المبين بالاسباب - مع ما يترتب علي ذلك من اثار وفروق ماليه ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٢٩	٦	٩٠٤٠	١٢	مني رضوان محمد	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً. وفي الموضوع بإحقية المدعية في ضم العلاوات الخاصة المقرر { بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجزائها الأساسى في التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ما سبق صرفه في هذا الشأن . وعدم تكرار ضم اي علاوة ، على النحو المبين بالأسباب . وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٣٠	٦	٩٤٦٦	١٢	جمال احمد السيد	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً. وفي الموضوع بإحقية المدعي في ضم العلاوات الخاصة المقرر {بالقانون ١١٤ لسنة ٢٠٠٨ والقانون ١٢٨ لسنة ٢٠٠٩ والقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣ والقانون ١٦ لسنة ٢٠١٧ والقانون ٩٦ لسنة ٢٠١٨} إلى أجزائه الأساسى في التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى وخصم ما يكون سبق صرفه في هذا الشأن ، وعدم تكرار ضم أى علاوة ، على النحو المبين بالأسباب . وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٣١	٦	٩٦٧٠	١٢	وفاء عدلي لبيب	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً. وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرر {بالقانون ١١٤ لسنة ٢٠٠٨ والقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجزائه الأساسى في التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى وخصم ما يكون سبق صرفه في هذا الشأن ، وعدم تكرار ضم أى علاوة ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٣٢	٦	١٢٣٠٧	١٢	سميرة مصطفى احمد	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً. وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرر {بالقانون ١١٤ لسنة ٢٠٠٨ والقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجزائه الأساسى في التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى وخصم ما يكون سبق صرفه في هذا الشأن ، وعدم تكرار ضم أى علاوة ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .

## الدائرة ١١٠ علاوات

أحكام ٢٠٢٣/٧/٦

م	عضو	رقم الدعوى	ق	المدعي	المدعى عليه	المنطوق
٣٣	٦	٩٦٦٥	١٢	حسين احمد حسين	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ١١٤ لسنة ٢٠٠٨ والقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسى في التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى وخصم ما يكون سبق صرفه في هذا الشأن ، وعدم تكرار ضم أى علاوة ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمت الجهة الإدارية المصروفات.
٣٤	٦	١٠٦١٤	١٢	حسام السيد مدني	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ١١٤ لسنة ٢٠٠٨ والقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسى في التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى وخصم ما يكون سبق صرفه في هذا الشأن ، وعدم تكرار ضم أى علاوة ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمت الجهة الإدارية المصروفات.
٣٥	٦	١٠٦١٥	١٢	محمود محمد الأمير	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ١١٤ لسنة ٢٠٠٨ والقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسى في التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى وخصم ما يكون سبق صرفه في هذا الشأن ، وعدم تكرار ضم أى علاوة ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمت الجهة الإدارية المصروفات.
٣٦	٦	١١١١٣	١٢	جمال محمد امين احمد	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسى في التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وعدم تكرار ضم اي علاوة ، وخصم ما سبق صرفه في هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمت الجهة الإدارية المصروفات.
٣٧	٦	٩٧٧٥	١٢	عايد حشمت جرجس	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١} إلى أجره الأساسى في التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وعدم تكرار ضم اي علاوة ، وخصم ما سبق صرفه في هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمت الجهة الإدارية المصروفات.
٣٨	٦	٩٦٨١	١٢	نور فتحي بي	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١} إلى أجره الأساسى في التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وعدم تكرار ضم اي علاوة ، وخصم ما سبق صرفه في هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمت الجهة الإدارية المصروفات.
٣٩	٦	٩٢٤٣	١٢	عبدالرحمن حسين عبدالرحيم	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١} إلى أجره الأساسى في التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وعدم تكرار ضم اي علاوة ، وخصم ما سبق صرفه في هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمت الجهة الإدارية المصروفات.



## الدائرة ١١٠ علاوات

أحكام ٢٠٢٣/٧/٦

م	عضو	رقم الدعوى	ق	المدعي	المدعى عليه	المنطوق
٤٨	٦	١١٢٥٧	١٢	كريمة حسن ابراهيم محمد	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً. وفي الموضوع بأحقية المدعنة في ضم العلاوات الخاصة المقرره { بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ } إلى أجرها الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية. وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، على النحو المبين بالأسباب ، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات.
٤٩	٦	١١٢٥٨	١٢	حلاوتهم يسين علام عبدالغني	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً. وفي الموضوع بأحقية المدعنة في ضم العلاوات الخاصة المقرره { بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ } إلى أجرها الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية. وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، على النحو المبين بالأسباب ، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات.
٥٠	٦	١١٢٥٦	١٢	صابرين علي ضيف الله	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً. وفي الموضوع بأحقية المدعنة في ضم العلاوات الخاصة المقرره { بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ } إلى أجرها الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية. وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، على النحو المبين بالأسباب ، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات.
٥١	٦	١١٢٥٥	١٢	الفت خلف توفيق	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً. وفي الموضوع بأحقية المدعنة في ضم العلاوات الخاصة المقرره { بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ } إلى أجرها الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية. وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، على النحو المبين بالأسباب ، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات.
٥٢	٦	١١٢٥٤	١٢	حنان عبدالراضي درويش	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً. وفي الموضوع بأحقية المدعنة في ضم العلاوات الخاصة المقرره { بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ } إلى أجرها الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية. وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، على النحو المبين بالأسباب ، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات.
٥٣	٦	١٠٦١٣	١٢	محروسة محمود فاضل	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً. وفي الموضوع بأحقية المدعنة في ضم العلاوات الخاصة المقرره { بالقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣ } إلى أجرها الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية. وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وعدم تكرار ضم اي علاوة ، وخصم ما سبق صرفه في هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب ، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات.
٥٤	٦	١٠٠٨٤	١٢	روماني سليم ميخائيل	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعي في اعادة احتساب الحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العاديه والاعمال الاضافيه وغير ذلك من المزايا الماليه بفئات ماليه مقطوعه وفقا للاجر الاساسي المستحق فى ٢٠١٦/٦/٣٠ دون ان يقل عن الاجر المستحق فى ٢٠١٧/٥/١٤ - علي النحو المبين بالاسباب - مع ما يترتب علي ذلك من اثار وفروق ماليه ، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات .
٥٥	٦	٨٩٤٠	١٢	جهان ثابت علي	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً. وفي الموضوع بأحقية المدعنة في ضم العلاوات الخاصة المقرره { بالقانون ١١٤ لسنة ٢٠٠٨ والقانون ١٢٨ لسنة ٢٠٠٩ والقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣ والقانون ١٦ لسنة ٢٠١٧ والقانون ٩٦ لسنة ٢٠١٨ } إلى أجرها الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى وخصم ما يكون سبق صرفه في هذا الشأن ، وعدم تكرار ضم أى علاوة ، على النحو المبين بالأسباب ، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات .

## الدائرة ١١٠ علاوات

أحكام ٢٠٢٣/٧/٦

م	عضو	رقم الدعوى	ق	المدعي	المدعى عليه	المنطوق
٥٦	٦	٩٨١٧	١٢	محمد علي احمد	م سوهاج	حكمت المحكمة بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع باحقيه المدعي في صرف المتبقي من مقابل عمله ايام العطلات والاعبياد والمناسبات الرسميه بواقع اجر يوم واحد عن كل يوم عمل في العطلات والاعبياد والمناسبات الرسميه علي النحو المبين بالاسباب والزمته الجهه الادريه المصروفات.
٥٧	٦	١٠٨٧٧	١٢	محمد احمد سليمان	التامين الصحي	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوي شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعي في اعادة احتساب الحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العاديه والاعمال الاضافيه وغير ذلك من المزايا الماليه بفئات ماليه مقطوعه وفقاً للاجر الاساسي المستحق في ٢٠١٦/٦/٣٠ دون ان يقل عن الاجر المستحق في ٢٠١٧/٥/١٤ - علي النحو المبين بالاسباب -مع ما يترتب علي ذلك من اثار وفروق ماليه ، وألزمته الجهه الإدارية المصروفات .
٥٨	٦	١٠٤٢٢	١٢	محمود احمد محمد	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوي شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعي في اعادة احتساب الحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العاديه والاعمال الاضافيه وغير ذلك من المزايا الماليه بفئات ماليه مقطوعه وفقاً للاجر الاساسي المستحق في ٢٠١٦/٦/٣٠ دون ان يقل عن الاجر المستحق في ٢٠١٧/٥/١٤ - علي النحو المبين بالاسباب -مع ما يترتب علي ذلك من اثار وفروق ماليه ، وألزمته الجهه الإدارية المصروفات .
٥٩	٦	١٠٩٤١	١٢	هند احمد محمود	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً . وفي الموضوع بأحقية المدعية في ضم العلاوات الخاصة المقررده {بالقانون ١١٤ لسنة ٢٠٠٨ والقانون ١٢٨ لسنة ٢٠٠٩ والقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢} إلى أجرها الأساسي في التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من اثار وفروق ماليه ، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهه الإدارية المصروفات .
٦٠	٦	١٠١٦٠	١٢	منال عبدالجواد محمد	ج سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوي شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعية في اعادة احتساب الحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العاديه والاعمال الاضافيه وغير ذلك من المزايا الماليه بفئات ماليه مقطوعه وفقاً للاجر الاساسي المستحق في ٢٠١٦/٦/٣٠ دون ان يقل عن الاجر المستحق في ٢٠١٧/٥/١٤ - علي النحو المبين بالاسباب -مع ما يترتب علي ذلك من اثار وفروق ماليه ، وألزمته الجهه الإدارية المصروفات .
٦١	٦	٨٢٢١	١٢	حسنيه خلف حسانين	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوي شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعية في اعادة احتساب الحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العاديه والاعمال الاضافيه وغير ذلك من المزايا الماليه بفئات ماليه مقطوعه وفقاً للاجر الاساسي المستحق في ٢٠١٦/٦/٣٠ دون ان يقل عن الاجر المستحق في ٢٠١٧/٥/١٤ - علي النحو المبين بالاسباب -مع ما يترتب علي ذلك من اثار وفروق ماليه ، وألزمته الجهه الإدارية المصروفات .
٦٢	٦	١١١٠٣	١٢	فيبي سمير هرمكيس	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوي شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعية في اعادة احتساب الحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العاديه والاعمال الاضافيه وغير ذلك من المزايا الماليه بفئات ماليه مقطوعه وفقاً للاجر الاساسي المستحق في ٢٠١٦/٦/٣٠ دون ان يقل عن الاجر المستحق في ٢٠١٧/٥/١٤ - علي النحو المبين بالاسباب -مع ما يترتب علي ذلك من اثار وفروق ماليه ، وألزمته الجهه الإدارية المصروفات .
٦٣	٦	٧٩٤٣	١٢	ابراهيم محمد عبدالحميد	م سوهاج	حكمت المحكمة بقبول الدعوي شكلاً وفي الموضوع باحقيه المدعي في صرف المتبقي من مقابل عمله ايام العطلات والاعبياد والمناسبات الرسميه بواقع اجر يوم واحد عن كل يوم عمل في العطلات والاعبياد والمناسبات الرسميه علي النحو المبين بالاسباب والزمته الجهه الادريه المصروفات.

## الدائرة ١١٠ علاوات

أحكام ٢٠٢٣/٧/٦

م	عضو	رقم الدعوى	ق	المدعي	المدعى عليه	المنطوق
٦٤	٦	٥٣٨٦	١٢	ماجد بطرس عيسى	التأمين الصحي	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعي في إعادة احتساب الحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادية والأعمال الإضافية وغير ذلك من المزايا المالية بفئات ماليه مقطوعه وفقاً للاجر الأساسي المستحق في ٢٠١٦/٦/٣٠ دون ان يقل عن الاجر المستحق في ٢٠١٧/٥/١٤ - علي النحو المبين بالاسباب -مع ما يترتب علي ذلك من اثار وفروق ماليه ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٦٥	٦	١١١٦٣	١٢	نصرت سالم عبدالرحيم	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعي في إعادة احتساب الحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادية والأعمال الإضافية وغير ذلك من المزايا المالية بفئات ماليه مقطوعه وفقاً للاجر الأساسي المستحق في ٢٠١٦/٦/٣٠ دون ان يقل عن الاجر المستحق في ٢٠١٧/٥/١٤ - علي النحو المبين بالاسباب -مع ما يترتب علي ذلك من اثار وفروق ماليه ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٦٦	٦	١١١٦٧	١٢	مني محمد محمدين محمود	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعية في إعادة احتساب الحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادية والأعمال الإضافية وغير ذلك من المزايا المالية بفئات ماليه مقطوعه وفقاً للاجر الأساسي المستحق في ٢٠١٦/٦/٣٠ دون ان يقل عن الاجر المستحق في ٢٠١٧/٥/١٤ - علي النحو المبين بالاسباب -مع ما يترتب علي ذلك من اثار وفروق ماليه ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٦٧	٦	١١١٥٠	١٢	مني عبدالرحيم مصطفي	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعية في إعادة احتساب الحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادية والأعمال الإضافية وغير ذلك من المزايا المالية بفئات ماليه مقطوعه وفقاً للاجر الأساسي المستحق في ٢٠١٦/٦/٣٠ دون ان يقل عن الاجر المستحق في ٢٠١٧/٥/١٤ - علي النحو المبين بالاسباب -مع ما يترتب علي ذلك من اثار وفروق ماليه ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٦٨	٦	١١١٦٦	١٢	ناهد محمد ابراهيم عبدالله	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعية في إعادة احتساب الحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادية والأعمال الإضافية وغير ذلك من المزايا المالية بفئات ماليه مقطوعه وفقاً للاجر الأساسي المستحق في ٢٠١٦/٦/٣٠ دون ان يقل عن الاجر المستحق في ٢٠١٧/٥/١٤ - علي النحو المبين بالاسباب -مع ما يترتب علي ذلك من اثار وفروق ماليه ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .

## الدائرة ١١٠ علاوات

أحكام ٢٠٢٣/٧/٦

م	عضو	رقم الدعوى	ق	المدعي	المدعى عليه	المنطوق
٦٩	٦	١١١٦٤	١٢	لمياء سليمان محمد جاد	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعية في إعادة احتساب الحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادية والاعمال الاضافيه وغير ذلك من المزايا الماليه بفئات ماليه مقطوعه وفقا للاجر الاساسي المستحق في ٢٠١٦/٦/٣٠ دون ان يقل عن الاجر المستحق في ٢٠١٧/٥/١٤ - علي النحو المبين بالاسباب - مع ما يترتب علي ذلك من اثار وفروق ماليه ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٧٠	٦	١١١٤٩	١٢	مروة خلف كامل	ج سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعية في إعادة احتساب الحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادية والاعمال الاضافيه وغير ذلك من المزايا الماليه بفئات ماليه مقطوعه وفقا للاجر الاساسي المستحق في ٢٠١٦/٦/٣٠ دون ان يقل عن الاجر المستحق في ٢٠١٧/٥/١٤ - علي النحو المبين بالاسباب - مع ما يترتب علي ذلك من اثار وفروق ماليه ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٧١	٦	١٠٢٨٧	١٢	يونان رمسيس يونان	التامين الصحي	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعي في إعادة احتساب الحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادية والاعمال الاضافيه وغير ذلك من المزايا الماليه بفئات ماليه مقطوعه وفقا للاجر الاساسي المستحق في ٢٠١٦/٦/٣٠ دون ان يقل عن الاجر المستحق في ٢٠١٧/٥/١٤ - علي النحو المبين بالاسباب - مع ما يترتب علي ذلك من اثار وفروق ماليه ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٧٢	٦	١٠٨٣٩	١٢	احمد محمد محمد سليمان	ج سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعي في إعادة احتساب الحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادية والاعمال الاضافيه وغير ذلك من المزايا الماليه بفئات ماليه مقطوعه وفقا للاجر الاساسي المستحق في ٢٠١٦/٦/٣٠ دون ان يقل عن الاجر المستحق في ٢٠١٧/٥/١٤ - علي النحو المبين بالاسباب - مع ما يترتب علي ذلك من اثار وفروق ماليه ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٧٣	٦	٩٠٢٨	١٢	نيفين عياد فخري	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعية في إعادة احتساب الحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادية والاعمال الاضافيه وغير ذلك من المزايا الماليه بفئات ماليه مقطوعه وفقا للاجر الاساسي المستحق في ٢٠١٦/٦/٣٠ دون ان يقل عن الاجر المستحق في ٢٠١٧/٥/١٤ - علي النحو المبين بالاسباب - مع ما يترتب علي ذلك من اثار وفروق ماليه ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٧٤	٦	١٠١٢٥	١٢	ايريني موريس شحاتة	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعية في إعادة احتساب الحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادية والاعمال الاضافيه وغير ذلك من المزايا الماليه بفئات ماليه مقطوعه وفقا للاجر الاساسي المستحق في ٢٠١٦/٦/٣٠ دون ان يقل عن الاجر المستحق في ٢٠١٧/٥/١٤ - علي النحو المبين بالاسباب - مع ما يترتب علي ذلك من اثار وفروق ماليه ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٧٥	٦	٩٩٥٩	١٢	اسماء عبدالنعيم علي	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعية في إعادة احتساب الحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادية والاعمال الاضافيه وغير ذلك من المزايا الماليه بفئات ماليه مقطوعه وفقا للاجر الاساسي المستحق في ٢٠١٦/٦/٣٠ دون ان يقل عن الاجر المستحق في ٢٠١٧/٥/١٤ - علي النحو المبين بالاسباب - مع ما يترتب علي ذلك من اثار وفروق ماليه ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٧٦	٦	٩٩٦٠	١٢	عفاف فتحي محمد	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعية في إعادة احتساب الحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادية والاعمال الاضافيه وغير ذلك من المزايا الماليه بفئات ماليه مقطوعه وفقا للاجر الاساسي المستحق في ٢٠١٦/٦/٣٠ دون ان يقل عن الاجر المستحق في ٢٠١٧/٥/١٤ - علي النحو المبين بالاسباب - مع ما يترتب علي ذلك من اثار وفروق ماليه ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .

## الدائرة ١١٠ علاوات

أحكام ٢٠٢٣/٧/٦

م	عضو	رقم الدعوى	ق	المدعي	المدعى عليه	المنطوق
٧٧	٦	٩٧٦٢	١٢	مها مصطفى محمد السيد	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعية في إعادة احتساب الحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادية والأعمال الإضافية وغير ذلك من المزايا المالية بفئات ماليه مقطوعه وفقاً للاجر الاساسي المستحق في ٢٠١٦/٦/٣٠ دون ان يقل عن الاجر المستحق في ٢٠١٧/٥/١٤ - علي النحو المبين بالاسباب - مع ما يترتب علي ذلك من اثار وفروق ماليه ، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات .
٧٨	٦	٩٢٦٧	١٢	مني محمد زاهر	شيخ الأزهر	حكمت المحكمة :- اولاً : بعدم قبول الدعوى لرفعها علي غير ذي صفة بالنسبة للمدعي عليه الثاني . ثانياً : بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ١١٤ لسنة ٢٠٠٨ والقانون ١٢٨ لسنة ٢٠٠٩ والقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجزائها الأساسية في التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى وخصم ما يكون سبق صرفه في هذا الشأن ، وعدم تكرار ضم أى علاوة ، على النحو المبين بالأسباب ، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات .
٧٩	٦	١١٢٨٩	١٢	احمد حسن محمد	و/الاقواقف	حكمت المحكمة :- اولاً : بعدم قبول الدعوى لرفعها علي غير ذي صفة بالنسبة للمدعي عليه الثاني . ثانياً : بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في ضم العلاوات الخاصة المقرره {وبقرار المجلس الاعلي للقرارات المسلحه بالمرسوم بقانون رقم ٢ لسنة ٢٠١١ اعتباراً من ٢٠١٦/٤/١} إلى أجزائها الأساسية في التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى وخصم ما يكون سبق صرفه في هذا الشأن ، وعدم تكرار ضم أى علاوة ، على النحو المبين بالأسباب ، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات .
٨٠	٦	٩٢١٣	١٢	عاصم رشدي محمود	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون رقم ١٢٨ لسنة ٢٠٠٩ اعتباراً من ٢٠١٤/٧/١} والقانون رقم ٧٠ لسنة ٢٠١٠ اعتباراً من ٢٠١٥/٧/١ ، وقرار المجلس الاعلي للقوات المسلحه بالمرسوم بقانون رقم ٢ لسنة ٢٠١١ اعتباراً من ٢٠١٦/٤/١} إلى مرتبه الأساسية في التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ماسبق صرفه وعدم تكرار ضم أى علاوة ، على النحو المبين بالأسباب ، ورفض ما عدا ذلك من طلبات والتمت المدعي الجبهه الاداريه المصروفات متناصفه
٨١	٦	٩٠٤٦	١٢	وداد خلة متي	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون رقم ٧٠ لسنة ٢٠١٠ اعتباراً من ٢٠١٥/٧/١} ، بالمرسوم بقانون رقم ٢ لسنة ٢٠١١ اعتباراً من ٢٠١٦/٤/١} إلى مرتبه الأساسية في التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ماسبق صرفه وعدم تكرار ضم أى علاوة ، على النحو المبين بالأسباب ، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات.
٨٢	٦	١١١٦٥	١٢	نهلة صبور محمود	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعية في إعادة احتساب الحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادية والأعمال الإضافية وغير ذلك من المزايا المالية بفئات ماليه مقطوعه وفقاً للاجر الاساسي المستحق في ٢٠١٦/٦/٣٠ دون ان يقل عن الاجر المستحق في ٢٠١٧/٥/١٤ - علي النحو المبين بالاسباب - مع ما يترتب علي ذلك من اثار وفروق ماليه ، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات .

## الدائرة ١١٠ علاوات

أحكام ٢٠٢٣/٧/٦

م	عضو	رقم الدعوى	ق	المدعي	المدعى عليه	المنطوق
٨٣	٦	١٠٥٩٥	١٢	علي محمد احمد	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعية في إعادة احتساب الحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادية والاعمال الاضافيه وغير ذلك من المزايا الماليه بفئات ماليه مقطوعه وفقا للاجر الاساسي المستحق في ٢٠١٦/٦/٣٠ دون ان يقل عن الاجر المستحق في ٢٠١٧/٥/١٤ - علي النحو المبين بالاسباب - مع ما يترتب علي ذلك من اثار وفروق ماليه ، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات .
٨٤	٦	٨٨٦٣	١٢	ثابت عبدالحميد تمام	م سوهاج	حكمت المحكمة بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بإحقية المدعي في صرف مقابل الجهود غير العادية المقرره بقرار وزير الصحة والسكان رقم ٢٣٩ لسنة ٢٠١٢ وعلي النحو المبين بالاسباب وما يترتب علي ذلك من اثار وفروق ماليه والتمت الجبهه الاداريه المصروفات
٨٥	٦	١٠٤٢١	١٢	اشرف احمد صادق	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعية في إعادة احتساب الحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادية والاعمال الاضافيه وغير ذلك من المزايا الماليه بفئات ماليه مقطوعه وفقا للاجر الاساسي المستحق في ٢٠١٦/٦/٣٠ دون ان يقل عن الاجر المستحق في ٢٠١٧/٥/١٤ - علي النحو المبين بالاسباب - مع ما يترتب علي ذلك من اثار وفروق ماليه ، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات .
٨٦	٦	٩٦٠٢	١٢	زكريا احمد احمد	م سوهاج	حكمت المحكمة بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعي في ضم العلاوات الخاصة المقررة (وبقرار المجلس الاعلي للقوات المسلحة المرسوم بقانون رقم ٢ لسنة ٢٠١١ اعتباراً من ٢٠١٦/٤/١) الي مرتبه الاساسي في التاريخ المحدد بكل منها، مع ما يترتب علي ذلك من اثار وفروق ماليه وبمراعاة احكام التقادم الخمسي ، علي النحو المبين بالاسباب ، ورفض ماعدا ذلك من طلبات ، والتمت المدعي والجهة الادارية المصروفات مناصفة.
٨٧	٦	٥٥٨٨	١٢	و/ المالية	مروان محمد فاروق	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بعدم الاعتداد بقرار لجنة توفيق المنازعات الصادر في الطلب رقم ٢٣٥٨ لسنة ٢٠١٨ بجلسة ٢٠١٨/٥/٧ مع ما يترتب علي ذلك من اثار والتمت المدعي عليه بالمصروفات وانعاب المحاماة.
٨٨	٦	١١٢٩١	١٢	اسماعيل عبدالحميد اسماعيل	م سوهاج	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بإحقية المدعي في صرف زياده الاجر المكمل له طبقا لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١١١٨ لسنة ٢٠١٨ مع ما يترتب علي ذلك من اثار علي النحو المبين بالاسباب وخصم ما سبق صرفه ومراعاة احكام التقادم الخمسي والتمت الجبهه الاداريه المصروفات .
٨٩	٦	٩٢٩٦	١٢	احمد محمد علي حسين	ج سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعي في إعادة احتساب الحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادية والاعمال الاضافيه وغير ذلك من المزايا الماليه بفئات ماليه مقطوعه وفقا للاجر الاساسي المستحق في ٢٠١٦/٦/٣٠ دون ان يقل عن الاجر المستحق في ٢٠١٧/٥/١٤ - علي النحو المبين بالاسباب - مع ما يترتب علي ذلك من اثار وفروق ماليه ، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات .
٩٠	٦	٨٩٨٤	١٢	ممدوح انور هريدي	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ورفضها موضوعاً وألتمت المدعي المصروفات .
٩١	٦	٩٣٩٦	١٢	ابتسام محمد صديق	شيخ الأزهر	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ورفضها موضوعاً وألتمت المدعية المصروفات .
٩٢	٦	٩٥٩١	١٢	جمال قاسم السيد احمد	شيخ الأزهر	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ورفضها موضوعاً وألتمت المدعي المصروفات .
٩٣	٦	٩٥٨٨	١٢	هاني علي مهي عمران	شيخ الأزهر	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ورفضها موضوعاً وألتمت المدعي المصروفات .
٩٤	٦	١٢٣٥٢	١٢	حسن احمد حسن	شيخ الأزهر	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ورفضها موضوعاً وألتمت المدعي المصروفات .
٩٥	٦	١٠٣٣٣	١٢	ناصر هاشم عثمان	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ورفضها موضوعاً وألتمت المدعي المصروفات .

## الدائرة ١١٠ علاوات

أحكام ٢٠٢٣/٧/٦

م	عضو	رقم الدعوى	ق	المدعي	المدعى عليه	المنطوق
٩٦	٦	١٠٩٤٢	١٢	هند احمد محمود	ج سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ورفضها موضوعاً وألزمت المدعية المصروفات واتعاب المحاماه .
٩٧	٦	١٠٠٤٩	١٢	هاني محمد السيد	و/المالية	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ورفضها موضوعاً وألزمت المدعي المصروفات واتعاب المحاماه .
٩٨	٦	١٠٦٠٧	١٢	سماح نبيل عبدالعاطي	و/العدل	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ورفضها موضوعاً وألزمت المدعية المصروفات واتعاب المحاماه .
٩٩	٦	٨٣٢٨	١٢	هويدا حمدي عبدالخالق	و/العدل	حكمت المحكمة :-اولا بقبول الطلب الاول شكلا ورفضه موضوعا . ثانيا بعدم قبول الطلب الثاني شكلا لاقامته بغير الطريق الذي رسمه القانون ،والزمت المدعية بمصروفات واتعاب المحاماه .
١٠٠	٦	١٠٨٣٨	١٢	علي محمد علي	ج سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ورفضها موضوعاً وألزمت المدعي المصروفات واتعاب المحاماه .
١٠١	٦	٦٥٦٨	١٢	علي محمد عبداللطيف	م سوهاج	حكمت المحكمة :بسقوط حق المدعي في إقامة الدعوى بالتقادم الطويل ، وألزمت المدعي المصروفات عدا الرسوم القضائية.
١٠٢	٦	٦٦٢٧	١٢	عطيات محمود محمد	سكة حديد	حكمت المحكمة :-بعدم جواز نظر الدعوى لسابقة الفصل فيها ، وألزمت المدعية المصروفات واتعاب المحاماه .
١٠٣	٦	٩٧٥٩	١٢	ايمان ابوالعلا علي حسن	م سوهاج	حكمت المحكمة بعدم قبول الدعوى لرفعها علي غير ذي صفة، والزمتم المدعية المصروفات واتعاب المحاماه.
١٠٤	٦	٢٧٦٠	١٢	اشرف عبدالعال عكاشة	و/الثقافة	حكمت المحكمة :اولا :بعدم انعقاد خصومة في الدعوي بالنسبة للمدعي عليهما الثاني والثالث . ثانيا :بعدم قبول الدعوي لرفعها علي غير ذي صفة بالنسبة للمدعي عليه الاول ، والزمتم المدعي المصروفات.
١٠٥	٦	١٠٨٦٣	١٢	ايمان احمد حماد علي	ج سوهاج	حكمت المحكمة :- بعدم إختصاصها نوعياً بنظر الدعوى ، وأمرت بإحالتها إلى المحكمة الإدارية بسوهاج للإختصاص ، وأبقت الفصل في المصروفات .
١٠٦	٦	٩٨٩٦	١٢	سميحة محمود اسماعيل	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بعدم إختصاصها نوعياً بنظر الدعوى ، وأمرت بإحالتها إلى المحكمة الإدارية بسوهاج للإختصاص ، وأبقت الفصل في المصروفات .
١٠٧	٦	٨٥٣٢	١٢	ريمون صالح عدلي	ج سوهاج	حكمت المحكمة :- بعدم إختصاصها نوعياً بنظر الدعوى ، وأمرت بإحالتها إلى المحكمة الإدارية بسوهاج للإختصاص ، وأبقت الفصل في المصروفات .
١٠٨	٦	١٠٣٠٤	١٢	رانية عاطف مراد	ج سوهاج	حكمت المحكمة :- بعدم إختصاصها نوعياً بنظر الدعوى ، وأمرت بإحالتها إلى المحكمة الإدارية بسوهاج للإختصاص ، وأبقت الفصل في المصروفات .
١٠٩	٦	٧٠٧٣	١٢	صالح نصر يوسف	و/المالية	حكمت المحكمة :بوقف الدعوى جزائيا لمدة شهر،وابقت الفصل في المصروفات .
١١٠	٦	١٥٧٥	١٢	عبير سليمان وكيل عن هاني عدلي	م سوهاج	حكمت المحكمة :بوقف الدعوى جزائيا لمدة شهر،وابقت الفصل في المصروفات .
١١١	٦	٦٤٢٦	١٢	احمد علي داود ججا	م سوهاج	حكمت المحكمة :بوقف الدعوى جزائيا لمدة شهر،وابقت الفصل في المصروفات .
١١٢	٦	٢٨٤٩	١٢	خالد الدمرداش عبدالفتاح	م سوهاج	حكمت المحكمة :بوقف الدعوى جزائيا لمدة شهر،وابقت الفصل في المصروفات .
١١٣	٦	٣٥٤٧	١٢	احمد محمد محمد احمد	ج سوهاج	حكمت المحكمة : تمهيدا قبل الفصل في شكل الدعوي او موضوعها بنذب مكتب خبراء وزارة العدل بمحافظة سوهاج ليندب بدورة لجنة من ثلاث خبراء المختصين لمباشرة المامورية المبينة بالاسباب ، وابقت الفصل في المصروفات.
١١٤	٦	٤٥٩٦١	١٠	جوزيف عياد عبدالنور	نقابة التطبيقين	حكمت المحكمة : تمهيدا قبل الفصل في شكل الدعوي او موضوعها بنذب مكتب خبراء وزارة العدل بمحافظة سوهاج ليندب بدورة لجنة من ثلاث خبراء المختصين لمباشرة المامورية المبينة بالاسباب ، وابقت الفصل في المصروفات.
١١٥	٦	١٢٦٦٢	١٢	عرفات حلمي عرفات رضوان	شيخ الأزهر	حكمت المحكمة بعدم قبول الدعوي شكلا لرفعها علي غير ذي صفة، والزمتم رافعها المصروفات .
١١٦	٦	١١٢٩٨	١٢	رفعت محمود عبدالملك	م سوهاج	حكمت المحكمة:بعدم قبول الدعوة لرفعها بغيرالطريق الذي رسمه القانون - لعدم العرض علي لجنة التوفيق في المنازعات وفقا لاحكام القانون رقم ٧ لسنة ٢٠٠٠ والزمتم المدعي المصروفات .

## الدائرة ١١٠ علاوات

أحكام ٢٠٢٣/٧/٦

م	عضو	رقم الدعوى	ق	المدعي	المدعى عليه	المنطوق
١١٧	٦	٩٢٨١	١٢	مروة محمد علي محمد	ج سوهاج	حكمت المحكمة :- بعدم إختصاصها نوعياً بنظر الدعوى ، وأمرت بإحالتها بحالتها إلى المحكمة الإدارية بسوهاج للإختصاص ، وأبقت الفصل في المصروفات .
١١٨	٦	٩٠٥٢	١٢	خالد رشدي حسن عيسي	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بعدم إختصاصها نوعياً بنظر الدعوى ، وأمرت بإحالتها بحالتها إلى المحكمة الإدارية بسوهاج للإختصاص ، وأبقت الفصل في المصروفات .
١١٩	٦	١١٠٢٠	١٢	احمد قطب محفوظ محمد	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بعدم إختصاصها نوعياً بنظر الدعوى ، وأمرت بإحالتها بحالتها إلى المحكمة الإدارية بسوهاج للإختصاص ، وأبقت الفصل في المصروفات .
١٢٠	٦	٩٣٤٧	١٢	سعد محمد مصطفى	التربية والتعليم	حكمت المحكمة :بوقف الدعوى جزائيا لمدة شهر.وابقت الفصل في المصروفات .
١	٧	٩٦٨٥	١٢	حسام فاروق عبد الحميد	ج سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقررة {بالقانون رقم ٧٠ لسنة ٢٠١٠ ، وقرار المجلس الأعلى للقوات المسلحة بالمرسوم بقانون رقم ٢ لسنة ٢٠١١} إلى راتبه في التاريخ المحدد بكل منهما ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ما يكون سبق صرفه في هذا الشأن ، وعدم تكرار ضم أى علاوة ، على النحو المبين بالأسباب ، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات .
٢	٧	١٠٤٦٨	١٢	رومانى باسيلي شنودة	وزير التربية والتعليم	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعى في صرف الأجر الإضافي عن ساعات العمل الإضافية الذائدة عن أوقات العمل الرسمية ، مع مراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ما يكون سبق صرفه في هذا الأجر مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، على النحو المبين بالأسباب ، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات .
٣	٧	١٠٨١٧	١٢	هناء ظريف خير	وزير المالية	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعى في صرف علاوة الحد الأدنى للأجور طبقاً لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ بواقع ٢٥٥ شهرياً للفئة المقررة للدرجة الوظيفية الأولى ، مع ما يترتب على ذلك من آثار مع خصم ماسبق صرفه تحت بند علاوة حد أدنى وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى - على النحو المبين بالأسباب - وألتمت الجهة الإدارية المصروفات .
٤	٧	١١٢٦٦	١٢	نوره اسماعيل محمد	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقررة {بالقانون ١١٤ لسنة ٢٠٠٨ والقانون ١٢٨ لسنة ٢٠٠٩ والقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وعدم تكرار ضم أى علاوة ، وخصم ما سبق صرفه في هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب ، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات.
٥	٧	١١٠٤٦	١٢	نبيل ذكى عبد المسيح	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعى في ضم كل من العلاوة الخاصة المقرره عام ٢٠١٠ بنسبة ١٠% من الأجر الأساسى اعتباراً من ١/٧/٢٠١٥ ، والعلاوة الخاصة المقررة عام ٢٠١١ بنسبة ١٥% من الأجر الأساسى اعتباراً من ١/٤/٢٠١٦ ، لأجره الأساسى فى كل من التاريخين المشار إليهما ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ما يكون سبق صرفه في هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب ، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات .

## الدائرة ١١٠ علاوات

أحكام ٢٠٢٣/٧/٦

م	عضو	رقم الدعوى	ق	المدعي	المدعى عليه	المنطوق
٦	٧	١١٠٤٥	١٢	و/ محمد عبدالمنعم السيد	وزير التربية والتعليم	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ١١٤ لسنة ٢٠٠٨ والقانون ١٨٢ لسنة ٢٠٠٩ والقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣ والقانون ١٦ لسنة ٢٠١٧ والقانون ٩٦ لسنة ٢٠١٨} إلى أجره الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى وخصم مايكون سبق صرفه فى هذا الشأن ، وعدم تكرار ضم أى علاوة ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٧		١١١٠٨	١٢	على أحمد عبدالله	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ماسبق صرفه فى هذا الشأن ، وعدم تكرار ضم أى علاوة ، على النحو المبين بالأسباب ، ، ورفض ما عدا ذلك من طلبات ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات مناصفة .
٨	٧	١٠١٥٣	١٢	السنوسى أبو العلا محمد	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء القرار السلبى لجهة الإدارة بالإمتناع عن تنفيذ الحكم الصادر لصالح المدعى من محكمة القضاء الإدارى بسوهاج فى الدعوى رقم ٤٨٠٩٨ لسنة ١١٠ بجلسة ٤/١/٢٠٢٢ ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية على النحو المبين بالأسباب وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٩	٧	٨٨٧٣	١٢	أحمد خليفة محمود	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء القرار السلبى لجهة الإدارة بالإمتناع عن تنفيذ الحكم الصادر لصالح المدعى من محكمة القضاء الإدارى بسوهاج فى الدعوى رقم ٧٩١٩ لسنة ١١٠ بجلسة ٢٠٢٢/٥/١٠ ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية على النحو المبين بالأسباب وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
١٠	٧	١٠١٠٧	١٢	ياسمين طلعت صابر	الصححة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعى في صرف لحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادية والأعمال الإضافية ، وغير ذلك من المزايا المالية مقطوعة وفقاً للأجر الأساسى المستحق له فى ٦/٣٠ /٢٠١٦ على ألا يقل الأجر المستحق له عن أجره فى ١٤ /٥ /٢٠١٧ على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة خصم ماسبق صرفه للمدعى تحت هذا المسمى أو بمسمى آخر ، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
١١	٧	٨٨٤٨	١٢	هند محمد أحمد	وزير الصححة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعى في صرف لحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادية والأعمال الإضافية ، وغير ذلك من المزايا المالية مقطوعة وفقاً للأجر الأساسى المستحق له فى ٦/٣٠ /٢٠١٦ على ألا يقل الأجر المستحق له عن أجره فى ١٤ /٥ /٢٠١٧ على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة خصم ماسبق صرفه للمدعى تحت هذا المسمى أو بمسمى آخر ، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
١٢	٧	١٠٩١٥	١٢	سحر عبدالفتاح السيد	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعى في صرف لحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادية والأعمال الإضافية ، وغير ذلك من المزايا المالية مقطوعة وفقاً للأجر الأساسى المستحق له فى ٦/٣٠ /٢٠١٦ على ألا يقل الأجر المستحق له عن أجره فى ١٤ /٥ /٢٠١٧ على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة خصم ماسبق صرفه للمدعى تحت هذا المسمى أو بمسمى آخر ، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .

## الدائرة ١١٠ علاوات

أحكام ٢٠٢٣/٧/٦

م	عضو	رقم الدعوى	ق	المدعي	المدعى عليه	المنطوق
١٣	٧	٨٨٠٨	١٢	أشرف حافظ محمد	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعى في صرف لحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادية والأعمال الإضافية . وغير ذلك من المزايا المالية مقطوعة وفقاً للأجر الأساسي المستحق له في ٦/٣٠ /٢٠١٦ على ألا يقل الأجر المستحق له عن أجره في ١٤/٥/٢٠١٧ على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة خصم ماسبق صرفه للمدعى تحت هذا المسمى أو بمسمى آخر، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسي، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
١٤	٧	٩٨٠٢	١٢	رؤوفه السيد أحمد	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعى في صرف لحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادية والأعمال الإضافية . وغير ذلك من المزايا المالية مقطوعة وفقاً للأجر الأساسي المستحق له في ٦/٣٠ /٢٠١٦ على ألا يقل الأجر المستحق له عن أجره في ١٤/٥/٢٠١٧ على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة خصم ماسبق صرفه للمدعى تحت هذا المسمى أو بمسمى آخر، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسي، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
١٥	٧	٩٨٨٩	١٢	أحمد عبدالمجيد السيد	الصححة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقررة {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسي في التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسي ، وخصم ماسبق صرفه في هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
١٦	٧	١٠٩١٤	١٢	فاتن محمود عبدالحמיד	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعى في صرف لحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادية والأعمال الإضافية . وغير ذلك من المزايا المالية مقطوعة وفقاً للأجر الأساسي المستحق له في ٦/٣٠ /٢٠١٦ على ألا يقل الأجر المستحق له عن أجره في ١٤/٥/٢٠١٧ على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة خصم ماسبق صرفه للمدعى تحت هذا المسمى أو بمسمى آخر، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسي، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
١٧	٧	١٠٩١٤	١٢	فاتن محمود عبدالحמיד	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعى في صرف لحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادية والأعمال الإضافية . وغير ذلك من المزايا المالية مقطوعة وفقاً للأجر الأساسي المستحق له في ٦/٣٠ /٢٠١٦ على ألا يقل الأجر المستحق له عن أجره في ١٤/٥/٢٠١٧ على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة خصم ماسبق صرفه للمدعى تحت هذا المسمى أو بمسمى آخر، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسي، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
١٨	٧	٩٧١٢	١٢	إيمان كامل عيد	وزير الصححة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعى في صرف لحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادية والأعمال الإضافية . وغير ذلك من المزايا المالية مقطوعة وفقاً للأجر الأساسي المستحق له في ٦/٣٠ /٢٠١٦ على ألا يقل الأجر المستحق له عن أجره في ١٤/٥/٢٠١٧ على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة خصم ماسبق صرفه للمدعى تحت هذا المسمى أو بمسمى آخر، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسي، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
١٩	٧	١٠٧٩٨	١٢	عاطى فؤاد إبراهيم	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعى في صرف مالم يتم صرفه من الأجر الكامل المضاعف عن عمله أيام العطلات والأعياد والمناسبات الرسمية . مع مراعاة أحكام التقادم الخمسي ، وخصم ماسبق صرفه من هذا الأجر ، على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته جهة الإدارة المصروفات .

أحكام ٢٠٢٣/٧/٦

م	عضو	رقم الدعوى	ق	المدعي	المدعى عليه	المنطوق
٢٠	٧	١١٢٤٦	١٢	هانى صلاح السيد	الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ماسبق صرفه فى هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٢١	٧	١٠٩٥٢	١٢	رفعت زكري دميان	الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ماسبق صرفه فى هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٢٢	٧	١٠٩٥٣	١٢	يوحنا الضبيع شحاته	الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ماسبق صرفه فى هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٢٣	٧	١١٠٣٢	١٢	أحمد أحمد حسن	الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ماسبق صرفه فى هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٢٤	٧	١١٠٣١	١٢	اكرام عبدالفتاح سلامة	الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ماسبق صرفه فى هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٢٥	٧	١٠٩٥٧	١٢	سلى عبدالسلام هاشم	الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ماسبق صرفه فى هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٢٦	٧	١١٢٠٣	١٢	بثينة جادالكريم على	الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ماسبق صرفه فى هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٢٧	٧	١١٠٣٤	١٢	فاطمة أحمد محمد	الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ماسبق صرفه فى هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .

## الدائرة ١١٠ علاوات

أحكام ٢٠٢٣/٧/٦

م	عضو	رقم الدعوى	ق	المدعي	المدعي عليه	المنطوق
٢٨	٧	١١٠٣٦	١٢	زينب فتحي طنطاوى	الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ماسبق صرفه فى هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٢٩	٧	١١٢٠٠	١٢	ثناء عبدالعليم أحمد	الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ماسبق صرفه فى هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٣٠	٧	١٠٩٥٦	١٢	ناهد ناجى صديق	الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ماسبق صرفه فى هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٣١	٧	١٠٩١٢	١٢	أرزاق أحمد إبراهيم	الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ماسبق صرفه فى هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٣٢	٧	١٠٩٠٩	١٢	نعمة وديع سمعان	الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ماسبق صرفه فى هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٣٣	٧	٨٦٢٥	١٢	إبراهيم أحمد حماد	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعى في صرف مالم يتم صرفه من الأجر الكامل المضاعف عن عمله أيام العطلات والأعياد والمناسبات الرسمية ، مع مراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ماسبق صرفه من هذا الأجر ، على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته جهة الإدارية المصروفات .
٣٤	٧	١٠١٥٤	١٢	محمد محمود سيد	التأمين الصحى	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعى في صرف لحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادية والأعمال الإضافية . وغير ذلك من المزايا المالية مقطوعة وفقاً للأجر الأساسى المستحق له فى ٦/٣٠/٢٠١٦ على ألا يقل الأجر المستحق له عن أجره فى ١٤/٥/٢٠١٧ على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وبمراعاة خصم ماسبق صرفه للمدعى تحت هذا المسمى أو بسمى آخر ، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .

## الدائرة ١١٠ علاوات

أحكام ٢٠٢٣/٧/٦

م	عضو	رقم الدعوى	ق	المدعي	المدعى عليه	المنطوق
٣٥	٧	٩١٧٢	١٢	محمود عبدالصبور عبدالحميد	الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعى في صرف لحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادية والأعمال الإضافية . وغير ذلك من المزايا المالية مقطوعة وفقاً للأجر الأساسي المستحق له في ٦/٣٠ /٢٠١٦ على ألا يقل الأجر المستحق له عن أجره في ١٤/٥/٢٠١٧ على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة خصم ماسبق صرفه للمدعى تحت هذا المسمى أو بمسمى آخر، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٣٦	٧	١٠٤٨٣	١٢	هناء محجوب النوبى	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعى في صرف لحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادية والأعمال الإضافية . وغير ذلك من المزايا المالية مقطوعة وفقاً للأجر الأساسي المستحق له في ٦/٣٠ /٢٠١٦ على ألا يقل الأجر المستحق له عن أجره في ١٤/٥/٢٠١٧ على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة خصم ماسبق صرفه للمدعى تحت هذا المسمى أو بمسمى آخر، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٣٧	٧	١١٣٤٧	١٢	حنان ثابت عبداللطيف	الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعى في صرف لحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادية والأعمال الإضافية . وغير ذلك من المزايا المالية مقطوعة وفقاً للأجر الأساسي المستحق له في ٦/٣٠ /٢٠١٦ على ألا يقل الأجر المستحق له عن أجره في ١٤/٥/٢٠١٧ على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة خصم ماسبق صرفه للمدعى تحت هذا المسمى أو بمسمى آخر، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٣٨	٧	٩٢٧٧	١٢	أحمد رشدى العجمى	ج سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعى في صرف لحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادية والأعمال الإضافية . وغير ذلك من المزايا المالية مقطوعة وفقاً للأجر الأساسي المستحق له في ٦/٣٠ /٢٠١٦ على ألا يقل الأجر المستحق له عن أجره في ١٤/٥/٢٠١٧ على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٣٩	٧	١٠٣٠٦	١٢	نبيل سعد خليل	ج سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعى في صرف لحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادية والأعمال الإضافية . وغير ذلك من المزايا المالية مقطوعة وفقاً للأجر الأساسي المستحق له في ٦/٣٠ /٢٠١٦ على ألا يقل الأجر المستحق له عن أجره في ١٤/٥/٢٠١٧ على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٤٠	٧	٩٢٨٠	١٢	هبة جابر عبدالحميد	ج سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعى في صرف لحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادية والأعمال الإضافية . وغير ذلك من المزايا المالية مقطوعة وفقاً للأجر الأساسي المستحق له في ٦/٣٠ /٢٠١٦ على ألا يقل الأجر المستحق له عن أجره في ١٤/٥/٢٠١٧ على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٤١	٧	٩٢٨٢	١٢	مديحة أحمد عبادة	ج سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعى في صرف لحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادية والأعمال الإضافية . وغير ذلك من المزايا المالية مقطوعة وفقاً للأجر الأساسي المستحق له في ٦/٣٠ /٢٠١٦ على ألا يقل الأجر المستحق له عن أجره في ١٤/٥/٢٠١٧ على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .

## الدائرة ١١٠ علاوات

أحكام ٢٠٢٣/٧/٦

م	عضو	رقم الدعوى	ق	المدعي	المدعى عليه	المنطوق
٤٢	٧	١٠٠٤٣	١٢	سعد الدين السيد سعد	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعى في صرف مالم يتم صرفه من الأجر الكامل المضاعف عن عمله أيام العطلات والأعياد والمناسبات الرسمية ، مع مراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ماسبق صرفه من هذا الأجر ، على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته جهة الإدارة المصروفات .
٤٣	٧	٩٣٠٦	١٢	مصطفى إسماعيل حسن	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعى في صرف لحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادية والأعمال الإضافية ، وغير ذلك من المزايا المالية مقطوعة وفقاً للأجر الأساسى المستحق له في ٦/٣٠ /٢٠١٦ على ألا يقل الأجر المستحق له عن أجره في ١٤/٥/٢٠١٧ على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة خصم ماسبق صرفه للمدعى تحت هذا المسمى أو بمسمى آخر ، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٤٤	٧	٨٧٥٢	١٢	رجب بديع جاد	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} - دون غيرها- إلى أجره الأساسى في التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى يخصم ما يكون سبق صرفه في هذا الشأن ، وعدم تكرار ضم أى علاوة . على النحو المبين بالأسباب ، ورفض ما عدا ذلك من طلبات ، وألزمته الجهة الإدارية والمدعى المصروفات مناصفة .
٤٥	٧	٨٧٥٣	١٢	رمضان على شيخون	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} - دون غيرها- إلى أجره الأساسى في التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى يخصم ما يكون سبق صرفه في هذا الشأن ، وعدم تكرار ضم أى علاوة . على النحو المبين بالأسباب ، ورفض ما عدا ذلك من طلبات ، وألزمته الجهة الإدارية والمدعى المصروفات مناصفة .
٤٦	٧	١٠٠٣٢	١٢	نجاح محمود ضميراني	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ١١٤ لسنة ٢٠٠٨ والقانون ١٨٢ لسنة ٢٠٠٩ والقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣ والقانون ١٦ لسنة ٢٠١٧ والقانون ٩٦ لسنة ٢٠١٨} إلى أجره الأساسى في التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وعدم تكرار ضم أى علاوة وخصم ما يكون سبق صرفه في هذا الشأن على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات.
٤٧	٧	٩٢٤٠	١٢	نصرالدين أحمد عبدالرحيم	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ ، والمرسوم بقانون رقم ٢ لسنة ٢٠١١} إلى أجره الأساسى في التاريخ المحدد بكل منهما ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ما يكون سبق صرفه في هذا الشأن ، وعدم تكرار ضم أى علاوة ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٤٨	٧	٩٠٨٣	١٢	عبدالحميد محمد أحمد	وزير المالية	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم كل من العلاوة الخاصة المقرره عام ٢٠١٠ بنسبة ١٠% من الأجر الأساسى اعتباراً من ١/٧/٢٠١٥ ، والعلاوة الخاصة المقرره عام ٢٠١١ بنسبة ١٥% من الأجر الأساسى اعتباراً من ١/٤/٢٠١٦ ، لأجره الأساسى في كل من التاريخين المشار إليهما ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ما يكون سبق صرفه في هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .

## الدائرة ١١٠ علاوات

أحكام ٢٠٢٣/٧/٦

م	عضو	رقم الدعوى	ق	المدعي	المدعى عليه	المنطوق
٤٩	٧	١٠٦٢٤	١٢	وفاء أحمد إبراهيم	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه، والقضاء مجدداً بأحقية الطاعن في ضم العلاوات الخاصة المقرره { بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجر الأساسى في التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ماسبق صرفه في هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب وألتمت الجهة الإدارية المصروفات .
٥٠	٧	١٠٦٢٣	١٢	عزة فوزى عبدالعزيز	الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه، والقضاء مجدداً بأحقية الطاعن في ضم العلاوات الخاصة المقرره { بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجر الأساسى في التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ماسبق صرفه في هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب وألتمت الجهة الإدارية المصروفات .
٥١	٧	١٠٦٢٦	١٢	منى أحمد على	الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه، والقضاء مجدداً بأحقية الطاعن في ضم العلاوات الخاصة المقرره { بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجر الأساسى في التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ماسبق صرفه في هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب وألتمت الجهة الإدارية المصروفات .
٥٢	٧	١٠٦٢٥	١٢	هدى خلف رزق الله	الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه، والقضاء مجدداً بأحقية الطاعن في ضم العلاوات الخاصة المقرره { بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجر الأساسى في التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ماسبق صرفه في هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب وألتمت الجهة الإدارية المصروفات .
٥٣	٧	٩٩٤١	١٢	سوزان على عبدالراضى	الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه، والقضاء مجدداً بأحقية الطاعن في ضم العلاوات الخاصة المقرره { بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجر الأساسى في التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ماسبق صرفه في هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب وألتمت الجهة الإدارية المصروفات .
٥٤	٧	٩٨٨٧	١٢	صافيناز محمد يوسف	الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه، والقضاء مجدداً بأحقية الطاعن في ضم العلاوات الخاصة المقرره { بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجر الأساسى في التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ماسبق صرفه في هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب وألتمت الجهة الإدارية المصروفات .

## الدائرة ١١٠ علاوات

أحكام ٢٠٢٣/٧/٦

م	عضو	رقم الدعوى	ق	المدعي	المدعى عليه	المنطوق
٥٥	٧	٩٩١٩	١٢	قمر عبدالعظيم رسلان	الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه . والقضاء مجدداً بأحقية الطاعن في ضم العلاوات الخاصة المقرره { بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجر الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ماسبق صرفه فى هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب ، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات .
٥٦	٧	٩٨٥٥	١٢	عبدالروؤف محمد فتحي	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى فى ضم كل من العلاوة الخاصة المقرره عام ٢٠١٠ بنسبة ١٠% من الأجر الأساسى اعتباراً من ١/٧/٢٠١٥ ، والعلاوة الخاصة المقررة عام ٢٠١١ بنسبة ١٥% من الأجر الأساسى اعتباراً من ١/٤/٢٠١٦ ، لأجره الأساسى فى كل من التاريخين المشار إليهما ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ما يكون سبق صرفه فى هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب ، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات .
٥٧	٧	٩٨٥٨	١٢	رومانى تدرى جورجى	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى فى ضم كل من العلاوة الخاصة المقرره عام ٢٠١٠ بنسبة ١٠% من الأجر الأساسى اعتباراً من ١/٧/٢٠١٥ ، والعلاوة الخاصة المقررة عام ٢٠١١ بنسبة ١٥% من الأجر الأساسى اعتباراً من ١/٤/٢٠١٦ ، لأجره الأساسى فى كل من التاريخين المشار إليهما ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ما يكون سبق صرفه فى هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب ، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات .
٥٨	٧	١٠٠٧٤	١٢	حداد فاروق محمد	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى فى ضم كل من العلاوة الخاصة المقرره عام ٢٠١٠ بنسبة ١٠% من الأجر الأساسى اعتباراً من ١/٧/٢٠١٥ ، والعلاوة الخاصة المقررة عام ٢٠١١ بنسبة ١٥% من الأجر الأساسى اعتباراً من ١/٤/٢٠١٦ ، لأجره الأساسى فى كل من التاريخين المشار إليهما ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ما يكون سبق صرفه فى هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب ، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات .
٥٩	٧	٨٦٩٥	١٢	مرفت فوزى فهمى	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى فى ضم العلاوات الخاصة المقرره { بالقانون ١١٤ لسنة ٢٠٠٨ والقانون ١٨٢ لسنة ٢٠٠٩ والقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣ والقانون ١٦ لسنة ٢٠١٧ والقانون ٩٦ لسنة ٢٠١٨} إلى أجره الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وعدم تكرار ضم أى علاوة وخصم ما يكون سبق صرفه فى هذا الشأن على النحو المبين بالأسباب ، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات .
٦٠	٧	١٠٤٠٨	١٢	إلهام محمد عبدالحافظ	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعى فى صرف لحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادية والأعمال الإضافية ، وغير ذلك من المزايا المالية مقطوعة وفقاً للأجر الأساسى المستحق له فى ٦/٣/٢٠١٦ على ألا يقل الأجر المستحق له عن أجره فى ١٤/٥/٢٠١٧ على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة خصم ماسبق صرفه للمدعى تحت هذا المسمى أو بمسمى آخر ، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات .

## الدائرة ١١٠ علاوات

أحكام ٢٠٢٣/٧/٦

م	عضو	رقم الدعوى	ق	المدعي	المدعى عليه	المنطوق
٦١	٧	١٠٤١١	١٢	فاطمة محمد يوسف	هيئة المجتمعات العمرانية	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعى في صرف لحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادية والأعمال الإضافية . وغير ذلك من المزايا المالية مقطوعة وفقاً للأجر الأساسي المستحق له في ٦/٣٠/٢٠١٦ على ألا يقل الأجر المستحق له عن أجره في ١٤/٥/٢٠١٧ على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة خصم ماسبق صرفه للمدعى تحت هذا المسمى أو بمسمى آخر، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات .
٦٢	٧	٩٩٤٢	١٢	مادلين سمير جاب الله	الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه، والقضاء مجدداً بأحقية الطاعن في ضم العلاوات المقرره { بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجر الأساسى في التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ماسبق صرفه في هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب وألتمت الجهة الإدارية المصروفات .
٦٣	٧	٩٩٣٦	١٢	ورد أحمد إبراهيم	الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه، والقضاء مجدداً بأحقية الطاعن في ضم العلاوات المقرره { بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجر الأساسى في التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ماسبق صرفه في هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب وألتمت الجهة الإدارية المصروفات .
٦٤	٧	١٠٦٢٢	١٢	فاطمة ضاحى مرسى	الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه، والقضاء مجدداً بأحقية الطاعن في ضم العلاوات المقرره { بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجر الأساسى في التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ماسبق صرفه في هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب وألتمت الجهة الإدارية المصروفات .
٦٥	٧	٩٩٠٣	١٢	حمدى على أحمد	الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه، والقضاء مجدداً بأحقية الطاعن في ضم العلاوات المقرره { بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجر الأساسى في التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ماسبق صرفه في هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب وألتمت الجهة الإدارية المصروفات .
٦٦	٧	٩٨٨٦	١٢	حماده إمام عبدالله	الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه، والقضاء مجدداً بأحقية الطاعن في ضم العلاوات المقرره { بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجر الأساسى في التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ماسبق صرفه في هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب وألتمت الجهة الإدارية المصروفات .

## الدائرة ١١٠ علاوات

أحكام ٢٠٢٣/٧/٦

م	عضو	رقم الدعوى	ق	المدعي	المدعى عليه	المنطوق
٦٧	٧	٩٨٨٥	١٢	على شحاته عبدالرحيم	الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه . والقضاء مجدداً بأحقية الطاعن في ضم العلاوات الخاصة المقرره { بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجر الأساسى في التاريخ المحدد بكل منها ، مع مايرتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ماسبق صرفه في هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب وألتمت الجهة الإدارية المصروفات .
٦٨	٧	٩٩٤٠	١٢	أيمن أحمد عبدالواحد	الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه . والقضاء مجدداً بأحقية الطاعن في ضم العلاوات الخاصة المقرره { بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجر الأساسى في التاريخ المحدد بكل منها ، مع مايرتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ماسبق صرفه في هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب وألتمت الجهة الإدارية المصروفات .
٦٩	٧	٩٨٧٩	١٢	خالد جاد عبدالناصر	الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه . والقضاء مجدداً بأحقية الطاعن في ضم العلاوات الخاصة المقرره { بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجر الأساسى في التاريخ المحدد بكل منها ، مع مايرتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ماسبق صرفه في هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب وألتمت الجهة الإدارية المصروفات .
٧٠	٧	٩٩٠٦	١٢	مريم داوود عزيز	الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه . والقضاء مجدداً بأحقية الطاعن في ضم العلاوات الخاصة المقرره { بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجر الأساسى في التاريخ المحدد بكل منها ، مع مايرتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ماسبق صرفه في هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب وألتمت الجهة الإدارية المصروفات .
٧١	٧	٩٩١٨	١٢	صلاح سليمان حسن	الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه . والقضاء مجدداً بأحقية الطاعن في ضم العلاوات الخاصة المقرره { بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجر الأساسى في التاريخ المحدد بكل منها ، مع مايرتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ماسبق صرفه في هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب وألتمت الجهة الإدارية المصروفات .
٧٢	٧	٩٩١٧	١٢	أحمد محمد عبدالرازق	الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه . والقضاء مجدداً بأحقية الطاعن في ضم العلاوات الخاصة المقرره { بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجر الأساسى في التاريخ المحدد بكل منها ، مع مايرتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ماسبق صرفه في هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب وألتمت الجهة الإدارية المصروفات .

## الدائرة ١١٠ علاوات

أحكام ٢٠٢٣/٧/٦

م	عضو	رقم الدعوى	ق	المدعي	المدعى عليه	المنطوق
٧٣	٧	٩٨٩٨	١٢	زكية عبد الحميد إبراهيم	الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه، والقضاء مجدداً بأحقية الطاعن في ضم العلاوات الخاصة المقرره { بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجر الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ماسبق صرفه فى هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٧٤	٧	٩٩٠٤	١٢	أمل أبوضيف محمد	الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه، والقضاء مجدداً بأحقية الطاعن في ضم العلاوات الخاصة المقرره { بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجر الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ماسبق صرفه فى هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٧٥	٧	٩٧٩٦	١٢	خالد على محمود	وزير التربية والتعليم	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ١١٤ لسنة ٢٠٠٨ والقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى وخصم ما يكون سبق صرفه فى هذا الشأن ، وعدم تكرار ضم أى علاوة ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات.
٧٦	٧	٩٠٦٥	١٢	جمالات قاسم على	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم كل من العلاوة الخاصة المقرره عام ٢٠١٠ بنسبة ١٠% من الأجر الأساسى اعتباراً من ١/٧/٢٠١٥ ، والعلاوة الخاصة المقرره عام ٢٠١١ بنسبة ١٥% من الأجر الأساسى اعتباراً من ١/٤/٢٠١٦ ، لأجره الأساسى فى كل من التاريخين المشار إليهما ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ما يكون سبق صرفه فى هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٧٧	٧	٩٠٦٧	١٢	فاطمة محمد شاكر	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم كل من العلاوة الخاصة المقرره عام ٢٠١٠ بنسبة ١٠% من الأجر الأساسى اعتباراً من ١/٧/٢٠١٥ ، والعلاوة الخاصة المقرره عام ٢٠١١ بنسبة ١٥% من الأجر الأساسى اعتباراً من ١/٤/٢٠١٦ ، لأجره الأساسى فى كل من التاريخين المشار إليهما ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ما يكون سبق صرفه فى هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٧٨	٧	٩٢٣٩	١٢	يحيى راضى محمد	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون رقم ٢ لسنة ٢٠١١} إلى أجره الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منهما ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ما يكون سبق صرفه فى هذا الشأن ، وعدم تكرار ضم أى علاوة ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٧٩	٧	٩٢٣٨	١٢	عبد الناصر صالح عبدالمبدي	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون رقم ٢ لسنة ٢٠١١} إلى أجره الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منهما ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ما يكون سبق صرفه فى هذا الشأن ، وعدم تكرار ضم أى علاوة ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .

## الدائرة ١١٠ علاوات

أحكام ٢٠٢٣/٧/٦

م	عضو	رقم الدعوى	ق	المدعي	المدعى عليه	المنطوق
٨٠	٧	٨٧٠٦	١٢	ثروت حمدان محمود	وزير التربية والتعليم	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ١١٤ لسنة ٢٠٠٨ والقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسي في التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى وخصم مايكون سبق صرفه في هذا الشأن ، وعدم تكرار ضم أى علاوة ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمت الجهة الإدارية المصروفات.
٨١	٧	٨٧٠٨	١٢	جلال عبدالحميد أحمد	وزير التربية والتعليم	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ١١٤ لسنة ٢٠٠٨ والقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسي في التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى وخصم مايكون سبق صرفه في هذا الشأن ، وعدم تكرار ضم أى علاوة ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمت الجهة الإدارية المصروفات.
٨٢	٧	٨٧٢٧	١٢	مراد حسن أحمد	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون لسنة ٢٠٠٩ ، والقانون رقم ٧٠ لسنة ٢٠١٠ وقرار المجلس الأعلى للقوات المسلحة بالمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١} إلى مرتبها الأساسي في التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، على النحو المبين بالأسباب ، ورفض ما عدا ذلك من طلبات ، وألزمت الجهة الإدارية والمدعية بالمصروفات مناصفة .
٨٣	٧	٩٧٩٥	١٢	عصام فتحى تمام	وزير التربية والتعليم	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون لسنة ٢٠٠٨ والقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسي في التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى وخصم مايكون سبق صرفه في هذا الشأن ، وعدم تكرار ضم أى علاوة ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمت الجهة الإدارية المصروفات.
٨٤	٧	٨٧٢٥	١٢	عواطف وديد صليب	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون لسنة ٢٠٠٩ ، والقانون رقم ٧٠ لسنة ٢٠١٠ وقرار المجلس الأعلى للقوات المسلحة بالمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١} إلى مرتبها الأساسي في التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، على النحو المبين بالأسباب ، ورفض ما عدا ذلك من طلبات ، وألزمت الجهة الإدارية والمدعية بالمصروفات مناصفة .
٨٥	٧	٨٧٠٧	١٢	معى الدين عبدالحافظ عبدالراضى	وزير الزراعة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون لسنة ٢٠٠٩ ، والقانون رقم ٧٠ لسنة ٢٠١٠ وقرار المجلس الأعلى للقوات المسلحة بالمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١} إلى مرتبها الأساسي في التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، على النحو المبين بالأسباب ، ورفض ما عدا ذلك من طلبات ، وألزمت الجهة الإدارية والمدعية بالمصروفات مناصفة .

## الدائرة ١١٠ علاوات

أحكام ٢٠٢٣/٧/٦

م	عضو	رقم الدعوى	ق	المدعي	المدعى عليه	المنطوق
٨٦	٧	٨٧٠٩	١٢	أمال عبدالله على	وزير التربية والتعليم	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ١١٤ لسنة ٢٠٠٨ والقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسي في التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى وخصم ما يكون سبق صرفه في هذا الشأن ، وعدم تكرار ضم أى علاوة ، على النحو المبين بالأسباب ، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات.
٨٧	٧	٨٧١٠	١٢	عبدالباسط الدوى عبدالعال	وزير التربية والتعليم	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ١١٤ لسنة ٢٠٠٨ والقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسي في التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى وخصم ما يكون سبق صرفه في هذا الشأن ، وعدم تكرار ضم أى علاوة ، على النحو المبين بالأسباب ، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات.
٨٨	٧	٨٧١١	١٢	مصطفى أبو القاسم محمد	وزير التربية والتعليم	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون ١١٤ لسنة ٢٠٠٨ والقانون ٧٠ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١ والقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٧٨ لسنة ٢٠١٣} إلى أجره الأساسي في التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى وخصم ما يكون سبق صرفه في هذا الشأن ، وعدم تكرار ضم أى علاوة ، على النحو المبين بالأسباب ، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات.
٨٩	٧	٩٢١٦	١٢	كرم عيد محمد	وزير الشباب والرياضة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره {بالقانون لسنة ٢٠٠٩ ، والقانون رقم ٧٠ لسنة ٢٠١٠ وقرار المجلس الأعلى للقوات المسلحة بالمرسوم بقانون ٢ لسنة ٢٠١١} إلى مرتبتها الأساسية في التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ماتم صرفه في هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب ، ورفض ما عدا ذلك من طلبات ، وألتمت الجهة الإدارية والمدعية بالمصروفات مناصفة .
٩٠	٧	١٠٠٧٥	١٢	جمال محمد رضوان	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم كل من العلاوة الخاصة المقرره عام ٢٠١٠ بنسبة ١٠% من الأجر الأساسي اعتباراً من ١/٧/٢٠١٥ ، والعلاوة الخاصة المقرره عام ٢٠١١ بنسبة ١٥% من الأجر الأساسي إعتباراً من ١/٤/٢٠١٦ ، لأجره الأساسي في كل من التاريخين المشار إليهما ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ما يكون سبق صرفه في هذا الشأن ، على النحو المبين بالأسباب ، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات .
٩١	٧	١٠٧٩٩	١٢	مصطفى نجاتي محمد	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعى في صرف مالم يتم صرفه من الأجر الكامل المضاعف عن عمله أيام العطلات والأعياد والمناسبات الرسمية ، مع مراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ماسبق صرفه من هذا الأجر ، على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألتمت جهة الإدارة المصروفات .
٩٢	٧	٣٢٦٦	١٢ ق.س	م سوهاج	إسراء محمد أحمد	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه ، والقضاء مجدداً برفض الدعوى المبتدأه ، وألتمت المطعون ضده المصروفات وأتعاب المحاماه عن درجتى التقاضى .
٩٣	٧	٣٢٥٥	١٢ ق.س	م سوهاج	أحمد أحمد محمود	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه ، والقضاء مجدداً برفض الدعوى المبتدأه ، وألتمت المطعون ضده المصروفات وأتعاب المحاماه عن درجتى التقاضى .

## الدائرة ١١٠ علاوات

أحكام ٢٠٢٣/٧/٦

م	عضو	رقم الدعوى	ق	المدعي	المدعى عليه	المنطوق
٩٤	٧	٣٢٠٧	١٢ ق.س	م سوهاج	أحمد عبدالرحيم اسحق	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه . والقضاء مجدداً برفض الدعوى المبتدأه . وألزم المطعون ضده المصروفات وأتعاب المحاماه عن درجتى التقاضى .
٩٥	٧	٢٦٨٥	١٠ ق.س	م سوهاج	عصام رفاعى على	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه . والقضاء مجدداً برفض الدعوى المبتدأه . وألزم المطعون ضده المصروفات وأتعاب المحاماه عن درجتى التقاضى .
٩٦	٧	٣٢٤٨	١٢ ق.س	م سوهاج	امال على محمد	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه . والقضاء مجدداً برفض الدعوى المبتدأه . وألزم المطعون ضده المصروفات وأتعاب المحاماه عن درجتى التقاضى .
٩٧	٧	٣٢٤٧	١٢ ق.س	م سوهاج	خميس عمر بدوى	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه . والقضاء مجدداً برفض الدعوى المبتدأه . وألزم المطعون ضده المصروفات وأتعاب المحاماه عن درجتى التقاضى .
٩٨	٧	٣٢٥٦	١٢ ق.س	م سوهاج	حنان أحمد حلمى	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه . والقضاء مجدداً برفض الدعوى المبتدأه . وألزم المطعون ضده المصروفات وأتعاب المحاماه عن درجتى التقاضى .
٩٩	٧	٣٢٦٧	١٢ ق.س	م سوهاج	خالد محمد محمد	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه . والقضاء مجدداً برفض الدعوى المبتدأه . وألزم المطعون ضده المصروفات وأتعاب المحاماه عن درجتى التقاضى .
١٠٠	٧	٣٢٣٣	١٢ ق.س	م سوهاج	ممدوح السيد أبو الحسن	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه . والقضاء مجدداً برفض الدعوى المبتدأه . وألزم المطعون ضده المصروفات وأتعاب المحاماه عن درجتى التقاضى .
١٠١	٧	٣٢٥٤	١٢ ق.س	م سوهاج	سارة أحمد محمود	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه . والقضاء مجدداً برفض الدعوى المبتدأه . وألزم المطعون ضده المصروفات وأتعاب المحاماه عن درجتى التقاضى .
١٠٢	٧	٣٢٠٦	١٢ ق.س	م سوهاج	صفاء طاهه يونس	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه . والقضاء مجدداً برفض الدعوى المبتدأه . وألزم المطعون ضده المصروفات وأتعاب المحاماه عن درجتى التقاضى .
١٠٣	٧	٣٢٣٩	١٢ ق.س	م سوهاج	مظهر عبدالرحيم يونس	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه . والقضاء مجدداً برفض الدعوى المبتدأه . وألزم المطعون ضده المصروفات وأتعاب المحاماه عن درجتى التقاضى .
١٠٤	٧	٣٢٥٧	١٢ ق.س	م سوهاج	حلمى بخيت فام	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه . والقضاء مجدداً برفض الدعوى المبتدأه . وألزم المطعون ضده المصروفات وأتعاب المحاماه عن درجتى التقاضى .
١٠٥	٧	٣٢٥٩	١٢ ق.س	م سوهاج	مايكل كميل البدرى	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه . والقضاء مجدداً برفض الدعوى المبتدأه . وألزم المطعون ضده المصروفات وأتعاب المحاماه عن درجتى التقاضى .
١٠٦	٧	٣٢٥٨	١٢ ق.س	م سوهاج	مرسى محمد أبو ضيف	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه . والقضاء مجدداً برفض الدعوى المبتدأه . وألزم المطعون ضده المصروفات وأتعاب المحاماه عن درجتى التقاضى .
١٠٧	٧	٣٢٠٥	١٢ ق.س	م سوهاج	وحيد كامل عبدالقادر	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه . والقضاء مجدداً برفض الدعوى المبتدأه . وألزم المطعون ضده المصروفات وأتعاب المحاماه عن درجتى التقاضى .
١٠٨	٧	٣٢٣٤	١٢ ق.س	م سوهاج	وائل الخضرى محمد	حكمت المحكمة :- بقبول الطعن شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه . والقضاء مجدداً برفض الدعوى المبتدأه . وألزم المطعون ضده المصروفات وأتعاب المحاماه عن درجتى التقاضى .
١٠٩	٧	٩٦٥٩	١٢	سومية كامل عبدالحميد	ش الأثر	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، ورفضه موضوعاً . وألزم المدعى المصروفات.













